١ - الإمامُ الشّافِعي * (خت ، ٤)[١]

محمدُ بنُ إدريس بنِ العبَّاس بن عثمان بن شافع بن السَّائب بن عُبيد ابن عبد يزيد بن هاشم بن المُطَّلب بن عبد مَناف بن قُصَيٍّ بن كِلاب بن مُرَّةَ ابن كَعْبِ بن لُؤيٍّ بن غالب ، الإمامُ ، عالمُ العصر ، ناصرُ الحديث ، فقيهُ

---

* التاريخ الكبير ١/٤٢ ، التاريخ الصغير ٢/٣٠٢ ، الجرح والتعديل ٧/٢٠١ ، حلية الأولياء ٩/٦٣ - ١٦١ ، الفهرست ٢٦٣ ، مناقب الشافعي للبيهقي ، الانتقاء : ٦٥ - ١٢١ ، تاريخ بغداد ٢/٥٦ - ٧٣ ، طبقات الفقهاء للشيرازي : ٤٨ - ٥٠ ، طبقات الحنابلة ١/٢٨٠ ، ترتيب المدارك ٢/٣٨٢ ، الأنساب ٧/٢٥١ - ٢٥٤ ، تاريخ ابن عساكر ١٤/٣٩٥ - ٤١٨ و١٥/١ - ٢٥ ، صفة الصفوة ٢/٩٥ ، مناقب الشافعي للرازي ، معجم الأدباء ١٧/٢٨١ - ٣٢٧ ، تهذيب الأسماء واللغات ١/٤٤ - ٦٧ ، وفيات الأعيان ٤/١٦٣ - ١٦٩ ، المختصر في أخبار البشر ٢/٢٨ - ٢٩ ، تهذيب الكمال لوحة ١١٦٠ ، تذهيب التهذيب ٣/ لوحة ١٨٠/٢ ، تاريخ الإسلام ١١/٢٩ ب - ٣٩ أ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٦١ - ٣٦٣ ، الكاشف ٣/١٧ ، عيون التواريخ ٧/ لوحة ١٧٢ - ١٨٣ ، الوافي بالوفيات ٢/١٧١ - ١٨١ ، مرآة الجنان ٢/١٣ - ٢٨ ، طبقات الشافعية للسبكي : انظر الجزء الأول ، البداية والنهاية ١٠/٢٥١ - ٢٥٤ ، الديباج المذهب ٢/١٥٦ - ١٦١ ، غاية النهاية ٢/٩٥ ، طبقات النحاة لابن قاضي شهبة ١/٢١ ، تهذيب التهذيب ٩/٢٥ ، توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس ، النجوم الزاهرة ٢/١٧٦ ، ١٧٧ ، طبقات الحفاظ : ١٥٢ ، حسن المحاضرة ١/٣٠٣ - ٣٠٤ ، خلاصة تذهيب الكمال : ٣٢٦ ، طبقات المفسرين ٢/٩٨ ، مفتاح السعادة ٢/٨٨ - ٩٤ ، تاريخ الخميس ٢/٣٣٥ ، طبقات الشافعية لابن هداية الله : ١١ - ١٤ ، شذرات الذهب ٢/٩ - ١١ ، شرح إحياء علوم الدين ١/١٩١ - ٢٠١ ، الرسالة المستطرفة : ١٧ .

(١) لم تُذكر هذه الرموز في الأصل ، واستُدركت من « تهذيب الكمال » و« تذهيب التهذيب » ، وفي المطبوع من « تهذيب التهذيب » و« تقريب التهذيب » زيادة رمز «م» إشارةً إلى أنّ مسلماً روى له ، وهو خطأ .

المِلَّة ، أبو عبد الله القُرشي ثم المُطَّلبي الشافعي المكي ، الغَزِّيُّ[1] المولدِ ، نسيبُ رسول الله ﷺ ، وابنُ عمِّه ، فالمُطَّلِبُ هو أخو هاشم والد عبد المطَّلب .

اتفق مولدُ الإمام بغَزَّة ، ومات أبوه إدريسُ شابّاً ، فنشأ محمدٌ يتيماً في حَجْرِ أُمِّه ، فخافت عليه الضَّيعةَ ، فتحوَّلت به إلى مَحْتِدِه وهـو ابـنُ عامين ، فنشأ بمكةَ ، وأقبلَ على الرَّمْيِ ، حتى فاقَ فيه الأقرانَ ، وصار يُصيبُ من عشرةِ أسهمٍ تسعةً ، ثم أقبل على العربيةِ والشِّعْر ، فبرَعَ في ذلك وتقدَّم .

ثم حُبِّبَ إليه الفقهُ ، فسادَ أهلَ زمانِهِ .

وأخذ العلمَ ببلدِه عن : مُسلمِ بن خالدٍ الزَّنْجيِّ[2] مُفتي مكة ، وداود ابنِ عبد الرحمن العطّار ، وعمِّهِ[3] محمدِ بن علي بنِ شافع ، فهو ابنُ عمِّ العبّاس جَدِّ الشافعي ، وسفيان بنِ عُيينة ، وعبدِ الرحمن بن أبي بكر المُلَيكي ، وسعيدِ بن سالم ، وفُضَيل بن عياض ، وعدة .

ولم أَرَ له شيئاً عن نافع بن عُمر الجُمحي ونحوه ، وكان معه بمكة .

وارتحل ـ وهو ابنُ نَيِّفٍ وعشرين سنةً وقد أفتى وتأهَّلَ للإمامة ـ إلى

---

(١) نسبة إلى غزة ، مدينة في أقصى الشام من ناحية مصر ، وهي جنوب فلسطين بينها وبين عسقلان فرسخان ، وفيها مات هاشم بن عبد مناف جد رسول الله ﷺ ، وبها قبره ، ولذلك يقال لها : غزة هاشم .

(٢) قال ابن سعد : كان أبيض مشرباً بحمرة ، وإنما قيل له : الزنجي ، لمحبته التمر ، قالت له جاريته : ما أنت إلا زنجي لأكل التمر ، فبقي عليه هذا اللقب . ومسلم بن خالد هذا على جلالة قدره في الفقه ضعيف في الحديث لسوء حفظه .

(٣) في الأصل « عمهم » وهو خطأ ، والمثبت من « تهذيب » المزي ، و« تذهيب » المؤلف .

المدينة ، فحملَ عن مالكِ بن أنس « المُوطَّأ » عَرَضَه من حِفْظِه ، ـ وقيل : مِنْ حفظِه لأكثَرِه ـ وحملَ عن : إبراهيم بنِ أبي يحيى[1] فأكثر ، وعبدِ العزيز الدَّرَاوَرْدي ، وعَطَّافِ بن خالد ، وإسماعيلَ بنِ جعفر ، وإبراهيم بنِ سعد وطبقتِهم .

وأخذَ باليمن عن : مُطَرِّفِ بن مازن ، وهشامِ بن يوسف القاضي ، وطائفةٍ ، وببغداد عن : محمدِ بنِ الحسن ، فقيهِ العراق ، ولازمَهُ ، وحملَ عنه وِقْرَ بعير ، وعن إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّة ، وعبدِ الوهَّاب الثقفي وخلق .

وصنَّف التصانيفَ ، ودوَّنَ العلمَ ، وردَّ على الأئمة مُتَّبعاً الأَثَر ، وصنَّفَ في أُصولِ الفقه وفُروعِه ، وبَعُدَ صِيتُه ، وتكاثَر عليه الطلبة .

حدث عنه : الحُميديُّ ، وأبو عُبيد القاسِمُ بنُ سلَّام ، وأحمد بنُ حنبل ، وسليمانُ بنُ داود الهاشمي ، وأبو يعقوب يوسفُ البُوَيطي ، وأبو ثور إبراهيمُ بن خالد الكلبي ، وحَرْمَلَةُ بن يحيى ، وموسى بن أبي الجارُود المكي ، وعبدُ العزيز المكي صاحب « الحَيْدَة »[2] ، وحُسينُ بن علي

---

(1) هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المدني أحد الضعفاء المتروكين . قال ابن حبان في « الضعفاء » ١/١٠٥ ، ١٠٧ : كان مالكٌ وابنُ المبارك ينهيان عنه ، وتركه يحيى القطان ، وابن مهدي ، وكان الشافعي يروي عنه ، كان إبراهيم يرى القدر ، ويذهب إلى كلام جهم ، ويكذب مع ذلك في الحديث . . . وأما الشافعي ، فإنه كان يجالسه في حداثته ، ويحفظ عنه حفظ الصبي ، والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر ، فلما دخل مصر في آخر عمره ، وأخذ يصنف الكتب المبسوطة ، احتاج إلى الأخبار ، ولم تكن معه كتبه، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه ، فمن أجله ما روى عنه ، وربما كنى عنه ، ولا يسميه في كتبه ، وقال الربيع بن سليمان : كان الشافعي إذا قال : حدثنا من لا أتهم يريد إبراهيم بن أبي يحيى .

(2) هو عبد العزيز بن يحيى بن عبد العزيز بن مسلم بن ميمون الكناني المكي : قدم بغداد في أيام المأمون ، وجرى بينه وبين بشر المريسي مناظرة في القرآن ، وكان من أهل العلم والفضل ، وله مصنفات عدة ، منها كتاب « الحيدة » ، وهو مطبوع متداول ، إلا أن المؤلف =

الكَرَابيسي ، وإبراهيمُ بن المنـذر الحِزَامي ، والحسنُ بن محمـد الزعفراني ، وأحمدُ بن محمد الأزرقي ، وأحمدُ بن سعيد الهَمْدَاني ، وأحمدُ بن أبي شُريح الرازيُّ ، وأحمدُ بن يحيـى بنِ وزير المصري ، وأحمدُ بن عبد الرحمن الوَهْبي ، وابنُ عمه إبراهيمُ بن محمد الشافعي ، وإسحاقُ بن راهَوَيْهِ ، وإسحاقُ بن بُهْلُول ، وأبو عبد الرحمن أحمدُ بن يحيـى الشافعي المتكلم ، والحارثُ بن سُرَيج النَّقَّال ، وحامدُ بن يحيى البلخي ، وسليمان بن داود المَهْري ، وعبدُ العزيز بن عِمران بن مقلاص ، وعليُّ بن معبد الرَّقِّي ، وعليُّ بن سلمة اللَّبَقِيُّ ، وعمرو بن سَوَّاد ، وأبو حنيفة قَحْزَمُ بن عبد الله الأَسْوَاني ، ومحمدُ بن يحيـى العدني ، ومسعودُ ابن سهل المصري ، وهارونُ بن سعيد الأَيْلي ، وأحمدُ بن سِنان القطَّان ، وأبو الطاهر أحمدُ بن عمرو بن السَّرْح ، ويونسُ بن عبد الأعلى ، والربيعُ ابن سُليمان المُرادي ، والربيعُ بن سُليمان الجِيزِي، ومحمدُ بن عبد الله بن عبد الحَكَم ، وبحرُ بن نصر الخَوْلاني ، وخلقٌ سواهم .

وقد أفرد الدارقطنيُّ كتابَ من له روايةٌ عن الشافعي في جـزأين، وصنَّف الكبارُ في مناقب هذا الإمام قديماً وحديثاً[1] ، ونال بعضُ الناسِ

= الذهبي يشكك في صحة نسبته إليه ، فقد قال في « الميزان » ٢/٦٣٩ : لم يصح إسناد كتاب « الحيدة » إليه ، فكأنه وضع عليه .

وكان ممن تفقه بالشافعي ، واشتهر بصحبته ، توفي قبل الأربعين ومئتين تقريباً .

(١) قال السبكي في « طبقات الشافعية » ١/٣٤٣ ـ ٣٤٥ : وأول من بلغني صنَّف في مناقب الشافعي الإمام داود بن علي الأصفهاني إمام أهل الظاهر ، له مصنفات في ذلك . ثم صنف زكريا بن يحيى الساجي ، وعبد الرحمن بن أبي حاتم ، ثم صنف أبو الحسن محمد بن الحسين ابن إبراهيم الآبري كتاباً حافلاً رتّبه على أربعة وسبعين باباً ، ثم ألف الحاكم أبو عبد الله ابن البَيِّع الحافظ مُصنَّفاً جامِعاً ، وصنف في عصره أيضاً أبو علي الحسن بن الحسين بن حَمْكان الأصبهاني مختصراً في هذا النوع ، ثم صنف أبو عبد الله ابن شاكر القطان مختصره المشهور ، ثم صنف الإمام الزاهد إسماعيل بن محمد السرخسي القَرّاب مجموعاً حافلاً ، رتبه على مئة وستة عشر باباً ، =

منه غَضّاً ، فما زاده ذلك إلا رِفعةً وجلالة ، ولاح للمُنصفين أَنَّ كلامَ أقرانِه فيه بهوىً ، وقلَّ مَنْ برَّز في الإمامةِ ، وردَّ على مَن خالفه إلا وعُودي ، نعوذُ بالله من الهوى ، وهٰذه الأوراقُ تضيقُ عن مناقب هذا السيد .

فأما جَدُّهم السَّائب المُطَّلبي ، فكان من كُبراء من حضر بدراً مع الجاهلية ، فأُسر يومئذ ، وكان يُشَبَّه بالنبي ﷺ ، ووالدته هي الشِّفَاءُ بنتُ أرقم بن نَضْلة ، ونَضْلةُ هو أخو عبد المُطلب جَدِّ النبي ﷺ ، فيقال : إنه بعد أن فدىٰ نفسَه ، أسلم[1] .

وابنُه شافع له رؤية ، وهو معدودٌ في صغار الصحابة[2] .

وولدُه عثمانُ تابعيٌّ ، لا أعلم له كبيرَ رواية .

وكان أخوالُ الشافعي من الأَزْد .

عن ابنِ عبد الحكَم قال : لما حملتْ والدةُ الشافعيِّ به ، رأَتْ كأنَّ

= ثم صنف الأستاذ الجليل أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي كتابين : أحدهما كبير حافل يختص بالمناقب ، والآخر مختصر مُحقَّق يختص بالرد على الجرجاني الحنفي الذي تعرَّض لجناب هذا الإمام . ثم صنف الحافظ الكبير أبو بكر البيهقي كتابه في المناقب ، المشهورَ ، والحَسنَ الجامعَ المُحَقَّق ، وكتباً أخر في هذا النوع ، مثل « بيان خطأ من خطَّأ الشافعي » وغيره ، ثم صنف الحافظ الكبير أبو بكر الخطيب مجموعاً في المناقب ، ومختصراً في الاحتجاج بالشافعي ، ثم صنف الإمام فخر الدين الرازي كتابه المشهور ، والمرتب على أبواب وتقاسيم ، وصنف الحافظ أبو عبيد الله محمد بن محمد بن أبي زيد الأصبهاني ، المعروف بابن المقرىء ، كتابين : أحدهما سماه « شفاء الصدور في محاسن صدر الصدور » ، والآخر مجلد كبير ، وهو مختصر من شفاء الصدور ، سماه : « الكتاب الذي أعده شافعي في مناقب الإمام الشافعي » . وصنف الحافظ أبو الحسن بن أبي القاسم البيهقي ، المعروف بفُنْدُق ، كتاباً كبيراً في المناقب .

(1) « تاريخ بغداد » ٢/٥٨ ، و« أسد الغابة » ٢/٣١٧ ، و« مناقب الشافعي » للبيهقي ١/٧٩ ، ٨٠ ، و« توالي التأسيس » : ٤٥ ، و« الإصابة » ٢/١١ .

(2) انظر « أسد الغابة » ٢/٥٠١ ، و« الإصابة » ٢/١٣٥ .

المشتري خرجَ مِن فرجها ، حتى انقضَّ بمصر ، ثم وقعَ في كلِّ بلدةٍ منه شَظِيَّةٌ ، فتأوَّله المُعَبِّرون أنها تَلِدُ عالماً ، يَخُصُّ علمَهُ أهلَ مصر ، ثم يتفرقُ في البُلدان[1] .

هذه رواية منقطعة .

وعن أبي عبد الله الشافعي ، فيما نقله ابنُ أبي حاتِم ، عن ابن أخي ابن وهب عنه ، قال : وُلِدْتُ باليمن ـ يعني القبيلةَ ، فإنَّ أُمَّهُ أزدِيَّة ـ قال : فخافت أُمي عليَّ الضَّيعَة ، وقالت : الحقْ بأهلك ، فتكونَ مثلَهم ، فإني أخافُ عليك أن تُغلَبَ على نسبِكَ ، فجهَّزَتْني إلى مكة ، فقدِمْتُها يومئذ وأنا ابنُ عشرِ سنين ، فصِرتُ إلى نسيبٍ لي ، وجعلتُ أطلُبُ العلم ، فيقولُ لي : لا تَشْتَغِلْ بهذا ، وأَقْبِل على ما ينفعُك ، فجُعِلَتْ لذَّتي في العلم[2] .

قال ابنُ أبي حاتِم : سمعتُ عَمرو بن سَوَّاد : قال لي الشافعيُّ : ولدتُ بعَسْقَلان ، فلما أتى عليَّ سنتان ، حملتني أُمِّي إلى مكة .

وقال ابنُ عبد الحكم : قال لي الشافعيُّ : ولدتُ بغَزَّة سنةَ خمسين ومئة ، وحُمِلْتُ إلى مكة ابنَ سنتين .

---

(١) الخبر في « تاريخ بغداد » ٢/٥٨ ، ٥٩ .

(٢) « آداب الشافعي » لابن أبي حاتم ٢١ ، ٢٢ ، و« مناقب الشافعي » للبيهقي ١/٧٣ ، ٧٤ و« معرفة السنن والآثار » ١/١٢٨ ، و« تاريخ بغداد » ٢/٥٩ ، و« مناقب الشافعي » للرازي : ٨ ، و« توالي التأسيس » ٤٩ ـ ٥٠ ، وقد علق الحافظ ابن حجر على قوله : ولدت باليمن ، فقال : قال الحافظ شمس الدين الذهبي شيخ شيوخنا : هذا القول غلط إلا أن يريد باليمن قبيلة . قلت (القائل ابن حجر) : سبقه إلى ذلك البيهقي في المدخل ، وهو محتمِل ، أو وَهِمَ أحمد بن عبد الرحمن في قوله : ولدت ، وإنما أراد نشأت ، فالذي يجمع الأقوال أنه ولد بغزة عسقلان ، ولما بلغ سنتين حولته أمه إلى الحجاز ودخلت به إلى قومها وهم من أهل اليمن لأنها كانت أزدية ، فنزلت عندهم ، فلما بلغ عشراً خافت على نسبه الشريف أن ينسى ويضيع ، فحولته إلى مكة .

قال المُزَنيُّ : ما رأيتُ أحسنَ وجهاً من الشافعي رحمه الله وكان رُبَّما قبضَ على لحيته فلا يفضُلُ عن قبضته .

قال الربيع المؤذِّن : سمعتُ الشافعيَّ يقول : كنتُ ألزم الرَّميَ حتى كان الطبيبُ يقولُ لي : أخافُ أن يُصيبك السِّلُّ من كثرةِ وُقوفِك في الحَرِّ ، قال : وكنتُ أُصيبُ مِن العشرة تِسعة[1] .

قال الحُميدي : سمعتُ الشافعيَّ يقول : كنتُ يتيماً في حَجْر أُمِّي ، ولم يكن لها ما تُعطيني للمعلم ، وكان المعلمُ قد رضيَ مني أن أقوم على الصبيان إذا غاب ، وأُخفِّفَ عنه[2] .

وعن الشافعي قال : كنتُ أكتبُ في الأكتافِ والعظامِ ، وكنتُ أذهبُ إلى الديوان ، فأستوهبُ الظُّهور ، فأكتبُ فيها .

قال عَمرو بن سَوَّاد : قال لي الشافعي : كانت نَهْمَتي في الرَّمي وطلبِ العلم ، فنلتُ من الرَّمي حتى كنتُ أُصيبُ من عشرةٍ عشرةً ، وسكتَ عن العلم ، فقلتُ : أنت واللهِ في العلم أكبرُ منكَ في الرَّمي[3] .

قال أحمدُ بن إبراهيم الطائي الأقطع : حدثنا المُزَنيُّ ، سمع الشافعيَّ يقولُ : حفظتُ القرآنَ وأنا ابنُ سبعِ سنين ، وحفظتُ « الموطَّأ » وأنا ابنُ عشر[4] .

---

(١) « تاريخ بغداد » ٢/٦٠ ، و« المناقب » للبيهقي ١٢٨/٢ .

(٢) « آداب الشافعي » : ٢٤ ، و« حلية الأولياء » ٧٣/٩ ، و« توالي التأسيس » : ٥٠ ، و« المناقب » للرازي : ٩ ، و« المناقب » للبيهقي ٩٢/١ .

(٣) « تاريخ بغداد » ٥٩/٢ ، ٦٠ ، و« حلية الأولياء » ٧٧/٩ ، و« آداب الشافعي » : ٢٢ ، و« تهذيب الكمال » : لوحة : ١١٦١ ، و« تهذيب التهذيب » ٢٥/٩ ، ٢٦ ، و« توالي التأسيس » : ٤٩ و٦٧ ، و« المناقب » للبيهقي ١٢٧/٢ ، ١٢٨ .

(٤) « تاريخ بغداد » ٦٢/٢ ، ٦٣ ، و« توالي التأسيس » : ٥٠ ، و« تهذيب الكمال » لوحة : ١١٦١ .

الأقطعُ مجهول .

وفي « مناقب الشافعي » للآبُري[1] : سمعتُ الزُّبير بن عبد الواحد الهَمَذَاني ، أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن عِيسى ، سمعتُ الربيعَ بن سُليمان يقول : ولد الشافعيُّ يوم ماتَ أبو حنيفة رحمهما الله تعالى[2] .

وعن الشافعي قال : أتيتُ مالكاً وأنا ابنُ ثلاثَ عشرةَ سنةً ـ كذا قال ، والظاهرُ أنه كان ابنَ ثلاثٍ وعشرين سنة ـ قال : فأتيتُ ابنَ عمٍّ لي والي المدينة ، فكلَّمَ مالكاً ، فقال : اطلُبْ من يقرأُ لكَ . قلتُ : أنا أقرأ ، فقرأتُ عليه ، فكان ربما قال لي لشيءٍ قد مرَّ : أَعِدْهُ ، فأُعيدُه حفظاً ، فكأنَّه أعجبهُ ، ثم سألتُه عن مسألةٍ ، فأجابني ، ثم أُخرى ، فقال : أنتَ تُحبُّ أن تكون قاضياً[3] .

ويُروى عن الشافعي : أقمتُ في بطونِ العربِ عشرين سنة ، آخُذُ أشعارَها ولُغاتِها ، وحفِظْتُ القرآن ، فما علمتُ أنه مَرَّ بي حرفٌ إلا وقد

---

(١) هو أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم الآبُري السجستاني المتوفى ٣٦٣ هـ ، وآبر : قرية من عمل سجستان ، وقد وصف السبكي في « طبقاته » ٣٤٤/١ كتابه هذا بأنه حافل ومرتب على أربعة وسبعين باباً .

(٢) « مناقب البيهقي » ٧٢/١ ، و« مناقب الرازي » : ٨ ، وفي « توالي التأسيس » : ص ٤٩ : وأما زمان مولده ، فلم يختلف فيه ، بل اتفقوا عليه ، قال الحاكم : لا أعلم خلافاً أنه ولد سنة خمسين ومئة ، وهو العام الذي مات فيه أبو حنيفة ، ففيه إشارة إلى أنه يخلفه في فنه ، وقد قيل : إنه ولد في اليوم الذي مات فيه ، وزيفوه ، وليس بواه ، فقد أخرجه الآبري في « مناقب الشافعي » بسند جيد إلى الربيع بن سليمان ، قال : ولد الشافعي يوم مات أبو حنيفة . لكن هذا اللفظ يقبل التأويل ، فإنهم يطلقون اليوم ، ويريدون مطلق الزمان .

(٣) هو في « مناقب الشافعي » للبيهقي ١٠١/١ ، وفيه : « يجب أن تكون قاضياً » وانظر « الحلية » ٦٩/٩ ، و« توالي التأسيس » : ٥١ ، و« آداب الشافعي » : ٢٧ ، ٢٨ ، و« مناقب » الرازي : ٩ ، ١٠ ، و« الانتقاء » : ٦٨ ، ٦٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٤٠٢/١٤ .

علمتُ المعنى فيه والمُراد ، ما خلا حرفين ، أحدهما : دسَّاها[1] .

إسنادُها فيه مجهول .

قال ابنُ عبد الحكَم : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : قرأتُ القُرآنَ على إسماعيل بن قُسْطَنطين ، وقال : قرأتُ على شِبْل ، وأخبر شِبْلٌ أنه قرأ على عبد الله بنِ كثير ، وقرأ على مُجاهد ، وأخبر مجاهدٌ أنَّه قرأ على ابنِ عبّاس . قال الشافعي : وكان إسماعيلُ يقولُ : القُرانُ اسمٌ ليس بمهموز ، ولم يُؤخذ مِن : « قرأت » ولو أُخِذَ من « قرأت » كان كلُّ ما قُرِىء قرآناً ، ولكنه اسمٌ للقُران مثل التوراة والإنجيل[2] .

---

(1) « تاريخ بغداد » ٢/٦٣ ، و« تهذيب الكمال » لوحة : ١١٦١ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٢/٤٠٢ ، وجاء في « الحلية » ٩/١٠٤ عن ابن بنت الشافعي : سمعتُ أبي يقول : سمعت الشافعي يقول : نظرت في دفَّتي المصحف ، فعرفت مراد الله تعالى فيه إلا حرفين واحد منهما قوله تعالى : ﴿ وقد خاب من دساها ﴾ فإني لم أجده . وأخرجه البيهقي في « أحكام القرآن » ٢/١٩٠ من طريق محمد بن عبد الله بن محمد قال : سمعت الشافعي يقول : نظرت بين دفَّتي المصحف ، فعرفت مراد الله عز وجل في جميع ما فيه إلا حرفين ـ ذكرهما وأُنسيتُ أحدهما ـ والآخر : قوله تعالى : ﴿ وقد خاب من دساها ﴾ فلم أجده في كلام العرب ، فقرأتُ لمقاتل بن سليمان أنها لغة السودان ، وأن دساها : أغواها . وعلق عليه البيهقي فقال : قوله : في كلام العرب ، أراد لغتهم ، أو أراد فيما بلغه من كلام العرب ، والذي ذكره مقاتل : « لغة السودان » من كلام العرب .

قال ابن قتيبة في « مشكل القرآن » ٢٦٧ : ﴿ وقد خاب من دساها ﴾ أي : نقصها وأخفاها بترك عمل البر ، وبركوب المعاصي ، والفاجر أبداً خفيُّ المكان ، زَمِرُ المروءة ، غامض الشخص ، ناكس الرأس ، ودسَّاها من « دَسَّسْتُ » فقُلبت إحدى السينات ياءً ، كما يقال : لبيتُ ، والأصل : لَبَّبْتُ ، وقصَّيتُ أظفاري ، وأصله : قصَّصْت ، ومثله كثير .

(2) إسناده حسن ، إسماعيل بن قسطنطين : وهو إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين أبو إسحاق المكي مولى بني مخزون المعروف بالقسط مقرىء مكة المتوفى سنة ١٧٠ ، ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/١٨٠ ، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ووصفه ابن الجزري في « طبقاته » ١/١٦٦ بأنه ثقة ضابط ، وباقي رجال السند رجال الصحيح ، وانظر « توالي التأسيس » : ٤٢ ، و« مناقب الشافعي » للبيهقي ١/٢٧٦ ، ٢٧٧ ، و« الأسماء والصفات » : ٢٧٢ ، و« آداب الشافعي » : ١٤١ ، ١٤٣ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٢/٤٠٢/١ ، و« طبقات =

الأَصَمّ وابن أبي حاتم : حدثنا الربيع : سمعتُ الشافعي يقول : قدمتُ على مالك ، وقد حفظتُ « الموطَّأ » ظاهراً ، فقلتُ : أُريدُ سماعَه ، قال : اطلُبْ من يقرأ لك . فقلتُ : لا عليكَ أن تسمع قراءتي ، فإنْ سَهُلَ عليك قرأتُ لِنفسي[1] .

أحمد بن الحسن الجِمَّاني : حدثنا أبو عُبيد ، قال : رأيتُ الشافعيَّ عند محمد بن الحسن ، وقد دفعَ إليه خمسين ديناراً ، وقد كان قَبْلَ ذلك دفع إليه خمسين درهماً ، وقال : إن اشتهيتَ العلم ، فالزمْ . قال أبو عُبيد : فسمعتُ الشافعيَّ يقولُ : كتبتُ عن محمد وِقْرَ بعير ، ولما أعطاه محمد ، قال له : لا تحتَشِمْ . قال : لو كنتَ عندي ممن أُحْشُمُكَ[2]، ما قبلتُ بِرَّكَ[3] .

ابن أبي حاتم : حدثنا الربيعُ بن سُليمان : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : حملتُ عن محمد بن الحسن حِمَل بُخْتِيٍّ ليس عليه إلا سماعي[4] .

= القُرّاء » ١٦٦/١ ، و« البداية » ٢٥٢/١٠ ، و« تاريخ بغداد » ٦٢/٢ ، و« مناقب الشافعي » للرازي : ٧٠ ، و« اللسان » : قرأ ، وقراءة غير ابن كثير من القراء : (القرآن) بالهمز مصدر قرأت الشيء ، أي : ألفته وجمعته ، قراءة وقرآناً ، كالغفران والكفران والفرقان . والأصل في هذه اللفظة الجمع ، وكل شيء جمعته فقد قرأته ، وسمي القرآن ، لأنه جمع القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد ، والآيات والسور بعضها إلى بعض.

(١) « آداب الشافعي » : ٢٧ ، ٢٨ ، و« حلية الأولياء » ٦٩/٩ ، و« توالي التأسيس » : ٥١ ، و« الانتقاء » ٦٨ ، ٦٩ .

(٢) أي : أستحيي منك ، والحشمة : الانقباض عن أخيك في المطعم وطلب الحاجة .

(٣) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٤٠٢/١٤ .

(٤) إسناده صحيح ، وهو في « آداب الشافعي » : ٣٣ ، و« الحلية » ٧٨/٩ ، و« تاريخ بغداد » ١٧٦/٢ ، و« الانتقاء » : ٦٩ ، و« الجواهر المضية » ٤٣/٢ ، وقال الحافظ في « توالي التأسيس » : ٥٤ انتهت رياسة الفقه بالمدينة إلى مالك بن أنس ، رحل (أي الشافعي) إليه ، ولازمه وأخذ عنه ، وانتهت رياسة الفقه بالعراق إلى أبي حنيفة ، فأخذ عن صاحبه محمد بن =

قال أحمدُ بن أبي سُريج : سمعت الشافعي يقول : قد أنفقتُ على كتب محمد سِتِّين ديناراً ، ثم تدبَّرتُها ، فوضعتُ إلى جنب كُلِّ مسألةٍ حديثاً ، يعني : رَدَّ عليه[1] .

قال هارون بنُ سعيد : قال لي الشافعيُّ : أخذت اللُّبَان[2] سنةً للحفظ ، فأعقبني صَبَّ الدمِ سنة .

قال أبو عُبيد : ما رأيتُ أحداً أعقلَ من الشافعي ، وكذا قال يونس بن عبد الأعلى ، حتى إنه قال : لو جُمعت أُمةٌ لوسعهم عقلُه[3] .

قلتُ : هذا على سبيل المبالغة ، فإنَّ الكامِلَ العقلِ لو نَقَصَ مِن عقله نحوُ الربع ، لبانَ عليه نَقْصٌ ما ، ولبقي له نُظَرَاء ، فلو ذهب نصفُ ذلك العقلِ منه ، لظهرَ عليه النقصُ ، فكيف به لو ذهب ثلثا عقله ! فلو أنَّك أخذتَ عقولَ ثلاثةِ أنفس مثلاً ، وصيَّرْتَها عقلَ واحدٍ ، لجاء منه كامل العقل وزيادة .

جماعة : حدثنا الرَّبيعُ ، سمعتُ الحُميدي ، سمعتُ مسلمَ بن خالد الزَّنْجي يقولُ للشافعي : أَفْتِ يا أبا عبد الله ، فقد واللهِ آنَ لك أَنْ تُفتي -

---

= الحسن جملاً ليس فيها شيء إلا وقد سمعه عليه ، فاجتمع له علم أهل الرأي ، وعلم أهل الحديث ، فتصرف في ذلك حتى أصل الأصول ، وقعد القواعد ، وأذعن له الموافق والمخالف .

(1) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٤٠٢/١٤ ، وفيه : « رداً عليه » .

(2) هو نبات من الفصيلة البخورية يُفرزُ صمغاً ، ويسمى الكندر . وانظر فوائده في « المعتمد في الأدوية المفردة » ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، والخبر في « آداب الشافعي » : ٣٥ ، وابن عساكر ٢/٤٠٣/٤ ، و« شذرات الذهب » ٢/ ٩ .

(3) « مناقب البيهقي » ٢/ ١٨٥ ، ١٨٦ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/٤٠٣/١٤ ، و« توالي التأسيس » ٥٨ ، و« معرفة السنن والآثار » ١/ ١٢٧ ، و« البداية والنهاية » ١٠/ ٢٥٣ .

وهو ابنُ خمسَ عشرة سنة[1] . وقد رواها محمدُ بن بشر الزَّنْبَرِيُّ ، وأبو نُعيم الإسْتِراباذي ، عن الرَّبيع ، عن الحُميدي قال : قال الزَّنْجي . وهذا أشبه ، فإنّ [2] الحُميدي يَصْغُرُ عن السماع من مسلم ، وما رأينا له في « مسنده » عنه رواية[3] .

جماعة : حدثنا الربيع ، قال الشافعيُّ : لأَنْ يلقى اللهَ العبدُ بكل ذنبٍ إلا الشرك خيرٌ من أن يلقاهُ بشيءٍ من الأهواء[4] .

الزُّبير الإسْتِراباذي : حدثني محمدُ بن يحيى بن آدم بمصر ، حدثنا ابنُ عبدِ الحكَم ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : لو علم الناسُ ما في الكلام من الأهواءِ ، لفَرُّوا منه كما يفرُّون من الأسد[5] .

قال يونس الصَّدَفيُّ : ما رأيتُ أعقلَ من الشافعي ، ناظرتُه يوماً في مسألةٍ ، ثم افترقنا ، ولقيَني ، فأخذ بيدي ، ثم قال : يا أبا موسى ، ألا يستقيم أن نكونَ إخواناً وإن لم نتَّفِقْ في مسألة[6] .

---

(١) « مناقب البيهقي » ٢/٢٤٣ ، و« معرفة السنن والآثار » ١/١٢٤ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٥/١ ، و« آداب الشافعي » : ٣٩ ، ٤٠ ، و« تاريخ بغداد » ٢/٦٤ ، و« الحلية » ٩/٩٣ ، و« مناقب الرازي » : ١٨ ، و« توالي التأسيس » : ٥٤ .

(٢) في الأصل : « قال » وهو خطأ .

(٣) في « توالي التأسيس » ص ٥٤ : وأخرج الخطيبُ في « تاريخه » ٢/٦٤ ، من طريق أخرى عن الربيع ، عن الحُميدي ، قال : قال مسلم بن خالد للشافعي : أفتِ فَقد آنَ لك والله أن تُفتي . قال الخطيب : هذا هو الصواب ، لأنَّ الحُميدي يصغُر عن إدراكِ قول مسلم للشافعي في ذلك السن . قلت (القائل ابن حجر) : وَكَذلك أخرجه الآبُري عن أبي نعيم الجرجاني عن الربيع مثله ليس فيه سمعتُ مسلم بن خالد ، فلعلها وهم من بعض رواة الأول .

(٤) « آداب الشافعي » : ١٨٧ ، و« مناقب البيهقي » ١/٤٥٣ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٥/٢ ، و« توالي التأسيس » : ٦٤ .

(٥) « حلية الأولياء » ٩/١١١ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٤/٤٠٥/٢ .

(٦) « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٣/٢ .

قلتُ : هذا يدلُّ على كمالِ عقلِ هذا الإمام ، وفِقه نفسه ، فما زال النُّظَراءُ يختلِفُون .

أبو جعفر الترمذي : حدثني أبو الفضل الوَاشْجِرْدِي[1] ، سمعتُ أبا عبد الله الصاغاني قال : سألتُ يحيى بنَ أَكْثَم عن أبي عُبيد والشافعي ، أيُّهما أعلمُ ؟ قال : أبو عُبيد كان يأتينا هـاهنا كثيراً ، وكان رجلًا إذا ساعدته الكتبُ ، كان حَسَنَ التصنيف من الكتب ، وكان يُرتِّبُها بحسن ألفاظه لاقتدارِهِ على العربية ، وأما الشافعي ، فقد كُنّا عند محمد بن الحسن كثيراً في المُناظرة ، وكان رجلًا قُرَشِيَّ العقلِ والفهمِ والذهنِ ، صافيَ العقلِ والفهم والدماغ ، سريعَ الإصابة - أو كلمة نحوها - ولو كان أكثرَ سماعاً للحـديث ، لاستغنى أمةُ محمدٍ ﷺ به عن غيره من الفقهاء[2] .

قال مَعْمَر بنُ شبيب : سمعتُ المأمونَ يقول : قد امتحنتُ محمدَ بنَ إدريس في كلِّ شيء ، فوجدتُه كاملًا[3] .

قال أحمدُ بنُ محمد بن بنت الشافعي : سمعتُ أبي وعمي يقولان : كان سفيانُ بنُ عُيَيْنَة إذا جاءه شيءٌ من التفسير والفُتيا ، التفتَ إلى الشافعي ، فيقولُ : سَلُوا هذا[4] .

وقال تميم بنُ عبد الله : سمعتُ سُويدَ بنَ سعيد يقول : كنتُ عند سفيان ، فجاء الشافعيُّ ، فسَلَّم ، وجلسَ ، فروى ابنُ عُيينة حديثاً رقيقاً ،

---

(١) نسبة الى واشْجِرْد بفتح الواو وسكون الشين وكسر الجيم وسكون الراء : من قُرى ما وراء نهر جيحون وبها كان الثغر والمرابطة .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٣/٢ .

(٣) « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٤/١ ، و« توالي التأسيس » : ٥٦ .

(٤) « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٤/٢ ، و« مناقب البيهقي » ٢/٢٤٠ .

فَغُشِيَ على الشافعي ، فقيل : يا أبا محمد ، مات محمدُ بن إدريس ، فقال ابنُ عُيينة : إن كان مات ، فقد مات أفضلُ أهلِ زمانه[1] .

الحاكم : سمعتُ أبا سعيد بنَ أبي عثمان ، سمعتُ الحسنَ ابنَ صاحب الشاشي ، سمعتُ الربيع ، سمعتُ الشافعي وسُئل عن القرآن ؟ فقال : أُفٍّ أُفٍّ ، القرآن كلامُ الله ، من قال : مخلوق ، فقد كفر[2] .

هذا إسناد صحيح .

أبو داود وأبو حاتِم ، عن أبي ثور ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما ارتدىٰ أحدٌ بالكلام ، فأفلح[3] .

محمد بن يحيى بن آدم : حدثنا ابنُ عبد الحكَم ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : لو علمَ الناسُ ما في الكلامِ والأهواءِ ، لفرُّوا منه كما يفرُّون من الأسد[4] .

الزُّبير بن عبد الواحد : أخبرني عليُّ بنُ محمد بمصر ، حدثنا محمدُ ابنُ عبدِالله بنِ عبد الحكَم قال : كان الشافعيُّ بعد أن ناظر حفصاً الفردَ يكرهُ الكلامَ ، وكان يقولُ : والله لأَنْ يُفتي العالمُ ، فيقال : أخطأَ العالم خيرٌ له

---

(١) « حلية الأولياء » ٩/٩٥ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٤/٢ ، و« مناقب » الرازي : ١٧ ، ١٨ .

(٢) ابن عساكر ١٤/ ١/٤٠٦ ، و« معرفة السنن والآثار » ١/ ١١٤ ، وعلق البيهقي على الخبر ، فقال : وكل من لم يقل من أصحابنا بتكفير أهل الأهواء من أهل القبلة ، فإنه يحمل قول السلف رضي الله عنهم في تكفيرهم على كفر دون كفر ، وهو المرويُّ عن ابنِ عباس في تفسير الآية ٤٤ من سورة المائدة ، أي : كفر عمليٌّ لا يُخرج عن الملة .

(٣) « آداب الشافعي » : ١٨٦ ، و« حلية الأولياء » ٩/١١١ .

(٤) تقدم الخبر في الصفحة (١٦).

من أن يتكلَّم فيُقال : زنديق ، وما شيءٌ أبغض إليَّ من الكلامِ وأهله[1] .

قلتُ : هذا دالٌّ على أنَّ مذهبَ أبي عبد الله أنَّ الخطأَ في الأُصول ليس كالخطأ في الاجتهاد في الفروع .

الربيع بن سُليمان : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : مَنْ حَلَفَ باسمٍ من أسماء الله فَحنِثَ ، فعليه الكفارةُ ، لأنَّ اسمَ الله غيرُ مخلوق ، ومن حلفَ بالكعبة ، وبالصفا والمروة ، فليس عليه كفارةٌ ، لأنه مخلوق ، وذاك غيرُ مخلوق[2] .

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١/٤٠٥/٤ ، ونقل البيهقي في « المناقب » ٤٥٣/١، ٤٥٤، عن يونس بن عبد الأعلى قال: أتيتُ الشافعيَّ بعد ما كلَّمَ حفصاً الفرد ، فقال : غبتَ عنا يا أبا موسى ، لقد اطلعتُ من أهل الكلام على شيءٍ والله ما توهمتُه قط ، ولأن يُبتلى المرءُ بجميع ما نهى اللهُ عنه ما خلا الشركَ بالله خيرٌ من أن يبتليه اللهُ بالكلام .

وعلق عليه البيهقيُّ ، فقال: إنما أراد الشافعيُّ رحمه الله بهذا الكلام حفصاً وأمثاله من أهل البدعِ ، وهذا مرادُه بكل ما حُكي عنه في ذمِّ الكلام وذم أهله ، غير أن بعض الرواة أطلقه ، وبعضُهم قيَّده ، وفي تقييد من قيده دليلٌ على مراده ، ثم نقلَ عن أبي الوليد بن الجارود قوله : دخل حفصٌ الفَرد على الشافعي ، فكلمه ، ثم خرج إلينا الشافعي ، فقال لنا : لأنْ يلقى اللهَ العبدُ بذنوبٍ مثل جبال تهامة خيرٌ له من أن يلقاه باعتقاد حرفٍ مما عليه هذا الرجلُ وأصحابُه ، وكان يقول بخلق القرآن .

ثم قال : وهذه الرواياتُ تدلُّ على مراده بما أُطلق عنه فيما تقدَّم وفيما لم يُذكر ها هنا ، وكيف يكونُ كلامُ أهلِ السنة والجماعة مذموماً عنده ، وقد تكلم فيه ، وناظر من ناظره فيه ، وكشفَ عن تمويه من ألقىٰ إلى سمعِ بعضِ أصحابه من أهل الأهواء شيئاً مما هم فيه .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٩٣ ، و« الحلية » ١١٣/٩ ، و« الأسماء والصفات » ٢٥٧ ، ٢٥٦ ، و« معرفة السنن والآثار » ١١٣/١ ، و« مناقب » البيهقي ٤٠٣/١ ، وفيه زيادة وهي : وكلُّ يمينٍ بغير الله ، فهي مكروهةٌ منهيٌّ عنها من قِبل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنَّ الله عز وجل ينهاكم أن تحلِفُوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فليحلِفْ بالله أو ليسكُت » .

قال البيهقي : فجعلَ اليمينَ باسمٍ من أسماء الله كاليمين بالله ، ثم قال : ومن حلف بشيءٍ غيرِ الله فلا كفارةَ عليه ، فبيَّن بذلك أنه لا يقال في أسماء الله وصفاته : إنها أغيار ، وإنما يقال : أغيار ، لما يكونُ مخلوقاً .

وقال أبو حاتِم : حدثنا حَرْمَلَةُ ، سمعتُ الشافعيَّ يقول : الخلفاءُ خمسةٌ : أبو بكر ، وعُمر ، وعثمان ، وعلي ، وعمر بن عبد العزيز[(١)] .

قال الحارثُ بن سُريج : سمعتُ يحيى القَطّان يقول : أنا أدعو اللهَ للشافعي ، أخُصُّه به[(٢)].

وقال أبو بكر بن خلّاد: أنا أدعو اللهَ في دُبُرِ صلاتي للشافعي[(٣)] .

الحسين بن علي الكَرابيسي قال: قال الشافعيُّ : كلُّ متكلمٍ على الكتاب والسنة فهو الجِدُّ ، وما سواه ، فهو هَذَيان .

ابن خزيمة، وجماعة قالوا : حدثنا يونسُ بنُ عبد الأعلى : قال الشافعيُّ : لا يُقال : لِمَ للأصل ، ولا كيف[(٤)] .

وعن يونس ، سمع الشافعيَّ يقول : الأصل : القرآنُ، والسنةُ ، وقيــاسٌ عليهما ، والإجماعُ أكبرُ من الحديث المنفرد[(٥)] .

---

(١) « آداب الشافعي » : ١٨٩ ، و« مناقب » البيهقي ١/٤٤٨ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٧/١ ، و« الانتقاء » : ٨٢ ، ٨٣ . وقال ابن رجب في « جامع العلوم والحكم » ص ٢٤٩ : ونصَّ كثيرٌ من الأئمة على أن عمر بن عبد العزيز خليفة راشدٌ أيضاً ، ويدلُّ عليه ما خرَّجه الإمامُ أحمد ٤/٢٧٣ من حديث حُذيفة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « تكونُ النبوةُ فيكم ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعُها ، ثم تكون خلافة على منهاج النبي ، فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إليه ، ثم تكون ملكاً عاضاً ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ملكاً جبرية تكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها ، ثم تكون خلافة على منهاج نبوة » ثم سكت .

(٢) « مناقب » البيهقي ٢/٢٤٣ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٥/٢ ، و« معرفة السنن والآثار » ١/٢٤ .

(٣) ابن عساكر ١٤/٤٠٩/١ .

(٤) انظر « مناقب الشافعي » للبيهقي ٢/٣٠ .

(٥) « حلية الأولياء » ٩/١٠٥ ، و« آداب الشافعي » : ٢٣١ ، ٢٣٣ ، و« مناقب =

ابن أبي حاتم : سمعتُ يونسَ يقولُ : قال الشافعيُّ : الأصلُ قرآنٌ أو سنةٌ ، فإن لم يكن فقياسٌ عليهما ، وإذا صحَّ الحديثُ فهو سُنَّة ، والإجماعُ أكبرُ من الحديثِ المُنفرد ، والحديثُ على ظاهره ، وإذا احتمل الحديثُ معانيَ فما أشبهَ ظاهرَه، وليس المنقطعُ بشيءٍ ما عدا منقطع ابن المُسَيِّب[1] ، وكُلًّا رأيتُه استعمل الحديثَ المُنفرد ، استعمل أهلُ المدينة

= البيهقي » ٢/ ٣٠ . والإجماع : هو اتفاق جميع المجتهدين في عصرٍ على حكمٍ شرعي ، هو عند الشافعي في المسائل المعلومة من الدين ضرورة كما صرح به في غير موضع من كتبه ، فقد قال في « الرسالة » رقم (١٥٥٩) : ولست أقول ولا أحد من أهل العلم : هذا مجتمع عليه إلا لما لا تلقى عالماً أبداً إلا قاله لك ، وحكاه عمن قبله ، كالظهر أربع ، وكتحريم الخمر ، وما أشبه هذا ، وقال في « اختلاف الحديث » ٧/ ١٤٧ بهامش « الأم » : وكفى حجة على أن دعوى الإجماع في كل الأحكام ليس كما ادعى من ادعى ما وصفت من هذا ونظائر له أكثر منه، وجملته أنه لم يَدَّعِ الإجماعَ فيما سوى جمل الفرائض التي كُلِّفتها العامةُ أحدٌ من أصحاب رسول الله ولاَ التابعين ، ولا القرن الذين من بعدهم ، ولا القرن الذين يلونهم ، ولا عالم علمته على ظهر الأرض ، ولا أحدٌ نسبته العامةُ إلى علمٍ إلا حيناً من الزمان ، فإن قائلاً قال فيه بمعنى لم أعلم أحداً من أهل العلم عرفه ، وقد حفظتُ عن عددٍ منهم إبطاله .

وقال في « جماع العلم » : ٦٥ ، ٦٦ ، وقد سئل : هل من إجماع ؟ فأجاب : نعم ، بحمد الله ، كثير في جملة الفرائض التي لا يسع جهلها ، وذلك الإجماع هو الذي لو قلت : أجمع الناس ، لم تجد حولك أحداً يعرف شيئاً يقول لك ليس هذا بإجماع . وانظر « الإحكام » لابن حزم ٤/ ١٤١ وما بعدها .

(١) يعني بالمنقطع ما أرسله ، قال السخاوي في « شرح الألفية » ١/ ١٤٠ : قالَ النووي في « الإرشاد » : اشتهر عند فقهاء أصحابنا أن مرسل سعيد حجة عند الشافعي حتى إن كثيراً منهم لا يعرفون غير ذلك ، وليس الأمر على ذلك. ثم بيّنه بما ذكر معناه في « شرح المهذب » ١/ ٩٩ فإنه قال فيه عقب نقله عن الشافعي في المختصر مما رواه عنه الربيع أيضاً : إرسال ابن المسيب عندنا حسن ما نصه : اختلف أصحابنا المتقدمون في معناه على وجهين ـ حكاهما الشيخ أبو إسحاق في « اللمع » ، والخطيب في كتابيه « الفقيه والمتفقه » و «الكفاية » وآخرون :

أحدهما : أنها حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل ، قالوا : لأنها فتشت فوجدت مسندة .

ثانيهما : أنها ليست بحجة عنده ، بل هي كغيرها على ما ذكرناه . قالوا : وإنما رجح الشافعي بمرسله ، والترجيح بالمرسل جائز .

قال الخطيب في كتابه « الفقيه والمتفقه » : والصواب الثاني . وأما الأول فليس بشيء . =

في التفليس قولَه عليه السلام : « إذا أُدْرِكَ الرجلُ مالَه بعينه ، فهو أحقُّ به[1] » واستعمل أهلُ العراقِ حديثَ العُمْرىٰ[2] .

= وكذا قال في « الكفاية » : إن الثاني هو الصحيح ، لأن في مراسيل سعيد مالم يوجد بحال من وجه يصح .

قال البيهقي : وقد ذكرنا لابن المسيب مراسيل لم يقبلها الشافعي حيث لم ينضم إليها ما يؤكدها ، ومراسيل لغيره قال بها حين انضم إليها ما يؤكدها ، قال: وزيادة ابنِ المسيِّب في هذا على غيره أنه أصح التابعين إرسالاً فيما زعم الحفاظ . قال: وأما قول القفّال المروزي في أول كتابه « شرح التلخيص » : قال الشافعي في الرهن الصغير : مرسل سعيد عندنا حجة ، فهو محمول على التفصيل الذي قدمناه عن البيهقي والخطيب والمحققين . وانظر « مناقب الشافعي » للبيهقي ٢ /٣٠ .

(١) أخرجه من حديث أبي هريرة مالك في « الموطأ » ٢/ ٦٧٨ في البيوع : باب ما جاء في إفلاس الغريم ، والبخاري ٤٧/٥ في الاستقراض : باب إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض ، ومسلم (١٥٥٩) في المساقاة : باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس ، والترمذي (١٦٢) في البيوع : باب ما جاء إذا أفلس للرجل غريم ، وأبو داود (٣٥١٩) في البيوع : باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه ، والنسائي ٣١١/٧ في البيوع: باب الرجل يبتاع فيفلس ، وابن ماجه (٢٣٥٨) في الأحكام : باب من وجد متاعه بعينه ، والبيهقي ٤٦/٦ ، ٤٧ ولفظه : « من أدرك ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس ، فهو أحق به من غيره » قال الترمذي : والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق ، وقال بعض أهل العلم : هو أسوة الغرماء ، وهو قول أهل الكوفة ، وقال اللكنوي في « التعليق الممجد » ص ٣٤ : ومذهب الحنفية في ذلك أن صاحب المتاع ليس بأحق لا في الموت ولا في الحياة ، لأن المتاع بعد ما قبضه المشتري صار ملكاً خاصاً له ، والبائع صار أجنبياً منه كسائر أمواله ، فالغرماء شركاء للبائع فيه في كلتا الصورتين ، وإن لم يقبض ، فالبائع أحق لاختصاصه به ، وهذا معنى واضح لولا ورود النص بالفرق ، وسلفهم في ذلك عليٌّ ، فإن قتادةَ روىٰ عن خِلَاس بن عَمرو عن عليٍّ أنه قال : هو أسوة الغرماء إذا وجدها بعينها. وأحاديث خِلَاس عن عليٍّ ضعيفةٌ ، وروي مثله عن إبراهيم النخعي .

(٢) الخبر في « آداب الشافعي » : ٢٣١ ، ٢٣٢ ، و« الحلية » ١٠٥/٩ ، و« مناقب » البيهقي ١٦٧/١ ، ١٦٨ ، وحديثُ العُمْرىٰ رواه جابرُ بن عبد الله عن النبي ﷺ قال : «أيما رجلٍ أُعمرَ عُمرىٰ له ولعَقِبِه ، فإنها للذي أُعطِيها لا ترجعُ إلى الذي أعطاها ، لأنه أعطىٰ عطاءً وقعتْ فيه المواريث » ، أخرجه مالك في « الموطأ » ٧٥٦/٢ في الأقضية : باب القضاء في العُمْرىٰ ، ومن طريق مسلم (١٦٢٥) عن ابن شهاب الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر . . . ، وقوله : « لأنه أعطى عطاءً وقعت فيه المواريث » مُدْرَجٌ من قول أبي سلمة ، بيَّن ذلك ابنُ أبي ذئب كما في تنوير الحوالك ٢٢٥/٢ ، ومسلم (١٦٢٥) (٢٤) ، وأخرجه =

ابن أبي حاتِم : حدثنا الربيعُ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : قراءةُ الحديثِ خيرٌ من صلاة التطوع ، وقال : طلبُ العلم أفضلُ من صلاةِ النافلة(١) .

ابن أبي حاتم : حدثنا يونس ، قلتُ للشافعي : صاحبُنا الليث يقولُ : لو رأيتُ صاحبَ هوىً يمشي على الماء ما قبلتُه . قال : قَصَّر ، لو رأيتَه يمشي في الهواء لما قبلتُه(٢) .

قال الربيع : سمعتُ الشافعيَّ قالَ لبعضِ أصحاب الحديث : أنتم الصيادلة ، ونحن الأطباء(٣) .

زكريا السَّاجي : حدثني أحمدُ بن مَرْدَك الرازي ، سمعتُ عبدَ الله بنَ صالح صاحب الليث يقولُ : كنا عند الشافعي في مجلسه ، فجعل يتكلمُ في تثبيت خبرِ الواحدِ عن النبيِّ ﷺ ، فكتبناهُ ، وذهبنا به إلى إبراهيمَ بنِ

= البخاري ٥/١٧٥ ، ١٧٦ في الهبة ، ومسلم (١٦٢٥) (٢٥) من طرق أخرى عن أبي سلمة ، عن جابر قال : « قضى النبيُّ ﷺ بالعُمرى أنها لمن وُهِبَت له » . والعُمْرىٰ : أن يقول الرجلُ لآخر : داري لك عُمرَكَ ، أو يقول: داري هذه لك عُمري ، فإذا قال ذلك ، وسلَّمها إليه ملكها المُعَمَّرُ ، ونفذ تصرُّفه فيها ، وإذا مات تورث منه ، سواء قال : هي لعَقِبِكَ من بعدك أو لورثتك أو لم يقل ، قال البغوي : وهو قول زيد بن ثابت وابن عمر ، وبه قال عروة بن الزبير ، وسليمان ابن يسار ، ومجاهد ، وإليه ذهب الثوري ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأصحاب الرأي .

وقال مالك : العُمرىٰ ترجعُ إلى الذي أعمَرها إذا لم يقل : هي لك ولعَقِبِكَ . انظر « شرح السنة » ٨/ ٢٩٣ ، و« فتح الباري » ٥/١٧٦ ، و« الأم » ٣/١٧٦ و١٨٩ ، ١٩١ ، و« شرح الزرقاني » على « الموطأ » ٣/١٤٦ ، و« شرح معاني الآثار » ٤/٩٠ ، ٩٤ ، و« سنن البيهقي » ٦/١٧١ ، ١٧٦ ، و« المغني » لابن قدامة ٦/٣٠٢ .

(١) « آداب الشافعي » : ٩٧ ، و« الحلية » ٩/١١٩ ، و« توالي التأسيس » : ٧٣ ، و« الانتقاء » : ٨٤ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٣ ، ٥٤ .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٨٤ ، و« مناقب » البيهقي ١/٤٥٣ .

(٣) وجاء في « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤١١/٢ عن الإمام أحمد قال : كان الفقهاء أطباء ، والمحدثون صيادلة ، فجاء محمد بن إدريس طبيباً صيدلانياً .

عُلَيَّة ، وكان من غِلمان أبي بكر الأَصَم[1] ، وكان في مجلسه عند باب الصوفي ،[2] فلما قرأنا عليه جعلَ يحتجُّ بإبطاله ، فكتبنا ما قال ، وذهبنا به إلى الشافعي ، فنقَضَهُ ، وتكلَّم بإبطاله ، ثم كتبناه ، وجئنا به إلى ابنِ عُلَيَّة ، فنقضه، ثم جِئنا به إلى الشافعي ،فقال: إنَّ ابنَ عُلَيَّة ضالٌّ ، قد جلس بباب الضَّوالِّ يضِلُّ الناسَ[3] .

قلتُ : كان إبراهيمُ من كبار الجهميَّة ، وأبوه إسماعيل[4] شيخُ المحدِّثين إمام .

المُزَني : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : من تعلَّمَ القرآنَ عظُمتْ قيمتُه ، ومن تكلَّم في الفقه نما قدرُه ، ومن كتب الحديثَ قويت حُجَّتُه ، ومن نظر في اللغة رقَّ طبعُه ، ومن نظر في الحساب جزل رأيُه ، ومن لم يَصُنْ نفسه ، لم ينفعه علمُه[5] .

إبراهيم بن مَتُّويه الأصبهاني : سمعتُ يونسَ بنَ عبد الأعلى يقولُ : قال الشافعيُّ : كلُّ حديثٍ جاءَ من العراق ، وليس له أصلٌ في الحجاز، فلا تَقبلْهُ ، وإن كان صحيحاً ، ما أُريد إلا نصيحتك[6] .

قلتُ : ثم إنَّ الشافعيَّ رجعَ عن هذا ،وصحَّح ما ثبتَ إسنادهُ لهم[7] .

---

(١) هو شيخ المعتزلة تقدمت ترجمته في الجزء التاسع ص ٤٠٢ .
(٢) في « مناقب » البيهقي : وكان مجلسه بمصر عند باب الضوال .
(٣) « مناقب » البيهقي ١/ ٤٥٧
(٤) تقدمت ترجمته في الجزء التاسع من هذا الكتاب ص ١٠٧ .
(٥) « تاريخ ابن عساكر » ٢/١٦/١٥ ، و« مناقب البيهقي » ١/ ٢٨٢ ، و« مناقب » الرازي : ٧٠ ، و« توالي التأسيس » : ٧٢ ، و«طبقات الشافعية » للعبادي : ٣٢ .
(٦) « آداب الشافعي » : ٢٠٠
(٧) في « معرفة السنن والآثار » للبيهقي (٦٤) بسنده إلى الشافعي قال : من عُرف من =

ويُروىٰ عنه : إذا لم يوجد للحديث أصلٌ في الحجاز ضُعِّف ، أو قال : ذهب نُخاعُه(١) .

أخبرنا إبراهيمُ بن علي العابدِ في كتابه ، أخبرنا زكريا العلبي وجماعة ، قالوا : أخبرنا عبدُ الأول بن عيسى ، أخبرنا شيخُ الإسلام أبو إسماعيل الهَرَوي ، قال : أفادني يعقوب ، وكتبتُه من خطه ، أخبرنا أبو علي الخالدي ، سمعتُ محمدَ بن الحسين الزّعفراني ، سمعتُ عثمانَ بنَ سعيد بن بشّار الأنماطي ، سمعتُ المُزَنيَّ يقولُ : كنتُ أنظُرُ في الكلامِ قبل أن يَقْدَمَ الشافعيُّ ، فلما قدم أتيتُه ، فسألتُه عن مسألةٍ من الكلام ، فقال لي : تدري أينَ أنتَ ؟ قلتُ : نعم ، في مسجد الفُسطاط . قال لي : أنت في تاران(٢) ـ قال عثمانُ : وتاران موضعٌ في بحر القُلْزُم لا تكاد تسلمُ

= أهل العراق ومن أهل بلدنا بالصدق والحفظ ، قبلنا حديثه ، ومن عُرف منهم من أهل بلدنا بالغلط رددنا حديثه ، وما حابينا أحداً ، ولا حملنا عليه .

قال البيهقي : وعلى هذا مذهب أكثر أهل العلم بالحديث ، وإنما رغب بعض السلف عن رواية أهل العراق ، لما ظهر من المناكير والتدليس في روايات بعضهم ، ثم قام بهذا العلم جماعة منهم ومن غيرهم ، فميّزوا أهل الصدق من غيرهم ، ومن دلَّس ممن لم يدلِّس ، وصنَّفوا فيه الكتب حتى أصبح من عمل في معرفة ما عرفوه ، وسعى في الوقوف على ما عملوه على خبرة من دينه وصحة ما يجب الاعتمادُ عليه من سنة نبيه ﷺ ، فلله الحمدُ والمنة وبه التوفيق والعصمة . وانظر الصفحة ٣٣ من هذا الجزء تعليق رقم (٣) .

(١) « آداب الشافعي » : ٢٠٠ .

(٢) في « معجم ياقوت » : تاران : جزيرة في بحر القُلْزُم ، بين القُلزُم وأيلة ، وهو أخبث مكان في هذا البحر ، وذاك أن به دوران ماءٍ في سفح جبل إذا وقعت الريحُ على ذروته انقطعت الريحُ قسمين ، فتُلقي المركبَ بين شُعبتين من هذا الجبل مُتقابلتين ، فتخرج الريحُ من كِليهما ، كلٌّ واحدةٍ مقابلةٌ للأخرى ، فيثورُ البحرُ على كل سفينةٍ تقعُ في ذلك الدوران باختلاف الريحين ، فتنقلبُ ولا تسلمُ أبداً ، وقال البيهقيُّ في « مناقب الشافعي » ١/٤٥٨ : « تاران » في بحر القُلْزُم ، يقال : فيها غرق فرعونُ وقومُه ، فشبَّه الشافعيُّ المُزنيَّ فيما أُوردَ عليه بعضُ أهلِ الإلحاد ولم يكن عنده جواب بمن ركبَ البحر في الموضع الذي أغرقَ الله فيه فرعونَ وقومَه ، وأشرفَ على الهلاك ، ثم علَّمهُ جوابَ ما أُورِدَ عليه حتى زالت عنه تلك الشبهة ، وفي ذلك =

منه سفينة ـ ثم ألقى عليَّ مسألةً في الفقه ، فأجبتُ ، فأدخل شيئاً أفسدَ جوابي ، فأجبتُ بغيرِ ذلك ، فأدخل شيئاً أفسدَ جوابي ، فجعلتُ كلما أجبتُ بشيء ، أفسَده ، ثم قال لي : هذا الفقهُ الذي فيه الكتابُ والسنةُ وأقاويلُ الناس ، يدخُله مثلُ هذا ، فكيف الكلامُ في ربِّ العالمين ، الذي فيه الزَّلَلُ كثير ؟ فتركتُ الكلامَ ، وأقبلتُ على الفقه[1] .

عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعتُ محمدَ بن داود يقول : لم يُحفظ في دهرِ الشافعي كلِّه أنَّه تكلَّم في شيءٍ من الأهواء ، ولا نُسِبَ إليه ، ولا عُرِفَ به ، مع بُغضِه لأهلِ الكلامِ والبدع .

وروى عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، قال : كان الشافعيُّ ، إذا ثبتَ عنده الخبرُ ، قلَّدهُ ، وخيرُ خصلةٍ كانت فيه لم يكن يَشتهي الكلامَ ، إنما هِمَّتُه الفِقه .

وقال أبو عبد الرحمن السُّلَمي : سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ محمد بن حامد السُّلَمي ، سمعتُ محمدَ بنَ عَقِيل بن الأزهر يقولُ : جاء رجلٌ إلى المزني يسأله عن شيء من الكلام ، فقال : إني أكره هذا ، بل أنهى عنه كما نهى عنه الشافعي ، لقد سمعت الشافعي يقول : سُئل مالك عن الكلام والتوحيد ، فقال : مُحَالٌ أن نظنَّ بالنبي ﷺ أنه علَّم أُمَّتَه الاستنجاءَ ، ولم يعلِّمهم التوحيدَ ، والتوحيدُ ما قاله النبيُّ ﷺ : « أُمِرْتُ أن أقاتِلَ الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللهُ »[2] ، فما عُصم به الدمُ والمالُ حقيقةُ التوحيد.

= دلالةٌ على حسن معرفته بذلك ، وأنه يجب الكشفُ عن تمويهاتِ أهلِ الإلحادِ عند الحاجة إليه . وأراد بالكلام : ما وقع فيه أهل الإلحاد من الإلحاد ، وأهل البدع من البدع ، والله أعلم .

(١) « مناقب » البيهقي ١/٤٥٨ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/٨/١

(٢) هذا الحديث رواه عن رسول الله ﷺ عبد الله بن عمر، وأبو هريرة، وجابر، وأنس بن مالك، =

زكريا الساجي : سمعتُ محمد بنَ إسماعيل ، سمعتُ حُسينَ بن علي الكرابيسيَّ يقولُ : شهدتُ الشافعيَّ ، ودخل عليه بِشْرٌ المَرِيسيُّ ، فقال لِبشرٍ : أخبرني عما تدعو إليه ، أكتابٌ ناطقٌ ، وفرضٌ مُفتَرض ، وسنةٌ قائمة ، ووجدتَ عن السَّلَفِ البحثَ فيه والسؤال ؟ فقال بِشر : لا ، إلا أنَّه لا يَسَعُنا خِلافُه ، فقال الشافعيُّ : أقررتَ بنفسِكَ على الخطأ ، فأين أنْتَ عن الكلامِ في الفقهِ والأخبارِ ، يُواليكَ الناسُ وتتركُ هذا ؟ قال : لنا نَهْمَةٌ فيه . فلما خرج بشر ، قال الشافعيُّ : لا يُفلِحُ[1] .

أبو ثور والربيع : سمعا الشافعيَّ يقولُ : ما ارتدىٰ أحدٌ بالكلام فأفلح[2] .

= والنعمان بن بشير ، وأوس بن حذيفة ، وطارق الأشجعي ، فحديث ابن عمر أخرجه البخاري ١/٧٠ ، ٧١ ، ومسلم (٢٢) ، وحديث أبي هريرة أخرجه البخاري ٣/٢١١ و١٢/٢٤٤ ، ومسلم (٢١) ، وأبو داود (٢٦٤٠) ، والترمذي (٢٦١٠) ، وحديث جابر أخرجه مسلم (٢١) (٣٥) ، والترمذي (٣٣٣٨) ، وحديث أنس أخرجه البخاري ١/٤١٧ ، وأبو داود (٢٦٤١) ، والترمذي (٢٦٠٩) ، والنسائي ٧/٧٥ و٨/١٠٩ ، وحديث النعمان بن بشير أخرجه النسائي ٧/٧٩ ، ٨٠ ، وحديث أوس بن حذيفة أخرجه النسائي ٧/٨٠ ، ٨١ ، وحديث طارق الأشجعي أخرجه مسلم (٢٣) ، وفي الباب عن غير هؤلاء ، وهو حديث متواتر .

(١) « مناقب » البيهقي ١/٢٠٤ ، وبشرٌ هذا تابع المعتزلة في مسألة خلق القرآن ، فزجره أبو يوسف القاضي ، ولم ينزجر ، قال البغدادي في « أصول الدين » (٣٠٨) : فأما المَريسي من أصحاب أبي حنيفة فإنما وافق المعتزلة في خلق القرآن ، وأكفرهم في خلق الأفعال . وقال ابن تيمية في « منهاج السنة » ١/٢٥٦ : كان من المرجئة لم يكن من المعتزلة ، بل كان من كبار الجهمية . وروى ابنُ زنجويه عن أحمد بن حنبل قال : كنت في مجلسِ أبي يوسُف القاضي حين أَمَرَ ببشرٍ المَريسي ، فجُرَّ برجله فأُخرج ، ثم رأيتُه بعد ذَلِكَ في المجلس ، فَقلت له : على ما فعلَ بكَ رجعتَ إلى المجلس ؟ قال : لست أُضَيِّع حظي من العلم بما فعل بي بالأمس . وأسند ابنُ أبي العوام بطريق الطحاوي أنَّ أبا يوسُف كان يقول لبشرِ المريسي : أيُّ رجلٍ أنت لولا رأيُكَ السوء . وقال الصيمري ص (١٥٦) : وله تصانيفُ ورواياتٌ كثيرةٌ عن أبي يوسف ، وكان من أهل الورع والزهد غير أنه رغب الناس عنه في ذلك الزمان لاشتهاره بعلم الكلام وخوضه في ذلك ، وعنه أخذ حسين النجار مذهبه . وسترد ترجمة بشر المريسي في هذا الجزء ص ١٩٩ .

(٢) تقدم في الصفحة (١٨) تعليق رقم (٣) .

قال الحسينُ بن إسماعيل المَحَامِلي : قال المُزَنيُّ : سألتُ الشافعيَّ عن مسألة من الكلام ، فقال : سَلْني عن شيءٍ ، إذا أخطأتُ فيه ، قلتَ : أخطأتَ ، ولا تسألني عن شيءٍ إذا أخطأتُ فيه ، قلتَ : كفرتَ(١) .

زكريا الساجي : سمعتُ محمدَ بنَ عبد الله بن عبد الحكم يقولُ : قال لي الشافعيُّ : يا محمد ، إن سألكَ رجلٌ عن شيءٍ من الكلام ، فلا تُجِبْهُ ، فإنَّه إنْ سألكَ عن دِيَةٍ ، فقلتَ درهماً ، أو دانقاً ، قال لك : أخطأتَ ، وإن سألكَ عن شيءٍ من الكلام ، فزللتَ ، قال لك : كفرتَ(٢) .

قال الربيع : سمعتُ الشافعي يقولُ : المِراءُ في الدين يُقَسِّي القلبَ ، ويُورِثُ الضغائن(٣) .

وقال صالح جَزَرة : سمعتُ الربيعَ يقولُ : قال الشافعيُّ : يا ربيع ، اقبلْ مني ثلاثةً : لا تخوضَنَّ في أصحابِ رسول الله ﷺ ، فإنَّ خصمكَ النبيُّ ﷺ غداً ، ولا تشتغل بالكلامِ ، فإني قد اطلعتُ من أهلِ الكلامِ على التعطيل . وزاد المُزَنيُّ : ولا تشتغلْ بالنُّجوم(٤) .

وعن حُسين الكَرَابيسي قال : سُئِلَ الشافعيُّ عن شيءٍ من الكلام ،

---

(١) جاء على هامش الأصل بخطٍّ مُغاير ما نصُّه : حاشية : كلُّ هذه الآثار عن الإمام الشافعي في ذمِّ الكلام إنما هي في كلام المعتزلة ، لأنه لم يكن ذلك الوقت متكلمٌ غيرهم ، فأما الكلامُ على الوجه الصحيح ، فليس مُراداً له ، إذ لم يكن ذلك في زمانه ، وإنما ظهرت بعده ، فليتنبه لذلك .

(٢) « مناقب » البيهقي ١/٤٦٠ .

(٣) « مناقب » البيهقي ٢/١٥١ ، وفيه « المراء في العلم » .

(٤) « توالي التأسيس » : ٧٣ ، ولفظه فيه : لا تخض في أصحابِ النبي ﷺ ، فإنَّ خصمَكَ النبيُّ ﷺ يوم القيامة ، ولا تشتغل بالكلام ، فإني قد اطلعتُ من أهلِ الكلامِ على أمرٍ عظيم ، ولا تشتغلْ بالنجوم ، فإنه يجرُّ إلى التعطيل .

فغضبَ ، وقال : سلْ عن هذا حَفْصاً الفرد وأصحابَه أخزاهم الله[1] .

الأصمّ : سمعتُ الربيعَ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : وددتُ أنَّ الناسَ تعلَّموا هذا العلم ـ يعني كُتُبَه ـ على أنْ لا يُنْسَبَ إليَّ منه شيء[2] .

وعن الشافعي : حكمي في أهلِ الكلامِ حكمُ عُمر في صَبِيغ[3] .

الزعفراني وغيره : سمعنا الشافعيَّ يقولُ : حكمي في أهلِ الكلام أن يُضربوا بالجريد ، ويُحملُوا على الإبل ، ويُطافَ بهم في العشائر ، يُنادىٰ عليهم : هذا جزاءُ من تركَ الكتابَ والسنةَ ، وأقبَل على الكلام[4] .

وقال أبو عبد الرحمن الأشعري صاحبُ الشافعي : قال الشافعيُّ : مذهبي في أهلِ الكلام تقنيعُ رؤوسهم بالسياط ، وتشريدُهم في البلاد .

قلتُ : لعلَّ هذا متواتر عن الإمام .

الربيع : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما ناظرتُ أحداً على الغَلَبَة إلا على الحق عندي .

والزعفراني عنه : ما ناظرتُ أحداً إلا على النصيحة .

زكريا الساجي : حدثنا أحمدُ بن العباس النَّسائي ، سمعتُ

---

(١) « حلية الأولياء » ٩/١١١ .

(٢) « آداب الشافعي » : ٩١ ، و« الحلية » ٩/١١٨ ، و« الانتقاء » : ٨٤ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٣ ، و« المجموع » ١/١٢ ، و« توالي التأسيس » : ٦٢ .

(٣) هو صَبِيغُ بنُ عِسْل الحنظلي ، له إدراك ، قدم المدينةَ ، فجعل يسأل عن مُتشابه القرآن ، فأرسل إليه عُمر ، فأعد له عَرَاجِينَ النَّخْلِ ، فقال : من أنت ؟ قال : أنا عبدُ الله صَبيغ ، قال : وأنا عبد الله عُمر ، فضربه حتى دمىٰ رأسَه ، فقال : حسبُك يا أمير المؤمنين ، قد ذهب الذي كنتُ أجدُه في رأسي . انظر « الإصابة » ٢/١٩٨ .

(٤) « مناقب » البيهقي ١/٤٦٢ ، و« توالي التأسيس » : ٦٤ .

الزعفرانيَّ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما ناظرتُ أحداً في الكلام إلا مرةً ، وأنا أَستغفر اللهَ من ذلك .

سعيد بن أحمد اللخمي : حدثنا يونسُ بنُ عبد الأعلى ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : إذا سمعتَ الرجلَ يقولُ : الاسمُ غيرُ المسمَّى ، والشيءُ غير المُشَيِّ ، فاشهدْ عليه بالزندقة .

سعيد مصري لا أعرفه .

ويُروى عن الربيع : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ في كتاب « الوصايا » : لو أنَّ رجلاً أوصى بكتبه من العلم لِآخَرَ ، وكان فيها كُتُب الكلام ، لم تدخُلْ في الوصية ، لأنَّه ليس من العلم .

وعن أبي ثَور : قلتُ للشافعي : ضَعْ في الإرجاءِ كتاباً ، فقال : دَعْ هذا . فكأنَّه ذَمَّ الكلامَ .

محمد بن إسحاق بن خُزَيمة : سمعتُ الربيعَ يقولُ : لما كلَّمَ الشافعيَّ حفصُ الفَرْد ، فقال حفصٌ : القرآن مخلوق . فقال له الشافعيُّ : كفرتَ بالله العظيم[1] .

قال المُزَني : كان الشافعيُّ ينهى عن الخوضِ في الكلام .

أبو حاتم الرازي : حدثنا يونسُ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : قالت لي أُمُّ المَرِيسي : كَلِّمْ بشراً أن يَكُفَّ عن الكلام ، فكلمتُه ، فدعاني إلى الكلام[2] .

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١/٤٠٧/١٤ ، و« مناقب » البيهقي ٤٠٧/١ .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٨٧ ، و« تاريخ بغداد » ٥٩/٧ ، و« الحلية » ١١٠/٩ ، ١١١ .

الساجي : حدثنا إبراهيمُ بنُ زياد الأُبُلِّي ، سمعتُ البُوَيطيَّ يقول : سألتُ الشافعيَّ : أُصَلِّي خلفَ الرافضي ؟ قال : لا تُصَلِّ خلفَ الرافضيِّ ، ولا القَدَرِيِّ ، ولا المُرجىء . قلتُ : صِفْهم لنا . قال : من قال : الإيمانُ قولٌ ، فهو مُرجىء ، ومن قال : إنَّ أبا بكرٍ وعُمر ليسا بإمامين ، فهو رافضيٌّ ، ومن جعل المشيئة إلى نفسه، فهو قَدَرِيٌّ .

ابن أبي حاتِم : سمعتُ الربيعَ ، قال لي الشافعيُّ : لو أردتُ أن أضعَ على كُلِّ مُخالفٍ كتاباً لفعلتُ ، ولكن ليس الكلامُ من شأني ، ولا أُحبُّ أن يُنسبَ إليَّ منه شيء[1] .

قلتُ : هذا النَفَسُ الزكيُّ متواترٌ عن الشافعي .

قال عليُّ بنُ محمدِ بنِ أَبَان القاضي : حدثنا أبو يحيى زكريا السَّاجِيُّ ، حدثنا المُزَنيُّ ، قال : قلتُ : إنْ كانَ أحدٌ يُخرِجُ ما في ضميري ، وما تَعَلَّقَ به خاطري من أَمرِ التوحيد فالشافعي ، فصِرْتُ إليه ، وهو في مسجدِ مصر ، فلما جَثَوتُ بين يديه ، قلتُ : هَجَس في ضميري مسألةٌ في التوحيد ، فعلمتُ أَنَّ أحداً لا يعلمُ علمكَ ، فما الذي عندَكَ ؟ فغَضِبَ ، ثم قال : أَتَدري أين أنتَ ؟ قلتُ : نعم ، قال : هذا الموضعُ الذي أُغرقَ الله فيه فرعونَ . أبلغَكَ أَنَّ رسولَ الله ﷺأَمَرَ بالسؤالِ عن ذلك ؟ قلتُ : لا ، قال : هل تكلَّمَ فيه الصحابةُ ؟ قُلتُ : لا ، قال : تَدري كم نجماً في السماءِ ؟ قلتُ : لا ، قال : فكوكبٌ منها : تعرِفُ جنسَه ، طلوعَه ، أُفُولَه ، مِمَّ خُلِق ؟ قلتُ : لا ، قال : فَشيءٌ تراهُ بعينِكَ من الخلقِ لستَ تعرِفُه ، تتكلَّمُ في علم خالقه ؟ ! ثم سألني عن مسألةٍ في

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/٥/١ .

الوضوء ، فأخطأتُ فيها ، فَفَرَّعَها على أربعةِ أوجهٍ ، فلم أُصِبْ في شيء منه ، فقال : شيءٌ تحتاجُ إليه في اليوم خمسَ مرات ، تَدَعُ علمه ، وتتكلَّف علمَ الخالقِ ، إذا هَجَس في ضميرك ذلك ، فارجِعْ إلى اللهِ ، وإلى قوله تعالى : ﴿ وَإِلٰهكم إِلٰهٌ واحِدٌ لا إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحمنُ الرَّحِيم . إنَّ في خَلْقِ السَّمَاوات والأَرْضِ ﴾ الآية [البقرة : ١٦٣ و١٦٤] فاسْتَدِلَّ بالمخلوقِ على الخالقِ ، ولا تتكلَّفْ علمَ ما لم يبلُغْهُ عقلُكَ . قال : فتُبْتُ[١] .

قال ابنُ أبي حاتِم : في كتابي عن الربيعِ بن سُليمان ، قال : حضرتُ الشافعيَّ ، أو حدثني أبو شُعَيب ، إلا أنِّي أعلمُ أنَّه حضر عبدُ اللهِ ابنُ عبد الحكم ، ويوسفُ بنُ عَمرو ، وحفصٌ الفرد ، وكان الشافعيُّ يسميه : حفصاً المُنْفَرد ، فسأل حفصٌ عبدَ الله : ما تقولُ في القُرآن ؟ فأبىٰ أَنْ يُجيبه ، فسأل يوسفَ ، فلم يُجِبْهُ ، وأشار إلى الشافعي ، فسألَ الشافعيَّ ، واحتجَّ عليه ، فطالَتْ فيه المُنَاظرةُ ، فقام الشافعيُّ بالحُجَّةِ عليه بأنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ غيرُ مخلوق ، وبكُفْرِ حَفْص .

قال الربيعُ : فَلقِيتُ حفصاً ، فقال : أرادَ الشافعيُّ قتلي[٢] .

الرَّبيع : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : الإيمانُ قولٌ وعمـلٌ ، يَزيـدُ وينقُصُ[٣] .

---

(١) تقدم الخبر بنحوه في الصفحة : ٢٥ ، ٢٦ .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٩٤ ، ١٩٥ ، و« الأسماء والصفات » للبيهقي : ٢٥٢ ، و« المناقب » له ١/٤٥٥ ، وبنحوه من طريق آخر في « الحلية » ٩/١١٢ ، و« توالي التأسيس » ٥٦ .

(٣) « الانتقاء » : ٨١ ، و« تهذيب الأسماء » ١/٦٦ ، و« توالي التأسيس » : ٦٤ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٥ ، و« آداب الشافعي » : ١٩٢ .

وسمعتُه يقولُ : تجاوزَ اللهُ عمَّا في القُلُوب ، وكَتَبَ على الناسِ الأفعالَ والأَقَاويل(١) .

وقال المُزَنيُّ : قال الشافعيُّ : يُقالُ لمن تركَ الصلاةَ لا يعملُها : فإنْ صليتَ وإلا استَتَبْناك، فإن تُبْتَ ، وإلا قتلناك ، كما تكفُر ، فنقولُ : إن آمنتَ وإلا قتلناك .

وعن الشافعيِّ قال : ما كابَرَني أحدٌ على الحقِّ ودافعَ ، إلا سقَطَ من عيني ، ولا قَبِله إلا هبتُه ، واعتقدتُ مودَّتَه(٢) .

عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعتُ أبي يقولُ : قال الشافعيُّ : أنتم أعلمُ بالأخبارِ الصِّحَاحِ منا ، فإذا كانَ خبرٌ صحيحٌ ، فأعلِمْني حتى أذهبَ إليه ، كوفياً كانَ ، أو بصرياً ، أو شامياً(٣) .

وقال حَرْمَلَةُ : قال الشافعيُّ : كلُّ ما قلتُه فكانَ من رسولِ الله ﷺ خلافُ قولي ممَّا صحَّ ، فهو أولىٰ ، ولا تُقَلِّدُوني(٤) .

---

(١) مقتبس من حديث صحيح أخرجه البخاري ١١٦/٥ ، و٤٧٨/١١ ، ومسلم (١٢٧) ، وأبو داود (٢٢٠٩) ، والترمذي (١١٨٣) ، والنسائي ١٥٦/٦ ، ١٥٧ وابن ماجه (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إنَّ الله تجاوز لأُمّتي ما حدَّثت به أنفسها ما لم يعملوا أو يتكلموا » وفي رواية : « ما وسوست به صدورُها » ، وللحافظ ابن رجب كلامٌ جيد على هذا الحديث في « جامع العلوم والحكم » ص ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، فليراجع .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٨/١٥ ، و« توالي التأسيس » : ٧٣ .

(٣) إسناده صحيح ، وهو في « آداب الشافعي » ٩٤ ، ٩٥ ، و« الحلية » ١٧٠/٩ ، و« الانتقاء » : ٧٥ ، و« طبقات الحنابلة » ٢٨٢/١ ، و« شذرات الذهب » ١٠/٢ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٧ ، و« توالي التأسيس » : ٦٣ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/٩/١٥ ، وهذا النصُّ يؤكد أنَّ الشافعي رضي الله عنه رجعَ عن رفضِه لحديثِ العراقيين ، كما تقدَّم في الصفحة (٢٤ ، ٢٥) .

(٤) « آداب الشافعي » : ٦٧ ، ٦٨ ، و« مناقب » البيهقي ٤٧٣/١ ، و« حلية الأولياء » =

الربيع : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : إذا وجدتُم في كتابي خِلافَ سنةِ رسولِ الله ﷺ فقولُوا بها ، ودعُوا ما قلتُه(١) .

وسمعتُه يقولُ ـ وقد قال له رجلٌ : تأخُذُ بهذا الحديث يا أبا عبدِ الله ؟ فقال : متىٰ رَوَيتُ عن رسولِ الله حديثاً صحيحاً ولم آخُذْ به ، فأُشهِدُكم أنَّ عقلي قد ذهبَ(٢) .

وقال الحُميديُّ : روىٰ الشافعيُّ يوماً حديثاً ، فقلتُ : أتأخُذُ بِه ؟ فقال : رأيتَني خرجتُ من كنيسةٍ ، أو عليَّ زُنَّارٌ ، حتى إذا سمعتُ عن رسول الله ﷺ حديثاً لا أقولُ به(٣) ؟ !

= ١٠٦/٩ ، ١٠٧ ، و« توالي التأسيس » : ٦٣ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/٩/١٥ ، و« إيقاظ الهمم » : ٥٠ .

قال الحافظ في « توالي التأسيس » : وقرأتُ بخط الشيخ تقي الدين السبكي في مُصنَّفٍ له في هذه المسألة ما ملخصه : إذا وجدَ شافعيٌّ حديثاً صحيحاً يُخالف مذهبه إن كملت فيه آلةُ الاجتهاد في تلك المسألة ، فليعمل بالحديثِ ، بشرطِ أن لا يكون الإمام اطَّلَع عليه ، وأجابَ عنه ، وإن لم يكمل ووجد إماماً من أصحاب المذاهب عمل به ، فله أن يُقلِّده فيه ، وإن لم يجد ، وكانت المسألةُ حيث لا إجماع ، قال السبكي : فالعملُ بالحديث أولى ، وإن فرض الإجماع فلا . قلتُ (القائل ابن حجر) : ويتأكدُ ذلك إذا وجدَ الإمامَ بنى المسألةَ على حديثٍ ظَنَّه صحيحاً، وتبيَّن أنه غيرُ صحيح ، ووجد خبراً صحيحاً يُخالِفُه ، وكذا إذا اطَّلَع الإمامُ عليه ، ولكن لم يثبت عنده مخالفة ، ووجد له طريق ثابتة ، وقد أكثر الشافعيُّ من تعليق القول بالحكمِ على ثبوتِ الحديثِ عند أهله كما قال في البويطي : إن صحَّ الحديثُ في الغُسل من غَسل الميت قلتُ به ، وفي « الأم » : إن صحَّ حديثُ ضُباعةَ في الاشتراط قلتُ به ، إلى غير ذلك .

(١) « مناقب البيهقي » ٤٧٢/١ ، ٤٧٣ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/١٠/١٥ ، و« توالي التأسيس » : ٦٣ .

(٢) « آداب الشافعي » : ٦٧ و٩٣ ، و« حلية الأولياء » ١٠٦/٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/١٠/١٥ ، و« مناقب البيهقي » ٤٧٤/١ ، و« العلو » ٢٠٤ للذهبي .

(٣) « حلية الأولياء » ١٠٦/٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/١٠/١٥ ، و« مناقب البيهقي » ٤٧٤/١ ، و« توالي التأسيس » : ٦٣ ، و« مفتاح الجنة » : ٥٤ .

قال الربيعُ : وسمعتُه يقولُ : أيُّ سماءٍ تُظِلُّني ، وأيُّ أرضٍ تُقِلُّني إذا رويتُ عن رسول اللهِ ﷺ حديثاً فلم أَقُلْ به(١) .

وقال أبو ثَور : سمعتُه يقولُ : كلُّ حديثٍ عن النبيِّ ﷺ فهو قولي ، وإن لم تسمعوه مِنِّي(٢) .

ويُروىٰ أنَّه قال : إذا صَحَّ الحديثُ فهو مذهبي(٣) ، وإذا صحَّ الحديثُ ، فاضرِبُوا بقولي الحائط .

محمد بن بشر العَكَرِيُّ وغيرُه : حدثنا الربيعُ بنُ سُليمان قال : كانَ الشافعيُّ قد جزَّأ الليلَ ، فثُلُثُه الأولُ يكتُبُ ، والثاني يُصَلِّي ، والثالث ينام(٤) .

قلتُ : أفعالُه الثلاثةُ عبادةٌ بالنيَّة .

قال زكريا السَّاجِيُّ : حدثنا محمدُ بنُ إسماعيل ، حدثني حسين الكَرَابيسي : بِتُّ مع الشافعيِّ ليلةً ، فكان يُصلِّي نحوَ ثُلُثِ الليل ، فما رأيتُه يَزيدُ على خمسين آيةً ، فإذا أكثر ، فمئة آية ، وكان لا يمرُّ بآيةِ رحمةٍ إلا سأل اللهَ ، ولا بآيةِ عذابٍ إلا تعوَّذ ، وكأنما جُمع له الرجاءُ والرهبةُ جميعاً(٥) .

---

(١) « حلية الأولياء » ٩/١٠٦ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٠/٢ ، و« مناقب البيهقي » ١/٤٧٥ .

(٢) « آداب الشافعي » : ٩٤ ، و« البداية » ١٠/٢٥٣ ، ٢٥٤ .

(٣) للإمام تقي الدين السبكي رسالةٌ تناول فيها كلمةَ الشافعي هذه بالشرح والبيان ، وما يجب أن تُحمل عليه وتُقَيَّد به سَمَّاها « معنى قول المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي » وهي مطبوعة ضمن مجموعة الرسائل المنيرية ٣/٩٨ ، ١١٤ . وقد نقل عنها الحافظُ في « توالي التأسيس » كما تقدم في التعليق (٤) ص (٣٣ ، ٣٤) .

(٤) « حلية الأولياء » ٩/١٣٥ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١١/١ .

(٥) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١١/١ ، و« مناقب الرازي » : ١٢٧ ، و« توالي التأسيس » : ٦٨

قال الربيعُ بنُ سُليمان من طريقين عنه ، بل أكثر : كان الشافعيُّ يختمُ القرآنَ في شهرِ رمضان ستِّين ختمة .

ورواها ابنُ أبي حاتم عنه ، فزاد : كلُّ ذلكَ في صلاة(١) .

أبو عَوَانَةَ الإسْفَراييني : حدثنا الربيعُ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما شبعتُ منذُ ستَّ عشرةَ سنةً إلَّا مرَّةً ، فأدخلتُ يدي فتقيَّأتُها .

رواها ابنُ أبي حاتِم عن الربيع ، وزاد : لأنَّ الشبعَ يُثقِلُ البدنَ ، ويُقَسِّي القلبَ ، ويُزيل الفطنَة ، ويجلُبُ النومَ ، ويُضعِفُ عن العبادة(٢) .

الزُّبير بن عبد الواحد : أخبرنا أبو بكر محمدُ بنُ القاسم بنِ مطر ، سمعتُ الربيعَ : قال لي الشافعيُّ : عليكَ بالزُّهد ، فإنَّ الزهدَ على الزاهِدِ أحسنُ من الحُلِيِّ على المرأةِ الناهِد(٣) .

قال الزُّبير : وحدثني إبراهيمُ بنُ الحسن الصوفي ، سمعتُ حرملةَ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما حلفْتُ باللهِ صادقاً ولا كاذباً(٤) .

قال أبو داود : حدثني أبو ثَور قال : قلَّ ما كان يُمسِكُ الشافعيُّ الشيءَ من سَمَاحَتِه(٥) .

---

(١) « آداب الشافعي » ١٠١ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١١/٢ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٧ .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٠٦ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٢/١ ، و« الحلية » ٩/١٢٧ ، و« تهذيب الأسماء » ١/٥٤ ، و« توالي التأسيس » :٦٦ .

(٣) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٢/١ ، و« حلية الأولياء » ٩/١٣٠ .

(٤) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٢ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٤ ، و« توالي التأسيس » : ٦٧ .

(٥) « آداب الشافعي » : ١٢٦ .

وقال عَمرو بنُ سَوَّاد : كان الشافعيُّ أسخىٰ الناسِ على الدينارِ والدرهمِ والطعامِ ، فقال لي الشافعيُّ : أفلستُ من دهري ثلاثَ إفلاسات ، فكنتُ أبيعُ قليلي وكثيري حتى حُلِيَّ بنتي وزوجتي ، ولم أرْهَنْ قَطُّ(1) .

قال الربيعُ : أخذ رجلٌ بركابِ الشافعي ، فقال لي : أعطِهِ أربعةَ دنانير ، واعْذِرْني عنده(2) .

سعيد بن أحمد اللَّخْمي المصري : سمعتُ المُزَنيَّ يقولُ : كنتُ مع الشافعيِّ يوماً ، فخرجنا الأكوام(3) ، فمرَّ بهدفٍ ، فإذا برجلٍ يرمي بقوسٍ عربيةٍ ، فوقفَ عليه الشافعيُّ ينظُر ، وكان حسنَ الرمي ، فأصاب بأسهمٍ ، فقال الشافعيُّ : أحسـنتَ ، وبرَّكَ عليه ، ثم قال : أعطِهِ ثلاثةَ دنانير ، واعذِرْني عنده(4) .

وقال الربيعُ : كان الشافعيُّ مارَّاً بالحذَّائين ، فسقطَ سوطُه ، فوثبَ غلامٌ ، ومسحه بكُمِّهِ ، وناوله ، فأعطاه سبعةَ دنانير(5) .

قال الربيعُ : تزوَّجتُ ، فسألني الشافعيُّ : كم أصْدَقْتَها ؟ قلتُ : ثلاثين ديناراً ، عَجَّلْتُ منها ستَّةً . فأعطاني أربعةً وعشرين ديناراً(6) .

---

(1) « آداب الشافعي » : 126 ، و« حلية الأولياء » 9/77 و132 ، و« تاريخ ابن عساكر » 15/13/1 ، و« توالي التأسيس » : 67 ، و« مناقب » البيهقي 2/222 .

(2) « مناقب » البيهقي 2/220 ، و« الحلية » 9/130 ، و« تاريخ ابن عساكر » 15/13/2 .

(3) الأكوام : جمع كوم : وهي جبال لغَطفان ، ثم لفزارة كما في « معجم ياقوت » .

(4) « تاريخ ابن عساكر » 15/13/2 . و« توالي التأسيس » : 67، و« الانتقاء » : 94 .

(5) « تاريخ ابن عساكر » 15/13/2 ، و« مناقب » البيهقي 2/221 ، و« مناقب » الرازي : 128 .

(6) « آداب الشافعي » : 125، و« حلية الأولياء » 9/132، و« الانتقاء » : 94، و« تاريخ ابن عساكر » 15/13/2 ، و« مناقب » البيهقي 2/223 .

أبو جعفر الترمذيُّ : سمعتُ الربيعَ قال : كان بالشافعي هـذه البواسير ، وكانت له لِبْدَةٌ محشُوَّة بحُلْبَةٍ يجلِسُ عليها ، فإذا ركبَ ، أخذتُ تلكَ اللِّبْدَةَ ، ومشيتُ خلفَه ، فناوله إنسانٌ رُقْعَةً يقولُ فيها : إنني بقَّالٌ ، رأس مالي درهمٌ ، وقد تزوجتُ ، فأعنِّي ، فقال : يا ربيعُ ، أعطِه ثلاثينَ ديناراً واعْذِرْني عنده . فقلتُ : أصلحكَ اللهُ ، إنَّ هذا يكفيه عشرةُ دراهم ، فقال : ويحكَ ! وما يصنعُ بثلاثين ؟ أفي كذا ، أم في كذا ـ يعُدُّ ما يصنعُ في جَهَازه ـ أعطِه[1] .

ابن أبي حاتم : أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيم ، حدثنا محمدُ بنُ رَوْح ، حدثنا الزُّبيرُ بنُ سليمان القُرشي ، عن الشافعيِّ ، قال : خرج هَرْثَمَةُ ، فأقرأني سلامَ أميرِ المؤمنين هارون ، وقال : قد أمرَ لكَ بخمسةِ آلافِ دينار . قال : فحملَ إليه المال ، فدعا بحجَّام ، فأخذ شعره ، فأعطاه خمسين ديناراً ، ثم أخذ رِقَاعاً ، فصرَّ صُرراً ، وفرَّقَها في القُرشيين الذين هم بالحَضْرَةِ ومَنْ بمكةَ ، حتى ما رجعَ إلى بيتِه إلا بأقل من مئةِ دينار[2] .

محمد بن بشر العَكَريّ : سمعتُ الربيعَ قال : أخبرني الحُميديُّ قال : قدم الشافعيُّ صنعاءَ ، فضُرِبتْ له خيمةٌ ، ومعه عشرةُ آلاف دينار ، فجاءَ قومٌ ، فسألوه ، فما قُلِعَتِ الخيمةُ ومعه منها شيءٌ . رواها الأصمُّ وجماعةٌ عن الربيع[3] .

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٣/٢ و١٤/١ .
(٢) « آداب الشافعي » : ١٢٨ ، و« حلية الأولياء » ٩/١٣١، ١٣٢، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٤/١ ، و« توالي التأسيس » : ٦٨ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٢٢٦ .
(٣) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٤ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٢٢٠ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٨ .

وعن إبراهيم بن بُرانة قال : كان الشافعيُّ جسيماً طُوالاً نبيلاً[1] .

قال ابنُ عبدِ الحكم : كان الشافعيُّ أسخى الناسِ بما يجدُ ، وكان يمرُّ بنا ، فإنْ وجدني ، وإلا قالَ : قولُوا لمحمدٍ إذا جاءَ يأتي المنزلَ ، فإنِّي لا أَتَغَدَّى حتى يَجيء[2] .

داود بن علي الأَصْبَهاني : حدثنا أبو ثَور قالَ : كان الشافعيُّ من أسمحِ الناس ، يشتري الجاريةَ الصَّنَاع التي تطبُخُ وتعمَلُ الحَلْوَاء ، ويشترطُ عليها هو أَنْ لا يَقْرَبَها ، لأنَّه كان عليلاً لا يُمكِنُه أَنْ يقربَ النساءَ لِباسُورٍ بهِ إذْ ذاك ، وكان يقولُ لنا : اشتَهُوا ما أردتُم[3] .

قال أبو علي بنُ حَمَكَان[4] : حدثني أبو إسحاق المُزَكِّي ، حدثنا ابنُ خُزَيمة ، حدثنا الربيعُ ، قال: أصحابُ مالكٍ كانوا يَفخرون ، فيقولون : إنَّه يحضُر مجلسَ مالكٍ نحوٌ من ستين مُعَمَّماً . واللهِ لقد عددتُ في مجلسِ الشافعي ثلاثَ مئة مُعَمَّمٍ سوى مَنْ شَذَّ عنِّي[5] .

قال الربيعُ : اشتريتُ للشافعي طِيباً بدينارٍ ، فقال : مِمَّن اشتريتَ ؟ قلتُ : مِن ذاكَ الأشقرِ الأزرق . قال : أشقر أزرق ! رُدَّه ، رُدَّه ، ما جاءني خيرٌ قطُّ من أشقر[6] .

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٤/٢

(٢) « آداب الشافعي » : ١٢٥ ، ١٢٦ ، و« حلية الأولياء » ١٣٢/٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٤/٢ ، و« توالي التأسيس » : ٦٨ ، و« مناقب » البيهقي ٢٢٢/٢ .

(٣) « مناقب » البيهقي ٢٢٢/٢ ، و« الحلية » ١٣٣/٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٥/١ ، و« توالي التأسيس » : ٦٨ .

(٤) هو الحسن بن الحسين بن حَمَكان الحمداني الفقيه الشافعي نزيل بغداد ، له كتاب « مناقب الشافعي » توفي سنة ٤٠٥ هـ « العبر » ٨٩/٣ .

(٥) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٥/٢ .

(٦) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٥/٢ ، و« مناقب » البيهقي ١٣٣/٢ ، و« آداب الشافعي » : ١٣١ ، و« حلية الأولياء » ١٣٩/٩ ، ١٤٠ .

أبو حاتِم : حدثنا حَرْمَلَةُ ، حدثنا الشافعيُّ ، يقولُ : احذر الأعورَ ، والأعرجَ ، والأحولَ ، والأشقرَ ، والكَوْسَجَ ، وكُلَّ ناقصِ الخَلْق ، فإنَّه صاحبُ التِوَاءٍ ، ومعاملتُه عَسِرة[1] .

العَكَريّ : سمعتُ الربيعَ يقولُ : كنتُ أنا والمُزني والبُوَيْطي عند الشافعي ، فنظرَ إلينا ، فقال لي : أنتَ تموتُ في الحديثِ ، وقال للمُزني : هذا لو ناظَرَهُ الشيطانُ ، قطعَهُ وجَدَلَه ، وقال للبُويطيِّ : أنتَ تموتُ في الحديد . قال : فدخَلت على البُوَيطيِّ أيامَ المحنة ، فرأيتُه مُقَيَّداً مغلولاً[2] .

وجاءهُ رجلٌ مرةً ، فسألَهُ - يعني الشافعي - عن مسألةٍ ، فقال : أنتَ نسَّاج ؟ قال : عندي أُجَراء .

أحمد بن سَلَمة النَّيْسَابوري : قال أبو بكر محمدُ بنُ إدريس ورَّاقُ الحُمَيدي : سمعتُ الحُمَيديَّ يقولُ : قال الشافعيُّ : خرجتُ إلى اليمن في طلبِ كُتُب الفِرَاسَةِ حتى كتبتُها وجمعتُها[3] .

وعن الربيع قال : مرَّ أخي ، فرآهُ الشافعيُّ ، فقال : هذا أخوكَ ؟ ولم يكُن رآه . قلتُ : نعم[4] .

أبو علي بن حَمَكَان : حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ هارون الهَمَذَانيُّ العدلُ ، حدثنا أبو مُسْلم الكَجِّي ، حدثنا الأصمعيُّ ، عن الشافعيِّ : أصلُ

---

(١) « آداب الشافعي » : ١٣١ ، ١٣٢ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٥، ١٦ ، و« مناقب » البيهقي ١٣٢/٢ ، و« حلية الأولياء » ١٤٤/٩ ، و« مناقب » الرازي : ١٢١ .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ١/١٦/١٥ ، و« مناقب » البيهقي ١٣٦/٢ .

(٣) انظر الخبر مع قصة في « مناقب » البيهقي ١٣٦/٢ .

(٤) « مناقب » البيهقي ١٣١/٢ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/١٦/١٥ .

العلمِ التَّثبيتُ ، وثمرتُهُ السَّلامةُ ، وأصلُ الورعِ القناعةُ ، وثمرتُهُ الراحةُ ، وأصلُ الصبرِ الحزمُ ، وثمرتُه الظَّفرُ ، وأصلُ العملِ التوفيقُ ، وثمرتُهُ النُّجحُ ، وغايةُ كُلِّ أمرٍ الصدقُ[1] .

بلغنا عن الكُدَيْمي ، حدثنا الأصمعيُّ ، قال : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : العالمُ يَسألُ عما يَعلمُ وعما لا يعلَمُ ، فيُثبِّتُ ما يَعلمُ ، ويتعلَّم ما لا يَعلم ، والجاهلُ يغضَبُ من التَّعلُّم ، ويأنَفُ من التعليم[2] .

أبو حاتم : حدثنا محمدُ بنُ يحيى بنِ حسان ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : العلمُ عِلمان : علمُ الدِّين وهو الفِقْهُ ، وعلمُ الدُّنيا وهو الطِّبُّ ، وما سواه من الشِّعْرِ وغيرِه فعَنَاءٌ وعَبَثٌ[3] .

وعن الربيعِ قالَ : قلتُ للشافعيِّ : مَنْ أقدرُ الفقهاءِ على المُناظرة ؟ قال : مَنْ عوَّد لسانَه الركضَ في ميدان الألفاظِ لم يَتلَعْثَم إذا رَمَقَتْهُ العُيون[4] .

في إسنادها أبو بكر النقَّاش وهو واهٍ .

وعن الشافعي : بئسَ الزادُ إلى المَعَادِ العدوانُ على العباد[5] .

قال يونُس الصَّدَفيُّ : قال لي الشافعيُّ : ليس إلى السلَامةِ من

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٦ .
(٢) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٦/٢ .
(٣) « آداب الشافعي » : ٣٢١ ، ٣٢٢ ، و« مناقب » البيهقي ٢/١١٤ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٦/٢ ، و« الانتقاء » : ٨٤ ، و« الحلية » ٩/١٤٢ ، و« توالي التأسيس » : ٧٣ .
(٤) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٧/١ .
(٥) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/١٧/١ .

الناسِ سبيلٌ ، فانظر الذي فيه صلاحُكَ فالزَمْهُ[1] .

وعن الشافعي قال : ما رفعتُ مِنْ أحدٍ فوقَ منزلتِهِ إلا وضَعَ منِّي بمقدار ما رَفَعْتُ منه[2] .

وعنه : ضياعُ العالِم أَنْ يكونَ بلا إخوان ، وضياعُ الجاهلِ قلَّةُ عقلِهِ ، وأضيعُ منهما مَنْ واخى مَنْ لا عقلَ له[3] .

وعنه : إذا خفتَ على عملك العُجْبَ ، فاذكر رضى مَنْ تطلُب ، وفي أيِّ نعيمٍ ترغبُ ، ومِن أيِّ عقابٍ ترهبُ . فمَنْ فكَّر في ذلك صَغُرَ عنده عَملُه[4] .

آلاتُ الرياسةِ خمسٌ : صدقُ اللَّهجةِ ، وكِتمانُ السِّرِّ ، والوفاءُ بالعهدِ ، وابتداءُ النصيحةِ ، وأداءُ الأمانةِ[5] .

محمد بن فهد المصري : حدثنا الربيعُ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : مَن استُغضِبَ فلم يغضب ، فهو حمار ، ومَن استُرضِيَ فلم يَرْضَ ، فهو شيطان[6] .

أبو سعيد بن يونُس : حدثنا الحسينُ بنُ محمدِ بنِ الضَّحَّاك

---

(١) « آداب الشافعي » : ٢٧٨ ـ ٢٧٩ ، و« حلية الأولياء » ١٢٢/٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/١٧/١٥ .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ٢/١٧/١٥ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ٥٧/١ ، و« توالي التأسيس » : ٧٢ .

(٣) « تاريخ ابن عساكر » ٢/١٧/١٥ .

(٤) « تاريخ ابن عساكر » ٢/١٧/١٥ .

(٥) « تاريخ ابن عساكر » ٢/١٧/١٥ .

(٦) « مناقب » البيهقي ٢٠٢/٢ ، و« حلية الأولياء » ١٤٣/٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/١٧/١٥ ، و« مناقب » الرازي ١٢٣ ، و« توالي التأسيس » : ٧٢ .

الفارسي ، سمعتُ المُزَنيَّ ، سمعتُ الشافعيَّ قال : أيُّما أهلُ بيتٍ لم يخرجْ نساؤُهم إلى رجالِ غيرِهم ، ورجالُهم إلى نساءِ غيرِهم إلا وكان في أولادِهم حُمْقٌ(1) .

زكريا بن أحمد البَلْخي القاضي : سمعتُ أبا جعفرٍ محمدَ بنَ أحمدَ ابنِ نصرٍ الترمذي ، يقولُ : رأيتُ في المنامِ النبيَّ ﷺ في مسجدِهِ بالمدينة فكأنـي جئتُ ، فسلَّمتُ عليه ، وقلتُ : يا رسولَ الله ، أكتبُ رأيَ مالكٍ ؟ قال : لا ، قلتُ : أكتبُ رأيَ أبي حنيفة ؟ قال : لا ، قلتُ : أكتبُ رأيَ الشافعي ؟ فقالَ بيده هكذا ، كأنَّه انتهرني ، وقال : تقولُ : رأي الشافعي ! إنَّه ليس برأي ، ولكنَّه رَدٌّ على مَنْ خالف سُنَّتي .

رواها غيرُ واحد عن أبي جعفر(2) .

عبد الرحمن بنُ أبي حاتِم : حدثني أبو عثمان الخُوَارِزميُّ نزيلُ مكَّة فيما كتبَ إليَّ ، حدثنا محمدُ بنُ رَشيق ، حدثنا محمدُ بنُ حسن البَلْخيُّ ، قال : قلتُ في المنام : يا رسولَ الله ، ما تقولُ في قولِ أبي حنيفة ، والشافعي ، ومالك ؟ فقال : لا قولَ إلا قولي ، لكن قول الشافعيِّ ضدُّ قولِ أهلِ البِدَعِ(3) .

ورُوي مِن وَجهين عن أحمدَ بنِ الحسن الترمذيِّ الحافظ ، قال :

---

(1) « آداب الشافعي » : ١٣٣ ، ١٣٤ ، و« حلية الأولياء » ٩/١٢٥ ، و« الانتقاء » : ٩٨ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٢٠١ .

(2) « حلية الأولياء » ٩/١٠٠ ومتى كان المنام حجة عند أهل العلم ؟! فمالكٌ وأبو حنيفة وغيرهما من الأئمة العدول الثقات اجتهدوا ، فأصاب كل واحدٍ منهم في كثيرٍ مما انتهى إليه اجتهادُه فيه ، وأخطأ في بعضِه ، وكلُّ واحدٍ منهم يؤخذُ من قوله ويُرَدُّ ، فكان ماذا ؟

(3) « حلية الأولياء » ٩/١٠٠ ، ١٠١ .

رأيتُ النبيَّ ﷺ في المنام ، فسألتُه عن الاختلاف ، فقال : أمَّا الشافعي ، فمِنِّي وإليَّ . وفي الرواية الأُخرى : أحيىٰ سُنَّتي[1] .

رَوىٰ جعفرُ ابنُ أخي أبي ثَور الكلبي ، عن عَمِّه ، قال : كتبَ عبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدي إلى الشافعيِّ وهو شابٌّ أَنْ يَضَعَ له كتاباً فيه معاني القُرآن ، ويجمعُ قَبُولَ الأَخبار ، وحُجَّةَ الإجماع ، وبيانَ الناسخِ والمنسوخِ ، فوضعَ له كتاب « الرسالة »[2] .

وقال أبو ثور : قال لي عبدُ الرحمن بنُ مَهْدي : ما أُصلِّي صلاةً إلا وأنا أدعو للشافعيِّ فيها[3] .

وقال الزعفَرانيُّ : حج بِشرٌ المَرِيْسِيُّ ، فلما قدمَ ، قال : رأيتُ بالحجازِ رجلاً ، ما رأيتُ مثلَهُ سائلاً ولا مُجيباً ـ يعني الشافعي ـ قال : فقدمَ علينا ، فاجتمعَ إليه الناسُ ، وخَفُّوا عن بِشْرٍ ، فجئتُ إلى بِشْرٍ ، فقلتُ : هذا الشافعيُّ الذي كنتَ تزعُمُ قد قَدِمَ ، قال : إِنَّه قد تغيَّر عما كانَ عليه ، قال : فما كانَ مَثَلُ بِشْرٍ إلا مَثَلَ اليهودِ في شأنِ عبدِ الله بنِ سَلام[4] .

---

(١) « تاريخ بغداد » ٢/ ٦٩ .

(٢) وهي الرسالة القديمة التي كُتبت عنه بالعراق ، وأرسلها إلى عبد الرحمن بن مهدي مع الحارث بن سُريج النقّال الخوارزمي ، ثم البغدادي ، وبسبب ذلك سمي النقال . وهذه الرسالة القديمة لم يبق لها أثر ، وليس في أيدي الناس الآن إلا الرسالة الجديدة المطبوعة طبعة جيدة بتحقيق العلامة أحمد شاكر رحمه الله . وانظر الخبر في « تاريخ بغداد » ٢/ ٦٤ ، ٦٥ ، و « مناقب » البيهقي ٢/ ٢٤٤ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/ ٤٠٩/ ١ ، و« معرفة السنن والآثار » ١/ ١٢٤ ، و«توالي التأسيس » : ٥٥ ، و« تهذيب الكمال » لوحة : ١١٦٢ .

(٣) « مناقب » البيهقي ٢/ ٢٤٤ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/ ٤٠٩/ ١ ، و« توالي التأسيس » : ٥٥ .

(٤) « تاريخ بغداد » ٢/ ٦٥ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/ ٤١٢/ ٢ ، و« تهذيب الكمال » لوحة : ١١٦٢ ، و« توالي التأسيس » : ٥٨ . وشأن اليهود في عبد الله بن سلام أنه لما أراد أن =

قال الميمونيُّ : سمعتُ أحمدَ بنَ حنبل يقولُ : ستَّةٌ أدعو لهم سَحَراً ، أحدُهم الشافعيُّ(١) .

وقال محمدُ بنُ هارون الزَّنْجَاني : حدثنا عبدُ الله بنُ أحمد ، قلتُ لأبي : أيّ رجلٍ كان الشافعيُّ ، فإني سمعتُك تُكثر من الدُّعاءِ له ؟ قال : يا بُني ، كان كالشمسِ للدُّنيا ، وكالعافيةِ للنَّاس ، فهل لهٰذين من خَلَفٍ أو منهما عِوَضٌ(٢) ؟

الزَّنْجانيُّ لا أعرِفُه .

قال أبو داود : ما رأيتُ أبا عبد الله يَميلُ إلى أحدٍ ميلَهُ إلى الشافعي(٣) .

وقال قُتَيبَةُ بنُ سعيد : الشافعيُّ إمام(٤) .

قلت : كان هذا الإمامُ مع فرطِ ذكائِهِ وسَعَةِ علمِه يتناولُ ما يُقَوِّي حافظَته .

قال هارونُ بنُ سعيدٍ الأَيْليُّ : قال لنا الشافعيُّ : أخذتُ اللُّبَانَ سنةً للحفظِ ، فأعقبني رَمْيَ الدَّمِ سنةً(٥) .

= يسلم قال للنبي ﷺ : إن اليهود قوم بُهتٌ وإنهم إن يعلموا بإسلامي ، بهتوني ، فأرسِلْ إليهم ، فَسَلْهم عني ، فأرسَلَ إليهم ، فقال : أيُّ رجلٍ فيكم عبدُ الله بن سلام ؟ قالوا : حَبْرُنا وابنُ حَبْرِنَا ، وعالِمنا وابنُ عالمنا . . . فلما أعلنَ عبدُ الله بنُ سلام إسلامَه أمامهم ، قالوا : شرُّنا وابنُ شرِّنا ، وجاهِلُنا وابنُ جاهلنا . انظر « السير » ٢/٤١٥ .

(١) « تهذيب الكمال » لوحة : ١١٦٢ .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ١/٤١٥/١٤ ، و« تهذيب الكمال » لوحة ١١٦٢ .

(٣) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٤١٥/١٤ ، و« تهذيب الكمال » لوحة ١١٦٢ .

(٤) « تاريخ بغداد » ٦٧/٢ ، و« معرفة السنن والآثار » ١٢٥/١ ، و« البداية والنهاية » ٢٥٢/١٠ .

(٥) تقدم في الصفحة (١٥) تعليق رقم (٢) .

قال الحافظُ أبو الحسن الدارقطنيُّ : حدثنا أبو بكر محمدُ بنُ أحمدَ ابنِ سهلٍ النابُلُسيُّ الشهيد ، حدثنا أبو سعيد بنُ الأعرابي ، سمعتُ تميمَ ابن عبدِ الله الرازيَّ ، سمعتُ أبا زُرعةَ ، سمعتُ قُتيبةَ بنَ سعيد يقول : ماتَ الثوريُّ وماتَ الورعُ ، وماتَ الشافعيُّ وماتت السُّنَنُ ، ويموتُ أحمدُ ابنُ حنبل وتظهر البِدَعُ[1] .

أبو ثَورٍ الكلبيُّ : ما رأيتُ مثلَ الشافعيِّ ، ولا رأىٰ هو مثلَ نفسِهِ[2] .

وقال أيوبُ بنُ سُويد : ما ظننتُ أنِّي أعيشُ حتى أرىٰ مثلَ الشافعيِّ[3] .

قال أحمدُ بنُ حنبل مِنْ طُرُقٍ عنه : إنَّ اللهَ يُقيِّضُ للناسِ في رأسِ كُلِّ مئةٍ مَنْ يُعلِّمهم السُّنَنَ ، ويَنْفِي عن رسولِ الله ﷺ الكَذِبَ ، قال : فَنَظَرنا ، فإذا في رأس المئةِ عمرُ بنُ عبد العزيز ، وفي رأسِ المئتين الشافعيُّ[4] .

---

(١) « مناقب » البيهقي ٢/ ٢٥٠ ، وفي قول قُتيبة هذا من المُبالغة ما لا يَخفى ، فإن السنن لم تمت بموت الشافعي ، بل إنه قد جُمعت من بعده وَدُوِّنت ، وضُبطت وحفظت .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٤١١/١٤ .

(٣) « آداب الشافعي » : ٤٠ ، و« مناقب » البيهقي ٢٤٦/٢ ، و« حلية الأولياء » ٩٤/٩ ، و« توالي التأسيس » ٥٥ .

(٤) « تاريخ بغداد » ٦٢/٢ ، و« معرفة السنن والآثار » ١٣٨/١ ، و« حلية الأولياء » ٩٧/٩ ، ٩٨ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/٤١٢/١٤ ، و« توالي التأسيس » : ٤٨ . وقوله : « إن الله يقيض . . . » مُقتبسٌ من حديثٍ أخرجه أبو داود (٤٢٩١)، والحاكم ٥٢٢/٤، والبيهقي في « المناقب » ١٣٧/١ من طريق ابن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن شراحيل ابن يزيد المَعَافِري ، عن أبي علقمة ، عن أبي هريرة فيما أعلمَ عن رسول الله ﷺ قال : « إنَّ الله يبعثُ لهذه الأمةِ على رأسِ كل مئةِ سنةٍ مَن يُجدِّدُ لها دينها » ورجاله ثقات ، وإسناده قوي كما قال الحافظ في « توالي التأسيس » : ٤٨ .

قال حَرْمَلَةُ : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : سُمِّيتُ ببغداد ناصِرَ الحديث[1] .

الفضلُ بنُ زياد : سمعتُ أحمدَ يقولُ : ما أحدٌ مَسَّ مِحْبَرَةً ولا قَلَماً، إلا وللشافعيِّ في عنقِه مِنَّةٌ[2] .

وعن أحمد : كان الشافعيُّ من أفصحِ النَّاس[3] .

قال إبراهيمُ الحربيُّ : سألتُ أبا عبد الله عن الشافعيِّ ، فقال : حديثٌ صحيح ، ورأيٌ صحيح[4] .

قال الحسنُ الزَّعْفَرانيُّ : ما قرأتُ على الشافعيِّ حرفاً مِنْ هذه الكتب ، إلا وأحمدُ حاضرٌ[5] .

وقال إسحاق بنُ راهَوَيه : ما تكلَّمَ أحدٌ بالرأيِ - وذكر جماعةً من أئمةِ الاجتهاد - إلا والشافعيُّ أكثرُ اتِّباعاً منه ، وأقلُّ خطأً منه ، الشافعيُّ إمامٌ[6] .

قال يحيى بنُ مَعين : ليس به بأسٌ[7] .

وعن أبي زُرْعَة الرازيِّ ، قال : ما عندَ الشافعيِّ حديثٌ فيه غلط[8] .

---

(١) « تاريخ بغداد » ٦٨/٢ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/٤١٤/١٤ .
(٢) « تاريخ ابن عساكر » ١/٤١٥/١٤ ، و« توالي التأسيس » : ٥٧ .
(٣) « تاريخ ابن عساكر » ١/٤١٥/١٤ ، و« توالي التأسيس » : ٦٠ .
(٤) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٤١٥/١٤ .
(٥) « تاريخ بغداد » ٦٨/٢ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/٤١٦/١٤ .
(٦) « آداب الشافعي » : ٨٩ ، ٩٠ ، و« تاريخ بغداد » ٦٥/٢ ، و« حلية الأولياء » ١٠٢/٩ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/٤١٦/١٤ ، و« مناقب » الرازي : ٢١ ، و« توالي التأسيس » : ٥٧ .
(٧) « الحلية » ٩٧/٩ .
(٨) « تاريخ ابن عساكر » ١/٢/١٥ .

وقال أبو داود السِّجِسْتاني : ما أعلمُ للشافعيِّ حديثاً خَطَأ[1] .

قلتُ: هذا مِن أدلِّ شيءٍ على أنَّه ثقةٌ حجةٌ حافظٌ . وناهيكَ بقولِ مثلِ هٰذين .

وقد صنَّفَ الحافظُ أبو بكر الخطيب كتاباً في ثبوتِ الاحتجاجِ بالإمامِ الشافعيِّ . وما تكلَّمَ فيه إلَّا حاسدٌ أو جاهـلٌ بحاله ، فكانَ ذلكَ الكلامُ الباطلُ منهم مُوجباً لارتفاعِ شَأْنِهِ ، وعُلُوِّ قدرِهِ ، وتلكَ سنةُ اللهِ في عباده : ﴿ يا أَيها الذِينَ آمَنُوا لا تكونُوا كالذينَ آذَوا موسىٰ فَبَرَّأَهُ اللّهُ مِمَّا قالُوا وكانَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهاً ، يا أَيُّها الذينَ آمنُوا اتَّقُوا اللهَ وقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾ [الأحزاب : ٦٩ و ٧٠] .

قال أبو حاتِم الرازيُّ : محمدُ بنُ إدريس صَدُوقٌ .

وقال الربيعُ بنُ سُليمان : كان الشافعيُّ ـ واللهِ ـ لسانُه أكبَرُ من كُتُبِه ، لو رأيتُمُوه لقلتُم : [إنَّ هذه ليست] كُتُبَه[2] .

وعن يونُس بنِ عبدِ الأعلى ، قال : ما كانَ الشافعي [إلا ساحراً ما كُنّا][3] ندري ما يقول إذا قعدنا حوله ، كأَنَّ ألفاظَه سُكَّرٌ[4] . . وكان قد أُوتي عذوبةَ منطقٍ ، وحُسْنَ بلاغةٍ ، وفَرْطَ ذكاءٍ ، وسيلانَ ذهنٍ ، وكمالَ فصاحَةٍ ، وحضورَ حُجَّةٍ .

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١/٢/١٥ .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ١/٥/١٥ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٤٩ ـ ٥٠ و٢٧٤ ، و« توالي التأسيس » : ٥٩ ، وما بين حاصرتين منهما ، فإن في الأصل مكان هذه الجملة طمساً .

(٣) طمس في الأصل ، واستدرك من « تاريخ ابن عساكر » .

(٤) « تاريخ ابن عساكر » ١/٥/١٥ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٥٠ ، و« توالي التأسيس » : ٦٠ . وبعد قوله « سكر » كلمة مطموسة لم أتبينها .

فعن عبدِ الملك بنِ هشام اللُّغَـوي ، قال : طـالت مُجالَسَتُنـا للشافعيِّ ، فما سمعتُ منه لحنةً قطُّ[1] .

قلت : أنَّى يكونُ ذلك ، وبمثلِهِ في الفصاحَةِ يُضرَبُ المَثَلُ ، كانَ أفصحَ قُريشٍ في زمانِهِ ، وكان مِمَّا يُؤْخَذُ عنه اللغةُ .

قال أحمدُ بنُ أبي سُريج الرازيُّ : ما رأيتُ أحداً أفوهَ ولا أنطقَ من الشافعيِّ[2] .

وقال الأصمعيُّ : أخذتُ شِعْرَ هُذَيل عن الشافعيِّ[3] .

وقال الزُّبيرُ بنُ بَكَّار : أخذتُ شِعْرَ هُذَيل ووقائِعَها عن عمِّي مُصعبِ ابنِ عبد الله ، وقال : أخذتُها من الشافعيِّ حفظاً[4] .

قال موسى بنُ سهل الجَوْنيُّ[5] : حدثنا أحمد بنُ صالح : قال لي الشافعيُّ : تَعبَّدْ من قبل أَنْ تَرَأَّس ، فإنك إنْ ترأَّستَ ، لم تقدِرْ أَنْ تتعبَّد . ثم قال أحمدُ : كان الشافعيُّ إذا تكلَّم كأَنَّ صوتَه صوتُ صَنْجٍ وجَرس من حُسنِ صوته[6] .

قال ابنُ عبد الحكم : ما رأيتُ الشافعيَّ يُناظِرُ أحداً إلا رحمتُه ولو

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/٥/١ ، و« توالي التأسيس » : ٦٠ .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٣٧ ، و« توالي التأسيس » : ٥٨ .

(٣) « معرفة السنن والآثار » ١/١٢٧ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٤٤ ، و« مناقب » الفخر الرازي ٨٧ .

(٤) « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤١١/١ و١٥/٦/١ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٤٥ .

(٥) نسبة إلى الجون ، بطن من الأزد .

(٦) « تاريخ ابن عساكر » ١٥/٦/١ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٥١ ، و« توالي التأسيس » : ٦٠ . والصَّنْجُ : صفحة مدورة من النحاس الأصفر تضرب على أخرى مثلها للطرب .

رأيتَ الشافعيَّ يُناظِرُكَ لظننتَ أنه سَبُعٌ يأكُلُك ، وهو الذي علَّمَ النَّاسَ الحُجَجَ[1] .

قال الربيعُ بنُ سليمان : سُئل الشافعيُّ رحمه اللهُ عن مسألةٍ ، فأُعجبَ بنفسه ، فأنشأ يقول :

إذا المُشْكِلاتُ تَصَدَّيْنَنِي ... كَشَفْتُ حَقَائِقَهَا بالنَّظَر
ولستُ بإِمَّعَةٍ في الرِّجال ... أُسائِلُ هذا وذا ما الخَبَر
ولكنَّني مِدْرَهُ الأَصْغَرينِ ... فَتَّاحُ خَيْرٍ وفَرَّاجُ شَرّ[2]

ورُوي عن هارون بنِ سعيدٍ الأَيْلِيّ قال : لو أنَّ الشافعيَّ ناظَر على أنَّ هذا العمودَ الحجرَ خَشَبٌ لَغَلَب ، لاقتدارِهِ على المُنَاظرة[3] .

قال الزعفرانيُّ : قدم علينا الشافعيُّ بغداد سنةَ خمسٍ وتسعين ، فأقام عندنا سنتين ، وخرجَ إلى مكةَ ، ثم قدمَ سنةَ ثمانٍ وتسعين ، فأقامَ عندنا أشهراً ، وخرج - يعني إلى مصر .

قلتُ : قد قَدِمَ بغدادَ سنةَ بضعٍ وثمانين ومئة ، وأجازه الرشيدُ بمالٍ ، ولازمَ محمدَ بنَ الحسن مُدَّةً ، ولم يلق أبا يوسف القاضي ، مات قبل قدوم الشافعي[4] .

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٦/١٥ .

(٢) الأبيات في « تاريخ ابن عساكر » ٢/٦/١٥ ، و« طبقات الشافعية » للسبكي ١/٣٠٠ ، و« توالي التأسيس » : ٧٤ . و« الإمَّعة » : الذي لا رأي له ، فهو يتابع كل أحد على رأيه ، والهاء فيه للمبالغة . و« المِدْرَه » : خطيبُ القوم ، والمتكلم عنهم ، والذين يرجعون إلى رأيه ، و« الأصغران » القلب واللسان ، ومن أمثالهم : المرء بأصغريه ، ومعناه : أن المرء يعلو الأمور ويضبطها بجنانه ولسانه .

(٣) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٦/١٥ ، و« حلية الأولياء » ٩/١٠٣ .

(٤) قال ابن كثير في « البداية » ١٠/١٨٢ : من زعم من الرواة أنَّ الشافعي اجتمع بأبي =

قال المُزَنيُّ : لما وافى الشافعيُّ مصرَ ، قلتُ في نفسي : إنْ كان أحدٌ يُخرِجُ ما في ضميري من أمرِ التوحيدِ فهوَ . تقدمتْ هذه الحكايةُ[1] وهذهِ الروايةُ سماعُ زكريا السَّاجِيِّ من المُزَني ، قال : فكلمتُه ، فغَضِبَ ، وقال : أتدري أينَ أنتَ ؟ هذا الموضعُ الذي غَرِقَ فيه فرعونُ . أَبَلَغَكَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ بالسؤالِ عن ذلك ؟ قلتُ : لا ، قال : فهل تكلَّمَ فيه الصحابةُ ؟ قلتُ: لا .

قال الحسنُ بنُ رَشِيق الحافظُ : حدثنا فقيرُ بنُ موسىٰ بن فقير الأَسْوَانيُّ ، حدثنا أبو حنيفة قَحْزَمُ بنُ عبدِ الله الأَسْوَانيُّ ، حدثنا الشافعيُّ ، حدثنا أبو حنيفةَ بنُ سِمَاكِ بنِ الفضلِ الخَوْلانيُّ الشِّهابيُّ ، حدثنا ابنُ أبي ذئب ، عن المَقْبُرِيِّ ، عن أبي شُرَيح الكَعْبِيِّ ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال يومَ الفتح : « مَنْ قُتِلَ له قتيلٌ ، فهو بخيرِ النَّظَرين ، إنْ أحبَّ العَقْلَ أخذ ، وإنْ أحبَّ فلَهُ القَوَدُ » . رواه الدارقطنيُّ عن ابنِ رَشِيق[2] .

= يوسف كما يقول عبد الله بن محمد البَلَوي الكذاب في الرحلة التي ساقها للشافعي ، فقد أخطأ في ذلك ، وإنما ورد الشافعيُّ بغدادَ في أول قَدْمةٍ قدمها إليها سنة أربع وثمانين ومئة ، وإنما اجتمع الشافعيُّ بمحمد بن الحسن الشيباني ، فأحسن إليه ، وأقبل عليه ، ولم يكن بينهما شنآن كما يذكره بعض من لا خبرة له بهذا الشأن .

وقال الذهبي في « الميزان » ٢/٤٩١ : عبد الله بن محمد البلوي ، عن عمار بن يزيد ، قال الدار قطني : يضع الحديث . وقال ابن حجر في « اللسان » ٣/٣٣٨ : وهو صاحب « رحلة الشافعي » طوَّلها ونَمَّقَها . وغالب ما أورده فيها مختلق . وفي « توالي التأسيس » : وأما الرحلة المنسوبةُ إلى الشافعي المرويةُ من طريق عبد الله بن محمد البلوي ، فقد أخرجها الآبُرِيُّ والبيهقيُّ وغيرهما مطولةً ومختصرة، وساقها الفخرُ الرازي في « مناقب الشافعي » بدون إسنادٍ معتمداً عليها ، وهي مكذوبة ، وغالب ما فيها موضوع ، وبعضها ملفق من رواياتٍ ملفقة .

(١) في الصفحة (٣١) من هذا الجزء .

(٢) أبو حنيفة بن سماك ترجمه الدولابي في « الكنى والأسماء » ١/١٥٩ ، ١٦٠ ، فقال : روى عنه الشافعي ، ثم روى هذا الحديث من طريق الربيع بن سليمان ، عن الشافعي بهذا الإسناد ، وباقي رجاله ثقات ، وهو في « الرسالة » ص ٤٥٠ ، ورواه البيهقي في « سننه » =

الحسن بن سُفيان : حدثنا أبو ثَور ، سمعتُ الشافعيَّ ـ وكانَ من معادنِ الفِقه، ونقَّادِ المعاني، وجَهابِذَةِ الألفاظِ ـ يقولُ: حكمُ المعاني خلافُ حكمِ الألفاظ ، لأَنَّ المعاني مبسوطةٌ إلى غيرِ غايةٍ ، وأسماءُ المعاني معدودةٌ محدودةٌ ، وجميعُ أصنافِ الدَّلالاتِ على المعاني لفظاً وغيرَ لفظٍ خمسةُ أشياء : اللفظ ، ثم الإشارة ، ثم العَقْدُ ، ثم الخَطُّ ، ثم الذي يُسمى النِّصبة ، والنِّصبةُ في الحال الدلالةُ التي لا تقومُ مقامَ تلكَ الأصنافِ ، ولا تقصُرُ عن تلك الدلالاتِ ، ولِكُلِّ واحدٍ من هذه الخمسةِ صورةٌ بائِنَةٌ من صورةِ صاحبتها ، وحِلْيَةٌ مخالفةٌ لِحلْيَةِ أُختِها ، وهي التي تكشِفُ لكَ عن أعيانِ المعاني في الجُملة ، وعن خَفَائِها عن التفسير ، وعن أجناسِها وأفرادِها ، وعن خاصِّها وعامِّها ، وعن طباعِها في السَّارِّ والضَّارِّ ، وعما يكون بَهواً بهرجاً ، وساقطاً مُدحرجاً[1] .

قال يونُس بنُ عبد الأعلى : قال لي الشافعيُّ : ليس إلى السلامةِ مِنَ الناسِ سبيلٌ ، فانظر الذي فيه صلاحُكَ فالزَمْهُ[2] .

= ٥٢/٥ ، و« المعـرفة » ٣٩/١ ، ٤٠ من طريق الشافعي ، عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، وأخرجه أحمد ٣٢/٤ ، من طريق ابن إسحاق ، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي شريح. وأخرجه أبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (١٤٠٦) ، وأحمد (٣٨٥/٦) ثلاثتهم من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي شريح ، وقال الترمذي : حسن صحيح . . وأخرجه الدار قطني ٩٥/٣ ، ٩٦ من طريق يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب . . . . ومن طريق محمد بن عبد الله المخزومي ، عن عثمان بن عمر ، عن ابن أبي ذئب بإسناده نحوه ، وروى أبو هريرة هذا المعنى في حديث أخرجه البخاري ١٨٣/١ ، ١٨٤ ، ومسلم (١٣٥٥)، وأبو داود (٢٠١٧). وقوله : « بخير النظرين » أي : أوفق الأمرين له ، فإما أن يعطوا الدية ، وهي العقل ، وإما أن يُقاد ، أي : يُقتل قِصاصاً ، فأيُّ الأمرين اختار وليُّ الدم ، كان له .

(١) « تاريخ ابن عساكر » ٢/٤١٦/١٤ .

(٢) تقدم تخريج الخبر في الصفحة (٤٢) تعليق رقم (١) .

قال حرمَلَةُ : سُئِلَ الشَّافعيُّ عن رجلٍ في فمه تمرةٌ ، فقال : إنْ أكلتُها ، فامرأتي طالق ، وإنْ طرحتُها ، فامرأتي طالق ، قال : يأكلُ نِصفاً ، ويطرَحُ النصفَ[1] .

قال الربيعُ : قال لي الشافعيُّ : إنْ لم يكن الفُقَهاءُ العَامِلون أولياءَ الله فما للهِ وليٌّ[2] .

وقال : طلبُ العلمِ أفضلُ من صلاةِ النافِلةِ[3] .

قال محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم : ما رأيتُ أحداً أقلَّ صَبّاً للماءِ في تمام التَّطَهُّر من الشافعي .

قال أبو ثَور : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ينبغي للفقيهِ أنْ يضعَ التُّرابَ على رأسِهِ تواضُعاً لله ، وشُكراً لله .

الأصمُّ : سمعتُ الربيعَ يقولُ : سأل رجلُ الشافعيَّ عن قاتِل الوَزَغِ هل غليه غُسْلٌ ؟ فقال : هذا فُتيا العجائز .

الحسن بن علي بن الأشعث المصري : حدثنا ابنُ عبدِ الحكَم ، قال : ما رأتْ عيني قطُّ مثلَ الشافعي ، قدمتُ المدينةَ ، فرأيتُ أصحابَ عبدِ الملك بنِ الماجَشُون يَغْلُونَ بصاحِبهم ، يقولون : صاحبُنا الذي قطع الشافعيَّ ، قال : فلقيتُ عبدَ الملك ، فسألتُه عن مسألةٍ ، فأجابني ، فقلت : الحجة ؟ قال : لأنَّ مالكاً قالَ كذا وكذا ، فقلتُ في نفسي : هيهاتَ ،

(١) « حلية الأولياء » ٩/١٤٣ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/٧/١ .
(٢) « مناقب » البيهقي ٢/١٥٥ .
(٣) « الحلية » ٩/١١٩ ، و«آداب الشافعي» : ٩٧ ، و« الانتقاء » : ٨٤ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٣، ٥٤ ، و« مفتاح الجنة » : ٣٥ ، و« جامع بيان العلم » ١/٢٥ .

أسائلُكَ عن الحجة ، وتقولُ : قال مُعلِّمي ! وإنما الحجةُ عليكَ وعلى مُعَلِّمِك .

قال إبراهيمُ بنُ أبي طالب الحافظ : سألتُ أبا قُدَامةَ السَّرخسيَّ عن الشافعي ، وأحمد ، وأبي عُبيد ، وابن راهويه ، فقال : الشافعيُّ أفقهُهُم .

قال يحيى بنُ منصور القاضي : سمعتُ إمامَ الأئمة ابنَ خُزَيمة يقولُ - وقلتُ له : هل تَعرِفُ سنةً لرسولِ الله ﷺ في الحلالِ والحرامِ لم يُودِعْها الشافعيُّ كُتُبَه ؟ قال : لا[1] .

قال حَرْمَلَةُ : قال الشافعيُّ : كنتُ أُقرِئُ الناسَ ، وأنا ابنُ ثلاثَ عشرةَ سنةً ، وحفظتُ « الموطأ » قبل أن أَحْتَلِمَ .

قال الحسنُ بنُ علي الطُّوسيُّ : حدثنا أبو إسماعيل الترمذيُّ ، سمعتُ البُويطيَّ يقولُ: سُئل الشافعيُّ : كم أُصُولُ الأحكام ؟ فقال: خمس مئة . قيل له : كم أصولُ السُّنَن؟ قال: خمس مئة . قيل له: كم منها عند مالك ؟ قال: كلهـا إلا خمسة وثلاثين حديثاً . قيل له: كم عند ابن عُيينة ؟ قال: كلها إلا خمسة[2] .

قال الرَّبيعُ بن سليمان : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ: من حلفَ باسمٍ من أسماء الله فَحَنِثَ ، فعليه الكفارةُ، لأنَّ اسمَ الله غيرُ مخلوق ، ومَنْ حلفَ بالكعبة وبالصفا والمروة، فليس عليه كفارةٌ ، لأنه مخلوق[3] .

---

(١) « تاريخ ابن عساكر » . وهذه مبالغةٌ لا تسلمُ لقائلها ولا يرضى عنها الشافعي ، فإنَّ من يُطالع كتبَ الشافعيِّ ويقارنُ بين ما جاءَ فيها من السُّنَن ، وبين ما هو مُدَوَّنٌ من المسانيد والسنن يتبيَّنُ له خلافُ ذلك .

(٢) « مناقب » البيهقي ١/٥١٩ .

(٣) تقدم الخبر في الصفحة (١٩) تعليق رقم (٢) .

قال حرملةُ: سمعتُ الشافعيَّ يقولُ: وددتُ أنَّ كُلَّ علمٍ أُعلِّمه تعلمه الناسُ أُوجر عليه ولا يَحمدوني[1].

قال محمدُ بن مسلم بن وارَة: سألتُ أحمدَ بنَ حنبل: ما تَرىٰ في كُتُبِ الشافعي التي عند العراقيين، أهي أحَبُّ إليك، أو التي بمصر؟ قال: عليكَ بالكتب التي عملها بمصر، فإنَّه وضعَ هذه الكتب بالعراق ولم يُحْكِمْها، ثم رجعَ إلى مصر فأحكَم تلك. وقلتُ لأحمد: ما تَرىٰ لي من الكُتُب أن أنظر فيه، رأي مالك، أو الثوري، أو الأوزاعي؟ فقال لي قولاً أُجِلُّهم أن أذكُرَه، وقال: عليكَ بالشافعي، فإنه أكثرهُم صواباً وأتبعُهم للآثار[2].

قال عبدُ الله بن نَاجِيَةَ الحافظ: سمعتُ ابن وارَةَ يقول: قدمتُ من مصرَ، فأتيتُ أحمدَ بن حنبل، فقال لي: كتبتَ كُتُبَ الشافعي؟ قلتُ: لا، قال: فرَّطتَ، ما عرفنا العُموم من الخُصوص، وناسخَ الحديث من منسوخه، حتى جالسنا الشافعيَّ، قال: فحملني ذلك على الرجوع إلى مصر، فكتبتُها[3].

تفرَّد بهذه الحكاية عن ابن ناجِيَةَ عبدُ الله بنُ محمد الرازي الصوفي،

---

(١) «آداب الشافعي»: ٩٢، و«حلية الأولياء» ٩/١١٩، و«تهذيب الأسماء واللغات» ١/٥٤٠، و«توالي التأسيس»: ٦٢، و«البداية» ١٠/٢٥٣.

(٢) «آداب الشافعي»: ٦٠، و«الحلية» ٩/٩٧، و«مناقب» البيهقي ١/٢٦٣، و«الانتقاء»: ٧٦. ففي هذا الخبر يرى أحمد أن يُنظر في كتب الشافعي، ويُكتب رأيُه، بينما يُصرِّحُ بخلافِ ذلك في جوابِ سؤالٍ وَجَّهه إليه تلميذُه أبو بكر المروذي، فقد جاء في «طبقات أبي يعلى» ١/٥٧: قلت لأبي عبد الله: أترى يكتب الرجلُ كُتُبَ الشافعي؟ قال: لا، قلتُ: أترىٰ أن يكتُب الرسالةَ؟ قال: لا تسألني عن شيءٍ محدث، قلتُ: كتبتَها؟ قال: معاذ الله. وقال أحمد: لا تكتب كلام مالك، ولا سفيان، ولا الشافعي، ولا إسحاق ابن راهويه، ولا أبي عُبيد.

(٣) «مناقب» البيهقي ١/٢٦٢، و«معجم الأدباء» ١٧/٣١٢.

وليس هو بثقة .

قال محمدُ بن يعقوب الفَرَجي : سمعتُ عليَّ بن المَدِيني يقولُ : عليكُم بكُتُبِ الشافعي[1] .

قلتُ : ومن بعض فنونِ هذا الإمام الطِّبُّ ، كان يدريه . نقلَ ذلك غيرُ واحدٍ، فعنه قال : عجباً لمن يدخُلُ الحَمّام ، ثم لا يأكلُ من ساعته كيف يعيش ، وعجباً لمن يحتجِمُ ثم يأكُلُ من ساعته كيف يعيش[2] .

حرملة، عن الشافعي قال : مَنْ أكل الأُترجَّ ، ثم نام ، لم آمن أن تُصيبه ذبحة .

قال محمدُ بنُ عصمة الجوزجاني : سمعتُ الربيع ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ثلاثةُ أشياءَ دواء مَن لا دواءَ له وأعيت الأطباءَ مداواتُه : العنبُ ، ولبنُ اللقاح ، وقصبُ السكر ، لولا قصبُ السكر ما أقمتُ ببلدكم[3] .

وسمعته يقول : كان غلامي أعشىٰ ، لم يكن يُبصِرُ بابَ الدار، فأخذتُ له زيادَة الكبدِ ، فكحلتُه بها فأبصر[4] .

وعنه : عجباً لمن تعشّى البيض المسلوق فنام ، كيف لا يموت[5] .

وعنه : الفولُ يزيدُ في الدماغ ، والدماغ يزيدُ في العقل[6] .

---

(١) هو في « مناقب » البيهقي ٢٤٨/٢ من طريق محمد بن يعقوب الفَرَجي قال : سمعت محمد بن علي بن المديني ، قال : قال أبي : لا تترك للشافعي حرفاً واحداً إلا كتبته ، فإن فيه معرفة .

(٢) « مناقب » البيهقي ١١٩/٢ ، و« حلية الأولياء » ١٤٢/٩ .

(٣) « مناقب » البيهقي ١٢٢/٢ .

(٤) « مناقب » البيهقي ١٢٢/٢ .

(٥) انظر « مناقب » البيهقي ١١٨/٢ ، و« حلية الأولياء » ١٤٣/٩ .

(٦) « آداب الشافعي » : ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، و« الانتقاء » : ٨٧ ، و« الحلية » ١٣٧/٩ - ١٤١ ، و« ألف باء » للبلوي ١٥٩/٢ .

وعنه : لم أرَ أنفعَ لِلوَباءِ من البنفسج ، يُدهنُ به ويُشْرَب[1] .

قال صالح بن محمد جزرة : سمعتُ الربيعَ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ: لا أعلمُ علماً بعد الحلال والحرام أنبلَ من الطِّبِّ ، إلا أنَّ أهل الكتاب قد غلبونا عليه .

قال حرملةُ: كان الشافعيُّ يتلهَّفُ على ما ضَيَّعَ المسلمون من الطِّبِّ ، ويقول: ضيَّعوا ثلثَ العلم ، ووكَلُوه إلى اليهود والنصارى[2] .

ويقال: إنَّ الإمامَ نظر إلى شيء من النجومِ ، ثم هجره ، وتابَ منه . فقال الحافظُ أبو الشيخ : حدثنا عمرو بنُ عثمان المكّي، حدثنا ابنُ بنتِ الشافعي : سمعتُ أبي يقول: كان الشافعيُّ وهو حَدَثٌ ينظُرُ في النجوم ، وما ينظُر في شيءٍ إلا فَاق فيه ، فجلَسَ يوماً وامرأتُهُ تُطْلَقُ ، فحسَبَ ، فقال: تلدُ جاريةً عوراء ، على فرجها خالٌ أسود، تموتُ إلى يوم كذا وكذا ، فولدتْ كما قال ، فجعل على نفسه أنْ لا ينظُر فيه أبداً ، ودفن تلكَ الكُتُبَ[3] .

قال فوران : قسمتُ كتبَ الإمام أبي عبد الله بين ولديه ، فوجدتُ فيها رسالَتَي الشافعي العراقية والمصرية بخطِّ أبي عبد الله ، رحمه الله .

قال أبو بكر الصَّومعي : سمعتُ أحمدَ بن حنبل يقولُ: صاحبُ حديثٍ لا يشبعُ من كُتُبِ الشافعي .

قال عليُّ بن أحمد الدُّخَمْسِيني[4]: سمعتُ عليَّ بن أحمد بن النضر

---

(١) « آداب الشافعي » : ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، و« مناقب » البيهقي ٢/١١٨ .
(٢) « مناقب » البيهقي ٢/١١٦ ، و« توالي التأسيس » : ٦٦ .
(٣) « مناقب » البيهقي ٢/ ١٢٦ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٠ ، و« عيون التواريخ » ٧/١٧٧ ، و« توالي التأسيس » : ٦٥ .
(٤) في الأصل : « الدخسميني » وعلي بن أحمد هذا لم أظفر له بترجمة ، وشيخهُ علي =

الأَزْدي، سمعتُ أحمدَ بن حنبل، وسُئِلَ عن الشافعي، فقال: لقد منَّ الله علينا به ، لقد كنّا تعلمنا كلامَ القوم ، وكتَبْنَا كُتُبَهم ، حتى قدمَ علينا ، فلما سمعنا كلامَه ، علمنا أنه أعلمُ من غيره، وقد جالسناهُ الأيامَ والليالي ، فما رأينا منه إلا كلَّ خيرٍ، فقيل له : يا أبا عبد الله ، كان يحيى وأبو عُبيد لا يرضيانه ـ يشيرُ إلى التَّشيُّع وأنهما نسباهُ إلى ذلك ـ فقال أحمدُ بن حنبل : ما ندري ما يقولان ، والله ما رأينا منه إلا خيراً[1] .

قلت: من زعم أنَّ الشافعي يتشيَّع فهو مُفترٍ ، لا يدري ما يقول .

قد قال الزُّبير بن عبد الواحد الإسْتِراباذيُّ : أخبرنا حمزةُ بنُ علي الجوهري ، حدثنا الربيعُ بن سُليمان قال: حججنا مع الشافعي ، فما ارتقى شرفاً ، ولا هبط وادياً ،إلاوهو يبكي ، ويُنْشِدُ :

يا راكباً قِفْ بالمُحَصَّبِ مِنْ مِنى ... واهتِفْ بقاعِدِ خَيْفِنا والنَّاهِضِ
سَحَراً إذا فَاضَ الحجيجُ إلى مِنى ... فيضاً كمُلْتَطِمِ الفُراتِ الفائِضِ
إنْ كانَ رَفْضاً حبُّ آلِ مُحَمّدٍ ... فَلْيَشْهَدِ الثَّقَلانِ أنِّي رافِضي[2]

= ابن أحمد بن النضر الأزدي ضعَّفه الدارقطني كما قال في « تاريخ الخطيب » ١١/٣١٦ ، و« ميزان المؤلف » . وأورده البيهقي في « المناقب » ٢/٢٥٩ من طريق شيخه الحاكم أبي عبد الله ، عن أبي أحمد علي بن عبد الله المروزي صاحب « الكنى » ، عن علي بن أحمد بن النضر الأزدي .

(١) وللخبر تتمة غاية في النفاسة عند البيهقي ، وهي : ثم قال أحمد لمن حوله : اعلموا رحمكم الله تعالى أن الرجل من أهل العلم إذا منحه الله شيئاً من العلم ، وحُرِمَهُ قرناؤه وأشكالُه ، حسدوه فَرَمَوه بما ليس فيه ، وبئست الخصلة في أهل العلم .

(٢) « مناقب » البيهقي ٢/٧١ ، و« مناقب » الرازي : ٥١ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤٠٧ ، و« طبقات الشافعية » للسبكي ١/٢٩٩ ، و« الانتقاء » : ٩٠ ، ٩١ ، و« معجم الأدباء » ١٧/٣٢٠ ، و« عيون التواريخ » ٧/١٨٠ .

قلتُ: لو كان شيعياً ـ وحاشاهُ من ذلك[1] ـ لما قال: الخلفاءُ الراشدون خمسةٌ، بدأ بالصِّدِّيق، وختم بعمر بن عبد العزيز.

الحافظ ابن عَدِي: حدثنا عبدُ الله بن محمد بن جعفر القَزْوِيني، حدثنا صالحُ بن أحمد، سمعتُ أبي يقولُ: سمعتُ «الموطَّأ» من الشافعي، لأنّي رأيتُهُ فيه ثَبتاً، وقد سمعتُهُ من جماعةٍ قبلَه.

الحاكم: سمعتُ أبا بكر محمدَ بن علي الشاشي الفقيه يقولُ: دخلتُ على ابن خُزَيمة، فقال: يا بني على مَنْ درستَ الفقه؟ فسميتُ له أبا الليث، فقال: وعلى منْ درَس؟ قلتُ: على ابنِ سُرَيج، فقال: وهل أخذ ابنُ سُرَيجٍ العلمَ إلا مِن كُتُب مُستعارة، فقال رجل: أبو الليث هذا مهجورٌ بالشاشي، فإنَّ البلد حنابلة، فقال ابنُ خزيمة: وهل كان ابنُ حنبل إلا غُلاماً من غِلمان الشافعي[2]؟

زكريا السَّاجي: قلتُ لأبي داود: مَنْ أصحابُ الشافعي؟ فقال: أولُهُم الحُميدي، وأحمدُ بن حنبل، والبُويطي.

ويُروى بطريقين عن الشافعي قال: إذا رأيتُ رجلاً من أصحاب

---

(١) لا يُعَدُّ التشيُّع قدحاً في حقِّ القائل إذا كان ثقة، صرّح بذلك المؤلف في غير موضع وانظر «الميزان» ١/٥.

(٢) هذا الأسلوب من المدح والإطراء تنبو عنه أذواق أهل العلم، ولا يرتضونه، فإنه في حين يرفع شأن ممدوحه ويعلي من قدره يبخس حق الآخرين ويحط من أقدارهم، وربما يكونون أعلى كعباً وأرفع منزلة من ممدوحه، ويغلب على ظني أن الشافعي رحمه الله لو سمع مقالة ابن خزيمة هذه لأوسعه عتباً وذماً، أليس هو الذي يقول للإمام أحمد ـ كما تقدم في الصفحة (٣٣) ـ أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا، فإذا كان خبر صحيح، فأعلمني حتى أذهب إليه، كوفياً كان، أو بصرياً، أو شامياً. وروى ابن أبي حاتم عن أبيه قال: أحمد بن حنبل أكبر من الشافعي، تعلم الشافعي أشياء من معرفة الحديث من أحمد بن حنبل، وكان الشافعي فقيهاً، ولم تكن له معرفة بالحديث، فربما قال لأحمد: هذا الحديث قوي محفوظ؟ فإذا قال أحمد: نعم، جعله أصلاً، وبنى عليه.

الحديث ، فكأنّي رأيتُ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ ، جزاهم الله خيراً ، هم حفظوا لنا الأصل، فلهم علينا الفضل[1] .

أنبأنا محمدُ بنُ محمد بن مناقب، عن محمد بنِ محمد بن محمد بن غانم ، أخبرنا أبو موسى المَدِيني ، أخبرنا أبو علي الحدّاد، أخبرنا أبو سعدٍ السّمّان ، أخبرنا أحمدُ بن محمد بن محمود بتُسْتَر، حدثنا الحسنُ بن أحمد ابن المبارك ، حدثنا عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبل، حدثني أبي ، حدثنا سُليمانُ ابن داود الهاشمي ، حدثنا الشافعي ، عن يحيى بن سليم، عن عُبيد الله ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عُمر أن النبيَّ ﷺ« صلّى صلاةَ الكُسُوف أربعَ رَكَعَاتٍ وأربَعَ سَجَدات »[2] .

رواه الحافظُ أبو سعيد النقَّاش : حدثنا عليُّ بنُ الفضل، حدثنا عبدُ الله ابن محمد بن زياد ، حدثنا ابنُ الإمام أحمد. . فذكر نحوه .

وأخبرناهُ أبو علي القَلَانِسِيُّ ، أخبرنا جعفر، أخبرنا السِّلَفي ، أخبرنا إسماعيلُ بن مَالك ، أخبرنا أبو يعلى الخليلي، حدثنا الحسينُ بن عبد الرزاق ، حدثنا عليُّ بن إبراهيم بن سلمة القَزْوِيني ، حدثنا عبدُ الله بن أحمد ابن حنبل. . . فذكره بنحوه .

أخبرنا يوسفُ بن زكي[3] الحافظ في سنة أربعٍ وتسعين ، أخبرنا

---

(١) انظر « حلية الأولياء » ٩/١٠٩ .

(٢) إسناده ضعيف . يحيى بن سليم ، وهو القرشي الطائفي ، سيىء الحفظ ، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر ، وهو هنا عنه . ورواه بأطول مما هنا البزار في « مسنده » (٦٦٨) (زوائد) من طريق مسلم بن خالد الزنجي ـ وهو ضعيف ـ ومن طريق عدي بن الفضل ـ وهو متروك ـ كلاهما عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . . . .

وانظر هديه ﷺ في صلاة الكسوف في « زاد المعاد » ١/٤٥٠، ٤٥٦ طبع مؤسسة الرسالة .

(٣) هو الإمام الحافظ المتقن جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي صاحب « تهذيب =

المُسَلَّمُ بن محمد القيسي ، وعليُّ بن أحمد ـ قلت: وأجازه المذكوران لي ـ وعبدُ الرحمن بن محمد الفقيه، أنَّ حنبلَ بن عبد الله أخبرهم ، أخبرنا هبةُ الله بن محمد، أخبرنا أبو علي بنُ المُذْهِب، أخبرنا أحمدُ بن جعفر المالكي، أخبرنا عبدُ الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي ، حدثنا محمدُ بنُ إدريس الشافعيُّ ، أخبرنا مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابن عُمر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « لا يَبِعْ بعضُكُم على بَيْعِ بعض » ،ونهى عن النَّجَش ، ونهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ ، ونهى عن المُزابنَة . والمُزابَنَةُ: بيعُ الثَّمَرِ بالتَّمْرِ كيلاً، وبَيْعُ الكَرْمِ بالزبيب كيلاً[1] .

هذا حديثٌ صحيحٌ متفقٌ عليه، وبعضُ الأئمة يفرِّقُه، ويجعلُهُ أربعةَ أحاديث ، وهذه البيوعُ الأربعةُ محرمةٌ ، والأخيران منها فاسدان .

أخبرنا أبو الحسين عليُّ بن محمد الفقيه، ومحمدُ بنُ أبي العز البزّاز ، وستُّ الوزراء بنتُ القاضي عمر بن أسعد سماعاً ، قالوا: أخبرنا أبو عبد الله الحسينُ بن المبارك اليماني (ح) وأخبرنا أحمدُ بن عبد المنعم القَزْويني ، أخبرنا محمدُ بن سعيد الصوفي ببغداد ، قال : أخبرنا طاهرُ بن محمد

= الكمال » . وقد شرعت مؤسسة الرسالة بطبعه ، وصدر الجزء الأول منه بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف .

(١) هو في « مسند الشافعي » ٢/١٥٥ و١٧٠ ، و« الموطأ » ٢/١٢٨ في البيوع : باب ما جاء في المزابنة والمحاقلة ، و١٧٠ و١٧١ : باب ما ينهى عنه من المساومة والمبايعة، و١٤٩ : باب ما لا يجوز من بيع الحيوان ، والبخاري ٤/٢٩٥ في البيوع: باب لا يبيع على بيع أخيه و٣١٣ : باب النهي عن تلقي الركبان ، و٣١٥ : باب بيع الزبيب بالزبيب ، و٣٢١ : باب بيع المزابنة ، وباب بيع الزرع بالطعام كيلاً ، و٤/٢٩٨ ، ٢٩٩ في البيوع : باب بيع الغرر والحبلة ، و٤/٢٩٨ في البيوع : باب النجش ، ومسلم (١٤١٢) في البيوع : باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه،و(١٥٤٢)في البيوع:باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا و(١٥١٣) : باب تحريم حبل الحبلة ، و(١٥١٦) : باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه .

المقدسي ،أخبرنا مكيُّ بن منصور الكَرْجي (ح)وأنبأنا أحمدُ بن سَلَامة وغيره، عن أحمد بن محمد التيمي ، أنَّ عبدَ الغفّار بن محمد التاجر أجاز لهم قالا : أخبرنا أبو بكر أحمدُ بن الحسن القاضي ، حدثنا أبو العباس محمدُ بن يعقوب، أخبرنا الربيعُ بن سليمان المُرادي، أخبرنا محمدُ بنُ إدريس ، أخبرنا مُسْلِمُ بن خالد، عن ابنِ جرَيج ، عن عطاء أنَّ النبيَّ ﷺ قال لعائشة : « طوافُكِ بالبيتِ وبين الصفا والمروة يكفيك لحجِّكِ وعُمْرتِكِ » .

وبه قال الشافعي : وأخبرنا ابنُ عُيينة ، عن ابن نَجيح ، عن عطاء ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ بمثله . وربما أرسله عطاء .

هذا حديث صالح الإسناد ، أخرجه أبو داود[1] عن الربيع .

---

(١) رقم (١٨٩٧) في المناسك : باب طواف القارن ، وإسناده قوي ، وفي « صحيح مسلم » (١٢١١) (١٣٣) من طريق إبراهيم بن نافع ، عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن عائشة أنها حاضت بسرف ، فتطهرت بعرفة ، فقال لها رسول الله ﷺ : « يجزىء عنك طوافك بالصفا والمروة عن حجك وعمرتك » . واختلف العلماء في طواف القارن والمتمتع على ثلاثة مذاهب :

أحدها : أن على كل منهما طوافين وسعيين . رُوي ذلك عن علي وابن مسعود ، وهو قول سفيان الثوري وأبي حنيفة وأهل الكوفة والأوزاعي ، وإحدى الروايتين عن أحمد .

الثاني : أن عليهما كليهما طوافاً واحداً وسعياً واحداً . نصَّ عليه الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله ، وهو ظاهر حديث جابر .

الثالث : أن على المتمتع طوافين وسعيين ، وعلى القارن سعي واحد ، وهذا هو المعروف عن عطاء ، وطاووس ، والحسن ، وهو مذهب مالك ، والشافعي ، وظاهر مذهب أحمد .

وفي « الموطأ » ١/ ٤١٠ ، والبخاري ٣/ ٣٩٥ ، ومسلم (١٢١٢) من حديث عائشة قالت : فطاف الذين أهلُّوا بالعمرة بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، ثم حلوا ، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى ، وأما الذين كانوا أهلوا بالحج ، أو جمعوا الحج والعمرة ، فإنما طافوا طوافاً واحداً . وفي الباب عند البخاري ٣/ ٣٤٥ تعليقاً ووصله الإسماعيلي في « مستخرجه » كما في « البيهقي » ٥/ ٢٣ بسند صحيح عن ابن عباس . . . وفيه أنه سئل عن متعة الحج ، فقال : أهلّ المهاجرون والأنصار وأزواج النبي ﷺ في حجة الوداع ، وأهللنا ، فلما قدمنا مكة ، =

قرأتُ على عبدِ المؤمن بن خَلَف الحافظ [1] ، وعلىٰ أبي الحُسين بن الفقيه، أخبركما الحافظ أبو محمد عبدُ العظيم بن عبد القوي المُنْذِري ، أخبرنا عليُّ بن المُفَضَّل الحافظ من حفظي، حدثنا شيخُ الإسلام أبو طاهر السِّلَفي لفظاً ، حدثنا الإمامُ أبو الحسن عليُّ بن محمد الطبري إلْكِيَا [2] من لفظه ببغداد ، أخبرنا إمامُ الحرمين أبو المعالي عبدُ الملك بنُ عبد الله بن يوسف الجُويني ، أخبرنا أبي أبو محمد الفقيه ، وأخبرنا أحمدُ بنُ عبد المنعم القَزْوِيني ، أخبرنا محمدُ بنُ الخازن (ح) وأخبرنا ابنُ الفقيه ، وابنُ مُشرف ، ووَزِيرةُ [3] قالوا : أخبرنا أبو عبد الله بنُ الزَّبيدي قالا : أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد المقدسي ، أخبرنا مكي بن علان ، قالا : أخبرنا القاضي أبو بكر

= قال رسول الله ﷺ : « اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدي » فطفنا بالبيت والصفا والمروة ، وأتينا النساء ، ولبسنا الثياب ، وقال : « من قلد الهدي ، فإنه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله » ، ثم أمرنا عشية التروية أن نُهل بالحج ، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت ، وبالصفا ، والمروة ، فقد تم حجنا .

(١) هو كما في « مشيخة المؤلف » ورقة ٢/٨٦ : عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن ابن شرف العلامة الحافظ الحجة شرف الدين أبو محمد الدمياطي النوبي الشافعي ، أحد الأئمة الأعلام ، وبقية نقاد الحديث ، ولد سنة ثلاث عشرة وست مئة ، واشتغل بدمياط وأتقن الفقه ، ثم طلب الحديث سنة ست وثلاثين ، ورحل وسمع من علي بن مختار ، ومنصور بن الدباغ ، ويوسف بن المختلي ، وابن المقر ، وعلي بن زيد التساوسي ، وبدمشق من عمر بن البرادعي ، وابن مَسْلَمة ، وبحلب من ابن رواحة وابن خليل ، وبحماه من صفية القرشية ، وبماردين من عبد الخالق النشتيري ، وببغداد من أبي نصر بن العليق ، وابن الخيِّر ، وابن قميرة وأخيه أحمد ، وبحران وسنجار والموصل والحرمين ، ومعجمه يشتمل على ألف ومئتين وخمسين شيخاً ، وله تصانيف متقنة في الحديث والعوالي واللغة والفقه وغير ذلك ، وعمل أربعين حديثاً متباينة الإسناد من حديث أهل بغداد على شرط الصحيح ، وله « السيرة النبوية » في مجلد . حدث عنه أئمة ، ومات فجأة في ذي القعدة سنة خمس وسبع مئة بالقاهرة ، ومحاسنه جمة .

(٢) قال ابن خلكان في « وفيات الأعيان » ٣/٢٨٩ : وفي اللغة العجمية : إلْكِيَا : هو الكبير القدر ، المقدم بين الناس .

(٣) هي ست الوزراء بنت القاضي عمر بن أسعد التنوخية .

الجِيْزِي[1] ، حدثنا أبو العباس الأَصَم ، حدثنا الربيعُ بن سليما ن ، حدثنا الشافعيُّ ، عن مالكٍ ، عن نافعٍ ، عن ابن عُمر أنَّ النبيَّ ﷺ قال: « المُتَبَايِعَانِ كُلُّ واحدٍ منهما على صاحبه بالخيارِ ما لم يتفرَّقا إلا بيع الخيار »[2] .

أخرجه البخاريُّ عن ابن يوسف، ومسلمٌ عن يحيى بن يحيى ، وأبو داود عن القَعْنَبي ، جميعاً عن مالك ، وهو مُسَلْسَلٌ في طريقنا الأول بالفُقهاء إلى مُنْتَهاهُ .

وأخبرناهُ عالياً أحمدُ بنُ هبة الله بن تاج الأُمناء قراءةً ، عن المُؤَيَّد بن محمد الطُّوسي ، أخبرنا هبةُ الله بنُ سهل ، أخبرنا أبو عُثمان سعيدُ بن محمد ، أخبرنا زاهرُ بن أحمد الفقيه ، أخبرنا إبراهيمُ بن عبد الصمد ، حدثنا أبو مصعب الزهريُّ ، حدثنا مالكُ بنُ أنس ، وأخبرنا به أبو محمد عبدُ الخالق بنُ عبد السلام بِبَعْلَبَك ، أخبرنا عبدُ الرحمن بن إبراهيم ، أخبرتنا شُهْدَةُ بنتُ

---

(١) نسبة إلى الجيزة ، بليدة غربي فسطاط مصر .

(٢) إسناده صحيح ، وهو في « مسند الشافعي » ٢/١٦٢ و « الموطأ » ٢/٦٧١ في البيوع : باب بيع الخيار ، والبخاري ٤/٢٧٦ في البيوع : باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، وباب كم يجوز الخيار ، وباب إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع ، وباب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع ، ومسلم (١٥٣١) في البيوع : باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين ، وأبو داود (٣٤٥٤) في البيوع : باب في خيار المتبايعين . وأخرجه الترمذي (١٢٤٥) من طريق فضيل عن يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وأخرجه ابن ماجه (٢١٨١) من طريق الليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر . وقوله : « إلا بيع الخيار » قال البغوي في « شرح السنة » ٨/٤١ : معناه أن يقول أحدهما لصاحبه : اختر ، فيقول : اخترت ، فيكون هذا إلزاماً للبيع منهما ، وإن كان المجلس قائماً ، ويسقط خيارهما . وتأوله بعضهم على خيار الشرط ، وقال : هذا استثناء يرجع إلى مفهوم مدة الخيار ، معناه : كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ، فإذا تفرقا ، لزم البيع إلا أن يتبايعا بشرط خيار ثلاثة أيام ، فبقي خيار الشرط بعد التفرق ، واستبعد هذا التأويل ، ورجح المعنى الأول لوروده مصرحاً به في روايته عند البخاري ٤/٢٧٤ .

أحمد الكاتبةُ ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبد القادر(ح) وأخبرنا سُنْقُر بن عبد الله بحلب ، أخبرنا عبدُ اللطيف بن يوسف، أخبرنا يحيى بنُ ثابت بن بُنْدَار البقَّال ، أخبرنا أبي قالا : أخبرنا عثمانُ بنُ دُوْسْت العلَّاف ، أخبرنا أبو بكر محمدُ بن عبد الله البزّاز ، حدثنا إسحاقُ بن الحسن الحَربي ، حدثنا عبدُ الله ابن مَسْلَمَة ، أخبرنا مالكٌ ، عن نافع ، عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: « المُتَبَايِعَانِ كلُّ واحدٍ منهما بالخيار ما لم يتفرَّقا إلا بيعَ الخِيار »[١] .

وبه إلى القعنبي : قال مالك : وليس لهذا عندنا وجهٌ معروف، ولا أمرٌ معمول[٢] .

قلتُ : قد عمل جمهورُ الأئمةِ بمُقتضاه ، أولهم عبدُ الله بنُ عُمر راوي الحديث ، والله أعلم .

أخبرنا أبو المعالي أحمدُ بن إسحاق الهَمَذَاني بقراءتي عليه، أخبرنا أبو البركات الحسنُ بن محمد سنةَ عشرين وست مئة، أخبرنا محمدُ بن خليل القيسي ، وأخبرنا أبو جعفر محمدُ بن علي السُّلَمي ، وأحمدُ بن عبد الرحمن الصُّوري قالا : أخبرنا أبو القاسم بنُ صَصْرىٰ ، أخبرنا أبو القاسم الحسينُ بن الحسن الأسديُّ ، وأبو يعلىٰ حمزةُ بنُ علي الثعلبي ، وأخبرنا عليُّ بن محمد

---

(١) إسناده صحيح .

(٢) يعني أن مالكاً لا يأخذ بهذا الحديث لأن عمل أهل المدينة على خلافه ، وقد تعقب بأنه قال به ابن عمر ، ثم سعيد بن المسيب ، ثم الزهري ، ثم ابن أبي ذئب ، وهؤلاء من أكابر علماء أهل المدينة في أعصارهم ، ولا يحفظ عن أحد من علماء المدينة في أعصارهم القول بخلاف غير ربيعة شيخ مالك . وابن عبد البر، وابن العربي ـ وهما من المالكية ـ يقولان : إنما لم يأخذ به مالك ، لأن وقت التفرق غير معلوم ، فأشبه بيوع الغرر كالملامسة ، وتعقب بأنه يقول بخيار الشرط ، ولا يحده بوقت معين ، وما ادعاه من الغرر موجود فيه ، وبأن الغرر في خيار المجلس معدوم ، لأن كلاً منهما متمكن من إمضاء البيع أو فسخه بالقول أو الفعل فلا غرر .

الحافظ ، وعمرُ بن عبد المنعم الطائي ، وعبدُ المنعم بنُ عبد اللطيف ، ومحمدُ بن محمد الفارسي وغيرهم قالوا : أخبرنا القاضي أبو نصر محمدُ بن هبة الله الشافعي ، وأخبرنا الحسنُ بن علي بن الجوهري ، وخديجةُ بنتُ يوسف الواعظة قالا : أخبرنا مُكْرَمُ بن محمد بن أبي الصَّقر ، وأخبرنا أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ أحمد بن القواس ، وابنُ عمِّه أبو حفص عمرُ بن عبد المنعم ، والقاضي تقيُّ الدين سليمانُ بن أبي عمر ، والتَّقِيُّ بنُ مؤمن ، وفاطمةُ بنتُ سليمان ، وأبو علي بن الخلَّال ، ومحمدُ بن الحسن الأُرْمَوي ، وستُّ الفخر بنتُ عبد الرحمن ، قالوا : حدثتنا أمُّ الفضل كريمةُ بنتُ عبد الوهّاب القُرشية قالوا ثلاثتُهم : أخبرنا أبو يعلى بن الحُبوبيّ ، قال هو وابنُ خليلٍ والأسديُّ ، أخبرنا أبو القاسم عليُّ بن محمد بن علي بن أبي العُلا المصِّيصي قراءةً عليه ، أخبرنا أبو محمد عبدُ الرحمن بنُ عثمان بن القاسم ابن أبي نصر التميمي سنةَ ثمان عشرة وأربع مئة ، أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد بن أحمد بن أبي ثابت في سنة ستٍّ وثلاثين وثلاث مئة ، حدثنا الربيعُ بن سليمان حدثنا محمدُ بنُ إدريس الشافعي ، حدثنا ابنُ عُيينة ، عن جامعٍ وعبدِ الملك ، سَمِعَا أبا وائل يُخْبِرُ عن عبدِ الله بنِ مسعود ، عن النبيِّ ﷺ قال : « مَنْ حَلَفَ عَلى يَمِين يَقْتَطِعُ بها مالَ امْرِىءٍ مسلم لقيَ الله يومَ القِيامَةِ وَهُو عَلَيْهِ غَضْبان » قيل : يا رسولَ الله ، وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وَإنْ كانَ سِواكاً مِنْ أراك »[1] .

---

(١) إسناده صحيح ، وجامع : هو ابن أبي راشد الصيرفي ، وأبو وائل : هو شقيق بن سلمة ، وأخرجه أحمد ١/٣٧٧ من طريق سفيان ، عن جامع ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود . وأخرجه بأطول مما هنا أحمد ١/٣٧٩ ، والبخاري ١١/٤٨٥ في الأيمان : باب قول الله تعالى : ﴿ إنَّ الذينَ يشترونَ بعهدِ اللهِ وأيمانهم ﴾ ، ومسلم (١٣٨) في الإيمان : باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ، وأبو داود (٣٢٤٣) ، والترمذي (٢٩٩٩) ، وابن ماجة (٢٣٢٣) من طرق ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود . وفي الباب عن أبي أمامة عند مالك ٢/٧٢٧ ، ومسلم (١٣٧) ، والنسائي ٨/٢٤٦ .

أخبرنا أبو الحسين يحيى بنُ أحمد الجُذَامي[1] ، وعليُّ بنُ أحمد الحُسَيني، ومحمدُ بن الحسين القرشي بقراءتي ، قالوا: أخبرنا محمدُ بنُ عماد، أخبرنا عبدُ الله بنُ رِفاعة ، أخبرنا أبو الحسن الخِلَعي ، أخبرنا عبدُ الرحمن بن عُمر المالكي ، أخبرنا أبو الطاهر أحمدُ بن محمد المديني ، حدثنا يونسُ بنُ عبد الأعلى ، عن الشافعي ، عن محمدِ بن خالد الجَنَدِي ، عن أَبَان ابن صالح ، عن الحسن ، عن أنسٍ ، عن النبيِّ ﷺ قال: « لا يـزدادُ الأمرُ إلا شدَّةً ، ولا الدنيا إلا إدْباراً ولا الناسُ إلاّ شُحّاً ، ولا تقومُ الساعةُ إلا على شِرَارِ الناسِ ، ولا مَهْدِيَّ إلا عيسى ابنُ مريم » .

أخرجه ابن ماجة[2] عن يونس، فوافقناه، وهو خبرٌ منكر، تفرَّد به يونس ابن عبد الأعلى الصَّدَفي أحدُ الثقات، ولكنه ما أحسِبُه سمعه من الشافعي، بل أخبره به مُخبِرٌ مجهولٌ ليس بمُعتمد، وقد جاء في بعضِ طُرُقِهِ الثابتة عن يونس قال: حُدِّثتُ عن الشافعي فذكره[3] .

---

(١) نسبة إلى جذام قبيلة من اليمن .

(٢) رقم (٤٠٣٩) وإسناده ضعيف لجهالة محمد بن خالد الجندي ، والحسن مدلس وقد عنعن ، ومتنه منكر كما قال المصنف ، وهو في « حلية الأولياء » ٩/١٦١ ، و« تاريخ بغداد » ٤/٢٢١ ، و« المستدرك » ٤/٤٤١ ، ونقل الشوكاني في « الفوائد المجموعة » ص ١٩٥ عن الصنعاني : أنه موضوع .

وجملة « لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس » ثابتة عنه ﷺ من حديث ابن مسعود أخرجه مسلم في « صحيحه » (٢٩٤٩) .

(٣) نقله تلميذه السبكي في « الطبقات » ٢/١٧١ في ترجمة يونس بن عبد الأعلى بأوسع مما هنا ، فقال : وكان شيخنا الذهبي رحمه الله ينبه على فائدة ، وهي أن حديثه المذكور عن الشافعي إنما قال فيه : حدثت عن الشافعي ، ولم يقل : حدثني الشافعي ، قال : هكذا هو موجود في كتاب يونس رواية أبي الطاهر أحمد بن محمد المديني عنه ، ورواه جماعة عنه عن الشافعي ،فكأنه دلّسه بلفظة«عن» وأسقط ذكر من حدثه به عن الشافعي .هذا كلام شيخنا رحمه الله تعالى ، وأنا أقول : قد صرح الرواة عن يونس بأنه قال : « حدثنا » الشافعي أسنده من طريقين ، وفيه التصريح بالتحديث . ثم رد دعوى تفرد يونس به بأنه قد تابعه عليه زيد بن =

أخبرنا الحسنُ بن علي القَلاَنِسي ، أخبرنا عبدُ الله بن عمر ، أخبرنا عبدُ الأوَّل بن عيسى ، أخبرنا أبو إسماعيل عبدُ الله بنُ محمد الحافظ ، أخبرنا محمدُ بن أحمد الجارودي ، أخبرنا أبو إسحاق القَرّاب[1] ، أخبرنا أبو يحيى الساجي ، حدثنا أبو داود السِّجْزِيُّ ، حدثنا أحمدُ بن حنبل ، حدثنا الشافعيُّ ، حدثنا مالكٌ ، عن ابن عَجْلان ، عن أبيه قال : « إذا أغفَلَ العالِمُ « لا أدري » أُصيبت مقاتِلهُ[2] .

فغالبُ هذا الإسناد مُسلسلٌ بالحفّاظ من أبي إسماعيل إلى عَجْلان رحمه الله .

وبه إلى أبي إسماعيل قال : أخبرنا إسماعيلُ بن إبراهيم ، أخبرنا محمدُ ابن عبد الله ، أخبرنا أبو الوليد حسانُ بن محمد الفقيه ، حدثنا إبراهيم بن محمد الكوفي ـ وكان من الإسلام بمكان ـ قال : رأيتُ الشافعيَّ بمكة يُفتي الناسَ ، ورأيتُ أحمدَ وإسحاقَ حاضرَين ، فقال الشافعيُّ : قال رسولُ الله ﷺ : « وهل تركَ لنا عَقِيلٌ من دار » فقال إسحاق : حدثنا يزيدُ ، عن الحسن ، وأخبرنا أبو نعيم وعبدة ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم أنَّهما لم يكونا يريانه ، وعطاء وطاووس لم يكونا يريانه . فقال الشافعيُّ : مَن هذا ؟ قيل : إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ابن راهويه ، فقال الشافعيُّ : أنتَ الذي يزعُمُ أهلُ خُراسان أنكَ فقيهُهُم ، ما أُحوجني أن يكون غيرُك في

= السكن ، وعلي بن زيد اللحجي ، فروياه عن محمد بن خالد ، وانتهى إلى أن الذي تفرد به هو محمد بن خالد الجندي ذاك المجهول .

(١) نسبة لمن يعمل القِرب ، وهي أوعية الماء أو اللبن .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٠٧ ، و« طبقات الشافعية » للسبكي ٢٢٢/١ ، و« الانتقاء » : ٣٧ ، ٣٨ ، و« بدائع الفوائد » ٢٧٦/٣ ، و« جامع بيان العلم » ٥٤/٢ ، و« الآداب الشرعية » ٧٩/٢ .

موضعك ، فكنتُ آمر بِعَرْكِ أُذنيه ، أقول : قال رسولُ الله ﷺ ، وأنتَ تقولُ : عطاء ، وطاووس ، ومنصور عن إبراهيم والحسن ، وهل لأحدٍ مع رسولِ الله ﷺ حُجة[1] ؟ !

وبه إلى أبي إسماعيل قال : حدثنا محمدُ بن محمدِ بنِ عبد الله الفقيه إملاءً ، سمعتُ أحمدَ بن محمد بن فَرَاشة الفقيه بمرو ، سمعتُ أحمدَ بن منصور الشيرازي ، سمعتُ الحَسَن بن محمد الطَّبري ، سمعتُ محمدَ بنَ المُغيرة ، سمعتُ يونسَ بن عبد الأعلى ، سمعتُ الشافعيَّ ، وحدثنا عمرُ بن محمد إملاءً ، أخبرنا محمدُ بن الحسن الساوي[2] بمرو ، حدثنا محمدُ بن أبي بكر المَرْوَزي ، حدثنا عليُّ بنُ محمد المَرْوَزِي ، حدثنا أبو الفضل صالحُ بن محمد الرازي ، سمعتُ البُويطي ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : إذا رأيتُ رجلًا من أصحاب الحديث فكأنِّي رأيتُ رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ[3] . زاد البُويطي : قال الشافعيُّ : جزاهم الله خيراً ، فهم حفظوا لنا الأصل ، فلهم علينا فضل .

---

(١) « مناقب » البيهقي ١/٢١٤ ، ٢١٥ ، و« آداب الشافعي » ١/١٧٧ ، ١٧٨ ، و« معجم الأدباء » ١٧/٢٩٥ ، و« مناقب » الرازي : ١٠٠ . وقوله ﷺ : « وهل ترك لنا عقيل من دار ؟ » قاله في حَجَّتِهِ ، أو يومَ الفتح ، حيث قيل له : أتنزل في دارك بمكة ؟ وأراد الشافعي رحمه الله أن الدور لو كانت مباحةً للناس لكان جواب النبي ﷺ أن يقول : أي موضع أدركنا في دار من كان نزلنا ، فإن ذلك مباح لنا ، بل أشار إلى دورهم التي كانت لآبائهم باعها عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه قبل أن يُسلم ، فلم يُطالب بشيء منها ، ولم يُؤاخذ ، وقال : لم يترك لنا عقيل مسكناً . والحديث أخرجه من حديث أسامة بن زيد البخاري ٣/٣٦٠ ، ٣٦١ في الحج : باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها ، وفي الجهاد : باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم ، وفي المغازي : باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ، ومسلم (١٣٥١) في الحج : باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها ، وأبو داود (٢٩١٠) في الفرائض: باب هل يرث المسلم الكافر ، والبيهقي في « سننه » ٦/٣٤ .

(٢) نسبة إلى ساوة : مدينة بين الري وهمدان .

(٣) تقدم الخبر في الصفحة (٥٩ ، ٦٠) ت (١) .

وبه : أخبرنا محمدُ بن أحمد الجارودي ، أخبرنا أبو إسحاق القَرَّاب ، أخبرنا أبو يحيى السَّاجي ، عن البُويطي ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : عليكم بأصحابِ الحديث ، فإنّهم أكثر الناسِ صواباً .

ويُروى عن الشافعي : لولا المَحَابِرُ لخطبت الزنادقةُ على المنابر .

الأصم : حدثنا الربيعُ ، قال الشافعيُّ : المُحْدَثاتُ من الأمور ضربان : ما أُحدِث يُخالِفُ كتاباً أو سُنَّةً أو أثراً أو إجماعاً ، فهذه البدعة ضلالة ، وما أُحدِثَ من الخير لا خلافَ فيه لواحدٍ من هذا ، فهذه مُحدثة غيرُ مذمومة ، قد قال عمرُ في قيام رمضان : نِعْمت البِدعةُ هذه ، يعني أنها مُحَدثةٌ لم تكن ، وإذ كانت فَليس فيها ردٌّ لما مَضى .

رواه البيهقي[1] ، عن الصَّدَفي ، عن الأَصَمّ .

قال أحمدُ بن سَلَمة النَّيْسَابوريُّ : تزوَّج إسحاقُ بن راهويه بامرأةِ رجلٍ كان عنده كُتُبُ الشافعي ، مات ، لم يتزوّج بها إلا للكُتُب ، قال : فوضع « جامع الكبير » على كتاب الشافعي ، ووضع « جامع الصغير » على « جامع سفيان » ، فقدم أبو إسماعيل الترمذيُّ نَيسابور ، وكان عنده كتبُ الشافعي عن البُوَيْطي ، فقال له إسحاق : لا تُحدِّثْ بكُتُبِ الشافعي ما دمتُ هنا ، فأجابه[2] .

قال داودُ بن علي : سمعتُ ابنَ راهويه يقول : ما كنتُ أعلم أنَّ الشافعي في هذا المحل ، ولو علمتُ لم أُفارِقْه[3] .

---

(١) في « المناقب » ٤٦٨/١ ، ٤٦٩ ، وانظر « حلية الأولياء » ١١٣/٩ .

(٢) « آداب الشافعي » : ٦٤ ، ٦٥ ، و« مناقب » البيهقي ٢٦٦/١ ، ٢٦٧ ، و« حلية الأولياء » ١٠٢/٩ ، و« توالي التأسيس » : ٧٦ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/٤/١٥ .

(٣) « مناقب » البيهقي ٢٦٥/١ .

قال محمدُ بن إبراهيم البُوشَنْجِيُّ : قال إسحاق : قلتُ للشافعي : ما حالُ جعفرِ بن محمد[1] عندكم ؟ فقال : ثقة ، كتبنا عن إبراهيم بن أبي يحيى عنه أربع مئة حديث[2] .

قال يونُس بن عبد الأعلى : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما رأيتُ أفقهَ من سُفيان بن عُيينة [ولا] أسكتَ عن الفُتيا منه[3] .

روى أبو الشيخ الحافظُ وغيرُه من غير وجه : أَنَّ الشافعيَّ لما دخل مصر أتاهُ جِلَّةُ أصحابِ مالك، وأقبلوا عليه ، فلما أن رأَوه يُخالِفُ مالكاً ، وينقُضُ عليه ، جَفَوْه وتنكَّروا له ، فأنشأَ يقول :

أَأَنثُرُ دُرّاً بين سَارِحَةِ النَّعَم ... وأَنـظِمُ مَنْثُوراً لِـراعيَـةِ الغَنَمْ
لَعَمْري لَئِنْ ضُيِّعْتُ في شَرِّ بَلْدةٍ ... فَلَسْتُ مُضِيعاً بينَهم غُرَرَ الحِكَمْ
فإِنْ فَرَّجَ اللهُ اللَّطيفُ بلُطْفِهِ ... وصادَفْتُ أهلاً لِلعُلُوم ولِلحِكَمْ
بَثَثْتُ مُفيداً واستَفَدْتُ وِدادَهُم ... وإلاَّ فَمَخْـزونٌ لَـدَيَّ ومُكْتَتَمْ
ومَنْ مَنَح الجُهَّال عِلْماً أَضاعَهُ ... ومَنْ مَنَعَ المُسْتَوجِبينَ فَقَد ظَلَمْ
وكاتِمُ عِلْمِ الدِّينِ عَمَّنْ يُريدُهُ ... يَبوءُ بإثمٍ زادَ وآثمٍ إذا كتم[4]

---

(١) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الملقب بالصادق ، تقدمت ترجمته في الجزء السادس رقم (١١٧) .

(٢) « مناقب » البيهقي ٥٢٣/١ ، و« آداب الشافعي » : ١٧٧ ، و« الجرح والتعديل » ٤٨٧/٢ ، و« تهذيب التهذيب » ١٠٣/٢ .

(٣) « آداب الشافعي » : ٢٠٦ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ٢٢٤/١ ، وانظر « مناقب » الرازي : ١٧ ، و« تهذيب التهذيب » ١٢٠/٤ ، و« شذرات الذهب » ٣٥٥/١ ، و« الجرح والتعديل » ٣٢/١ ، ٣٣ .

(٤) الأبيات ـ عدا هذا الأخير ـ في « مناقب الشافعي » ٧٢/٢ ، و« معجم الأدباء » ٣٠٧/١٧ ، و« مناقب » الرازي : ١١١ ، و« حلية الأولياء » ١٥٣/٩ ، و« طبقات الشافعية » للسبكي ٢٩٤/١ .

قال أبو عبد الله بنُ مَنْدَة : حُدِّثتُ عن الربيع قال : رأيتُ أشهبَ ابنَ عبد العزيز ساجداً يقولُ في سجوده : اللهم أَمِتِ الشافعيَّ لا يذهب علمُ مالك ، فبلغَ الشافعيَّ ، فأنشأ يقول :

تَمنَّى رجالٌ أنْ أَمُوتَ وإنْ أَمُتْ
فَتِلْكَ سَبيلٌ لستُ فيها بِأَوْحَدِ
فَقُل للذي يَبْغي[1] خِلَافَ الذي مَضَى
تَهَيَّأْ لأخرىٰ مثلِها فَكَأَنْ قَدِ
وقَدْ عَلِموا لو يَنفَعُ العِلمُ عندَهُمْ
لَئِن مِتُّ ما الدَّاعي عَليَّ بِمُخلدِ[2]

قال المُبَرِّدُ : دَخل رجلٌ على الشافعيِّ ، فقال : إنَّ أصحابَ أبي حنيفة لَفُصحاء . فأنشأ يقولُ :

فَلولا الشِّعْرُ بالعُلَماءِ يُزْرِي
لكنتُ اليومَ أَشْعَرَ من لَبيدِ
وأَشْجَعَ في الوغىٰ من كُلِّ لَيْثٍ
وآلِ مُهَلَّبٍ وأبي يزيدِ
ولولا خشيةُ الرحمٰنِ رَبِّي
حسِبْتُ النَّاسَ كُلَّهُمُ عبيدي[3]

---

(١) في الأصل « يبقى » والمثبت هو من مصادر التخريج .

(٢) الخبر مع الشعر في « مناقب » البيهقي ٧٣/٢ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/٢١/١٥ و« مناقب » الرازي : ١١٥ ، و« توالي التأسيس » : ٨٣ ، و« عيون الأخبار » ١١٤/٣ ، و« حلية الأولياء » ١٤٩/٩ ، ١٥٠ ، و« طبقات » السبكي ٣٠٣/١ ، و« نوادر » القالي ٣/٢١٨ .

(٣) « مناقب » البيهقي ٦٢/٢ ، و« مناقب » الرازي : ١١٩ .

ولأبي عبدِ الله محمدِ بن إبراهيم البُوشَنْجي في الشافعي :

ومِنْ شُعَبِ الإيمانِ حبُّ ابنِ شافعٍ
وفرضٌ أكيدٌ حُبُّهُ لا تَطَوُّعُ
وإنِّي حياتي شافعيٌّ فإن أَمُتْ
فَتوصِيَتي بعدي بأَنْ يتشَفَّعُوا[1]

قال الإمامُ أبو عبد الله محمدُ بن محمد بن محمد بن غانم في كتاب « مناقب الشافعي » له ، وهو مجلد : جمعتُ ديوانَ شعرِ الشافعيِّ كتاباً على حدة . ثم إنَّه ساقَ بإسنادٍ له إلى ثعلب قال : الشافعيُّ إمامٌ في اللغة .

قال أبو نعيم بنُ عدي الحافظ[2] : سمعتُ الربيعَ مراراً يقولُ : لو

---

(١) « مناقب الشافعي » للبيهقي ٣٦٢/٢ . وهكذا نجد كل تابعٍ لإمام من الأئمة يقول في حق إمامه كذلك .

إن الأئمة المجتهدين ، كأبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد ، وغيرهم ، رحمهم الله تعالى لم يقل واحدمنهم لأتباعه : اتبعوني وخذوا بجميع أقوالي ، وآثروني على من سواي ، وإنما ثبت عن كل واحد منهم قوله : « إذا خالف قولي قول رسول الله ﷺ ، فالحجة في قول رسول الله ﷺ ، واضربوا بقولي عرض الحائط »وجميعهم أصحاب فضل وعلم ، وقد بذلوا جهدهم في التماس الحق في المسائل التي اجتهدوا فيها ، فأصاب كل واحد منهم في بعضها ، وله في ذلك أجران ، وأخطأ في البعض الآخر ، وله فيها أجرٌ واحد ، فالمحبُّ الصحيح هو الذي يُوالي الجميع ، ويقدر جهودهم ، ويُشيد بفضلهم ، ولا يعتقدالعصمة فيهم ، وإذا رأى أحدهم يفضل على الآخرين بشيء قد خصه اللهبه، فلا يتخذه وسيلة للتعصب أو الإفراط في الحب الذي قد يدعوه إلى العدول عن الصواب ، لأن هذا الإمام الذي يحبه لم يقل به .

وليضع كلُّ واحدٍ منا نصب عينيه كلمة الإمام مالك رحمه الله : « ما منا إلا من رَدَّ أو رُدَّ عليه إلا صاحب هذا القبر » وأشار إلى قبر النبي ﷺ ، فالنبي ﷺ هو وحده الذي افترض الله علينا الأخذ بجميع أقواله ، ولَيس ذلك لأحدٍ سواه .

(٢) هو الحافظ الحجة أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني الإستراباذي الفقيه ، المتوفى سنة ٣٢٣ وهو غير ابن عدي صاحب « الكامل » في الضعفاء ، المتوفى سنة ٣٦٥ ، فذاك كنيته أبو أحمد ، واسمه عبد الله .

رأيتَ الشافعيَّ وحسنَ بيانِه وفصاحته ، لعجبتَ ، ولو أنه ألَّفَ هذه الكتبَ على عربيَّتِه التي كان يتكلمُ بها معنا في المُنَاظرة ، لم نقدِرْ على قراءة كُتُبِه لفصاحتِه ، وغرائبِ ألفاظِه ، غير أنَّه كان في تأليفه يُوضِحُ للعَوَامِّ[1] .

حَرْمَلة : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما جهل الناسُ ولا اختلفوا إلا لتركِهم لسانَ العرب ، وميلِهم إلى لسان أرسطاطاليس .

هذه حكاية نافعة ، لكنها منكرة ، ما أعتقد أنَّ الإمامَ تفوَّهَ بها ، ولا كانت أوضاعُ أرسطوطاليس عُرِّبت بعدُ البتَّة . رواها أبو الحسن عليُّ بن مَهدي الفقيه ، حدثنا محمدُ بنُ هارون ، حدثنا هُمَيمُ بن همّام ، حدثنا حرملة . ابنُ هارونَ مجهولٌ .

قال مصعبُ بن عبد الله : ما رأيتُ أحداً أعلمَ بأيامِ الناسِ من الشافعي[2] .

ونقل الإمامُ ابنُ سُريج عن بعضِ النسَّابين قال : كان الشافعيُّ من أعلمِ الناسِ بالأنسابِ ، لقد اجتمعوا معه ليلةً ، فذاكرهم بأنسابِ النساءِ إلى الصباح ، وقال : أنسابُ الرجالِ يعرفُها كلُّ أحد[3] .

الحسن بن رَشيق : أخبرنا أحمدُ بن علي المدائني قال : قال المُزَنيُّ : قدم علينا الشافعيُّ ، فأتاهُ ابنُ هشام صاحبُ المغازي ، فذاكرهُ أنسابَ الرجالِ ، فقال له الشافعيُّ : دَعْ عنك أنسابَ الرجال ، فإنَّها لا

---

(١) « توالي التأسيس » : ٧٧ ، و« مناقب » البيهقي ٢/ ٤٩ ، و« مناقب » الرازي .
(٢) « مناقب » البيهقي ١/ ٤٨٨ .
(٣) « مناقب » البيهقي ١/ ٤٨٨ ، ٤٨٩

تذهبُ عنا وعنك ، وحدِّثْنا في أنسابِ النساء ، فلما أخذوا فيها بقي ابنُ هشام[1] .

قال يونُس الصَّدَفي : كان الشافعيُّ إذا أخذَ في أيامِ الناسِ قلت : هذه صناعتُه .

وعن الشافعي قال : ما أردتُ بها ـ يعني : العربية والأخبار ـ إلا للاستعانةِ على الفقه[2] .

قال أبو حاتِم : حدثنا يونسُ بنُ عبد الأعلى قال : ما رأيتُ أحداً لقيَ من السُّقْمِ ما لقي الشافعيُّ ، فدخلتُ عليه، فقال: اقرأْ ما بعد العشرين والمئة من آل عمرا ن، فقرأتُ ، فلما قمتُ قال : لا تَغْفُلْ عني فإني مكروب . قال يونسُ : عَنَى بقراءتي ما لقي النبيُّ ﷺ وأصحابُه أو نحوه[3] .

ابن خُزَيمة وغيره : حدثنا المُزَنيُّ قال : دخلتُ على الشافعيِّ في مرضِهِ الذي ماتَ فيه ، فقلتُ : يا أبا عبدِ الله ، كيف أصبحتَ ؟ فرفعَ رأسَهُ ، وقال: أصبحتُ من الدنيا راحلاً ، ولإخواني مُفارقاً ، ولسوء عملي مُلاقياً ، وعلى الله وارِداً ، ما أدري روحي تَصِيرُ إلى جَنَّةٍ فأُهَنِّيَها ،

---

(1) أي : انقطع ، وهو في « مناقب » البيهقي ١/٤٨٨ و٢/٤٢ ، و« توالي التأسيس » : ٦٠ .

(2) « مناقب » البيهقي ٢/٤٢ .

(3) « آداب الشافعي » : ٧٦ ، ٧٧ ، و« مناقب » البيهقي ٢/٢٩٣ ، و« تهذيب الاسماء واللغات » ١/٦٥ ، و« توالي التأسيس » : ٦٩ و٨٣ . وأخرج ابن أبي حاتم فيما ذكره الحافظ في « الفتح » ٧/٢٦٧ ، والواحدي في « أسباب النزول » ١١٥ ، ١١٦ من طريق المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمن بن عوف ـ أي خالي ـ أخبِرْني عن قصتكم يومَ أُحُد ؟ فقال : اقرأ العشرين ومئة من آل عمران تجدْها : ﴿ وإذْ غَدَوْتَ من أهلِكَ تُبَوِّىءُ المؤمنين ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ ثمَّ أنزلَ عليكم من بعدِ الغَمِّ أَمَنَةً نُعاساً ﴾ .

أو إلى نارٍ فأُعَزِّيها ، ثم بكىٰ ، وأنشأ يقولُ :

ولما قَسَا قلبي وَضاقَتْ مَذاهبي جَعَلْتُ رَجائي دُوْنَ عَفْوِك سُلَّما
تَعاظَمَني ذَنْبي فلمّا قَرَنْتُهُ بِعَفْوِكَ رَبِّي كان عَفْوُكَ أَعْظَما
فما زِلتَ ذا عَفْوٍ عن الذَّنبِ لم تَزَلْ تَجودُ وتَعْفُو مِنَّةً وتَكَرُّما
فإن تنتقم مني فلستُ بآيسٍ ولو دخلت نفسي بجرمي جهنما
ولَولاكَ لم يُغْوى بِإبليسَ عابِدٌ فكيفَ وقَد أغوىٰ صَفِيَّكَ آدَما
وإني لآتي الذَّنْبَ أعرِفُ قَدْرَهُ وأَعْلَمُ أنَّ اللَّهَ يعفُو تَرَحُّما

إسناده ثابت عنه[1] .

قال أبو العباس الأصمُّ : حدثنا الربيعُ بن سليمان : دخلتُ على الشافعيِّ وهو مريضٌ ، فسألَني عن أصحابِنا ، فقلتُ : إنهم يتكلَّمون ، فقال: ما ناظرتُ أحداً قطُّ على الغَلَبة ، وبِودِّي أَنَّ جميعَ الخلقِ تعلَّموا هذا الكتابَ ـ يعني كُتُبه ـ على أن لا يُنسَبَ إليَّ منه شيء . قال هذا يومَ الأحد ، وماتَ يومَ الخميس ، وانصرفْنا من جِنازته ليلةَ الجمعة ، فرأينا هلالَ شعبان سنة أربع ومئتين ، وله نيف وخمسون سنة[2] .

ابن أبي حاتم : كتبَ إليَّ أبو محمد السِّجِسْتاني نزيلُ مكة ، حدثني الحارثُ بن سُريج ، قال: دخلتُ مع الشافعيِّ على خادمِ الرشيد ، وهو في بيتٍ قد فُرِشَ بالدِّيباج، فلما أبصره رجع ، فقال له الخادمُ : ادخُل ، قال: لا يحلُّ افتراشُ الحُرم ، فقام الخادمُ مُتَبَسِّماً ،

---

(١) « مناقب » البيهقي ١١١/٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، و« معجم الأدباء » ٣٠٣/١٧ ، و« طبقات الشافعية » للسبكي ١٥٦/١ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢١/١٥ ، و« توالي التأسيس » : ٨٣ .
(٢) « مناقب » البيهقي ٢٩٧/٢ ، ٢٩٨ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١/٢٢/١٥ .

حتى دخل بيتاً قد فُرِشَ بالأرمني (١) ، فدخل الشافعيُّ ، ثم أقبلَ عليه ، فقال: هذا حلالٌ، وذاك حرامٌ ، وهذا أحسنُ من ذاك ، وأكثرُ ثمناً ، فتبسَّمَ الخادمُ ، وسكت (٢) .

وعن الربيع للشافعي :

لَقَدْ أَصْبَحتْ نَفْسِي تَتوقُ إلى مِصْرِ
ومن دُونِهَا أرضُ المَهَامِهِ والقَفْرِ
فَواللّهِ ما أدري أَلِلْمالِ والغِنَى
أُساقُ إليها أمْ أُساقُ إلى قَبْري (٣)

قال الميمونيُّ : سمعتُ أحمدَ يقولُ : سألتُ الشافعيَّ عن القياس ، فقال : عند الضّرورات (٤) .

أخبرنا أبو علي بنُ الخَلّال ، أخبرنا ابنُ اللَّتِّي ، أخبرنا أبو الوقت ، أخبرنا أبو إسماعيل الأنصاريُّ ، أخبرنا محمدُ بنُ موسى ، حدثنا محمدُ ابن يعقوب ، سمعتُ الربيعَ يقولُ : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : إذا وجدتُم

---

(١) نسبة إلى أرمينية على غير قياس ، البلد التي تصنع فيه تلك الفرش ، وهي أنجادٌ وجبالٌ تتخللها سهول مرتفعة في آسيا الصغرى جنوبي القفقاس بين أنجاد إيران شرقاً والأناضول غرباً ، وبين بحر قزوين ومسيل الفرات .

(٢) « آداب الشافعي » : ١٠٣ ، ١٠٤ ، و« حلية الأولياء » ١٢٦/٩ ، ١٢٧ ، و« تاريخ ابن عساكر » ٢/١٢/١٥ ، و« توالي التأسيس » : ٦٦ .

(٣) « مناقب » البيهقي ، ١٠٨/٢ ، و« الانتقاء » : ١٠٢ ، و« معجم الأدباء » ٣١٩/١٧ ، ٣٢٠ ، و« مناقب » الرازي : ١١٨ ، ١١٩ ، و« عيون التواريخ » ١٧٩/٧ .

(٤) أي عند عدم وجود النص ، وهذا ما عليه الأئمة الأربعة ، فإنهم لا يفزعون إلى القياس إلا عند عدم وجود النص ، ولكن منهم من يستعمله في ما هو كائن من الحوادث ، وفيما سيجدُّ منها ، ومنهم من يقتصر على الحوادث الكائنة ، والشافعيُّ رحمه الله قد استخدم القياس كثيراً في كتابه « الأم » وفي غيره من تواليفه .

في كتابي خلافَ سنةِ رسولِ الله ﷺ ، فقولوا بسنةِ رسول الله ﷺ ودعُوا ما قلتُ[1] .

سمعنا جُزءاً في رحلة الشافعي ، فلم أَسُقْ منه شيئاً لأنَّه باطلٌ لمن تأمَّله[2] وكذلك عُزِيَ إليه أقوالٌ وأصولٌ لم تَثْبُتْ عنه ، وروايةُ ابن عبدِ الحكَم عنه في مَحَاشِّ النساء[3] منكرة ، ونصوصُه في تواليفه بخلافِ ذلك .

---

(١) « مناقب » البيهقي ١/٤٧٢ ، و« توالي التأسيس » : ٦٣ .

(٢) وهذا الجزء مروي من طريق عبد الله بن محمد البلوي الكذاب الوضاع ، وسامح الله الإمام البيهقيَّ فإنه أورد خبر هذه الرحلة عن طريق البلوي هذا في « مناقب الشافعي » ١/١٣٠ وما بعدها ، ولم ينبه على وضعها ، مع أنه لا يخفى عليه بطلانها ، فانخدع بصنيعه هذا غيرُ واحدٍ ممن ألَّف في مناقب الشافعي ممن لا شأن له في تمحيص الروايات وغربلتها من أمثال الجويني والرازي وأبي حامد الطوسي ، واعتمدوها بصدد ترجيحهم لمذهب الشافعي . ولا ينقضي عجبي كيف راجت هذه الفريةُ على الإمام النووي ، وهو من نَقَدَة الأخبار وجهابذة المُحدِّثين ، فقال في « المجموع » ١/٨ : وفي رحلته مُصَنَّف مشهور مسموع ، ونقل منها في « تهذيب الأسماء » ١/٥٩ قوله : وبعث أبو يوسف القاضي إلى الشافعي حين خرج من عند هارون الرشيد يُقرئه السلام ، ويقول : صَنِّفِ الكتبَ فإنك أولى من يُصنِّف في هذا الزمان .

أما الحافظ ابن حجر ، فقد قال في « توالي التأسيس » ص ٧١ : وأما الرحلةُ المنسوبة إلى الشافعي المرويةُ من طريق عبد الله بن محمد البَلَوي فقد أخرجها الآبُريُّ والبيهقي ، وغيرهما ، مطولةً ومختصرة ، وساقها الفخر الرازي في « مناقب الشافعي » - ص ٢٣ - بغير إسناد مُعتمداً عليها ، وهي مكذوبة ، وغالبُ ما فيها موضوعٌ ، وبعضُها ملفَّقٌ من روايات ملفقة ، وأوضح ما فيها من الكذب قوله فيها : إن أبا يوسف ومحمد بن الحسن حرّضا الرشيد على قتل الشافعي ، وهذا باطل من وجهين :

أحدهما : أن أبا يوسف لما دخل الشافعي بغداد كان مات ولم يجتمع به الشافعي .

والثاني : أنهما كانا أتقى لله من أن يسعيا في قتل رجل مسلم ، لاسيما وقد اشتهر بالعلم وليس له إليهما ذنب إلا الحسد له على ما آتاه الله من العلم . هذا ما لا يظن بهما ، وإن منصبهما وجلالتهما وما اشتهر من دينهما ليصد عن ذلك والذي تحرر لنا بالطرق الصحيحة أن قدوم الشافعي بغداد أول ما قدم كان سنة أربع وثمانين ، وكان أبو يوسف قد مات قبل ذلك بسنتين ، وأنه لقي محمد ابن الحسن في تلك القَدمة ، وكان يعرفه قبل ذلك من الحجاز وأخذ عنه ولازمه .

(٣) المحاش : جمع محشة : وهي الدبر . ورواية ابن عبد الحكم هذه أوردها ابنُ أبي

وكذا وصيةُ الشافعي من رواية الحسين بن هشام البلدي غيرُ صحيحة[1] .

وقال شيخُ الإسلام عليُّ بن أحمد بن يوسف الهَكّاري في كتاب « عقيدة الشافعي » له : أخبرنا أبو يعلى الخليلُ بنُ عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو القاسم بنُ عَلْقَمة الأَبْهَريُّ ، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ أبي حاتم ، حدثنا يونُس بنُ عبد الأعلى ، سمعتُ أبا عبد الله الشافعيَّ يقولُ ـ وقد سُئل عن صفاتِ الله تعالى وما يُؤمِنُ به ـ فقال : للهِ أسماءٌ وصفاتٌ جاءَ بها كتابُه ، وأخبرَ بها نبيُّه ﷺ أُمَّتَه ، لا يسعُ أحداً قامت عليه الحجةُ ردُّها ، لأنَّ القرآن نزلَ بها ، وصحَّ عن رسولِ الله ﷺ القولُ بها ، فإنْ خالفَ

حاتم في « آداب الشافعي » ص (٢١٦) عنه قال : سمعت الشافعي يقول : ليس فيه ـ يعني في إتيان النساء في الدبر ـ عن رسول الله ﷺ في التحريم والتحليل حديث ثابت ، والقياس أنه حلال. وذكرها الذهبي في «الميزان » في ترجمة ابن عبد الحكم ٦١٢/٣ ، فقال: هذا منكر من القول ، بل القياسُ التحريمُ ، وقد صحَّ الحديثُ فيه ، وقال الشافعي : « إذا صحَّ الحديثُ فاضربوا بقولي الحائط » . قال ابن الصباغ في « الشامل » عقيب هذه الحكاية : قال الربيع : والله لقد كُذب على الشافعي ، فإنَّ الشافعي ذكر تحريم هذا في ستة كتب من كتبه .

قلت : والأحاديث في النهي عن إتيان الرجل زوجتَه في دُبُرها صحيحة ثابتةٌ ، مُخرجةٌ في « زاد المعاد » ٢٥٧/٤ ، ٢٦١ ، « وشرح السنة » ١٠٤/٩ بتحقيقنا . ومما يقوي قول الربيع في أن ما أُثِرَ عن الشافعي من رواية ابن عبد الحكم كذب ؛ أنَّ الشافعيَّ رحمه الله أورد حديث خزيمة بن ثابت في « الأم » ١٧٣/٥ ، ١٧٤ من طريق عمه ، عن ابن السائب ، عن ابن الحلاج ، عن خزيمة بن ثابت . . . . وفيه : « فإن الله لا يستحيي من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن » وصححه ثم قال : فلستُ أرخص فيه ، بل أنهى عنه . فهذا نص صريح واضح في كون الشافعي رحمه الله يحرم على الرجل أن يأتي زوجته في دبرها . وانظر « السنن الكبرى » ١٩٦/٧ ، ١٩٩ ، و « مناقب الشافعي » ١٠/٢ ، ١٣ .

واستدلَّ أيضاً في « الأم » ٩٤/٥ في تحريم إتيان النساء في أدبارهن بالآية وبحديث خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ ، وقال : والإتيان في الدبر حتى يبلغ منه مبلغَ الإتيان في القبل محرَّمٌ بدلالة الكتاب ثم السنة .

(١) والوصية الثابتة عنه رحمه الله ، أوردها البيهقي في « مناقبه » ٢٨٨/٢ ، ٢٨٩ ، وهي في « الأم » ٤٨/٤ ، ٥١ .

ذلك بعد ثُبوتِ الحُجة عليه ، فهو كافرٌ ، فأمّا قبلَ ثُبوت الحجة ، فمعذورٌ بالجهل ، لأنَّ علمَ ذلك لا يُدرَكُ بالعقلِ ، ولا بالرَّوِيَّةِ والفكر ، ولا نُكَفِّر بالجهلِ بها أحداً إلا بعد انتهاءِ الخبرِ إليه بها ، ونُثْبِتُ هذه الصفاتِ ، ونَنفي عنها التشبيه ، كما نفاهُ عن نفسه ، فقال : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيْعُ البَصِيْرُ ﴾ [الشورى : ١١] .

قال مُصعبُ بن عبد الله : كان الشافعيُّ يَسْمُرُ مع أبي إلى الصباح[١] .

وقال المُبَرّدُ : كان الشافعيُّ من أشعرِ الناس ، وآدبِ الناس ، وأعرفِهم بالقراءات[٢] .

ومن مناقبِ هذا الإمام قولُ النبيِّ ﷺ : « إنما بنو هاشمٍ وبنو المُطَّلبِ شيءٌ واحدٌ لم يُفارِقُونا في جاهليةٍ ولا إسلام » . أخرجه البخاري[٣] .

---

(١) « مناقب » البيهقي ٢/٤٦ .

(٢) « مناقب » البيهقي ٢/٤٨ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٥/٦/١ ، و« معجم الأدباء » ١٧/٣١٢ .

(٣) ٦/١٧٣ ، ١٧٤ ، في الجهاد : باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام ، وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض، و٣٨٩ في المناقب : باب مناقب قريش ، و٧/٣٧١ في المغازي : باب غزوة خيبر من طريقين : عن الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن جبير بن مطعم ، قال : مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي ﷺ ، فقلنا : أعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا ، ونحن بمنزلة واحدة منك ، فقال : « إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد » . قال جبير : ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس وبني نوفل شيئاً . وأخرجه أبو داود (٢٩٧٨) و(٢٩٧٩) و(٢٩٨٠) ، والنسائي ٧/١٣٠، ١٣١ ، وأحمد ٤/٨١ و٨٣ و٨٥ ، وابن ماجه (٢٨٨١) ، والطبري ١٣/٥٥٦ ، والبيهقي في « السنن » ٦/٣٤٠ ، ٣٤١ ، وأبو عبيد في « الأموال » ص (٣٣١) ، والشافعي في « الأم » ٤/٧١ .

=

قال يحيى القَطّان : مما نقله البيهقي في « المدخل » له : ما رأيتُ أعقل ـ أو قال أفقه ـ من الشافعي ، وأنا أدعو الله له أَخُصُّه به[1] .

وقال الحاكمُ : حدثنا الزُّبيرُ بن عبد الواحد ، حدثني العباسُ بنُ الفضل بأُرْسُوف[2] ، حدثنا محمدُ بن عوف ، سمعتُ أحمدَ بن حنبل يقول : الشافعيُّ فيلسوفٌ في أربعةِ أشياء : في اللغةِ ، واختلافِ الناس ، والمعاني ، والفقه[3] .

قال إبراهيمُ الحربيُّ ، سألتُ أحمدَ عن الشافعي ، فقال : حديثٌ صحيح ، ورأيٌ صحيح ، وسألتُهُ عن مالك . . . وذكر القصة[4] .

أحمد بن محمد بن عُبيدة : حدثنا يونسُ بنُ عبد الأعلى قال : كان الشافعيُّ إذا أخذَ في التفسير كأنَّه شَهِدَ التنزيل[5] .

قال البيهقيُّ فيما أجاز لنا ابنُ عَلَّان وفاطمةُ بنتُ عساكر ، عن منصور

= قال البيهقي في « المناقب » ١/٤٣ : والشافعي رحمه الله من صليبة بني عبد المطلب بن عبد مناف من قبل آبائه ، وهو من بني هاشم بن عبد مناف من جهة جداته اللاتي كن لآبائه .

قال الإمام أحمد : وفي تخصيص النبي ﷺ وآله بني هاشم وبني المطلب بإعطائهم سهم ذي القربى وقوله : « إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد » فضيلة أخرى ، وهي أنه حرم الله عليهم الصدقة، وعوَّضهم منها هذا السهم من الخُمس، وقال: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد » فدلّ بذلك على أنَّ آله الذين أمرَ بالصلاة عليهم معه هم الذين حرم الله عليهم الصدقة ، وعوضهم منها هذا السهم من الخمس .

(١) تقدم الخبر في الصفحة ٢٠ تعليق رقم (٢) .

(٢) في « الأنساب » بضم الهمزة ، وفي « معجم البلدان » بفتحها : مدينة على ساحل بحر الشام بين قيسارية ويافا ، كان بها خلقٌ من المُرابطين .

(٣) « مناقب » البيهقي ٢/٤١ ، و« تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤١٥/٢ .

(٤) تقدم الخبر في الصفحة (٤٧) ت (٤) .

(٥) « مناقب » البيهقي ١/٢٨٤ ، و« مناقب » الرازي : ٧٠ ، و« توالي التأسيس » : ٥٨ .

الفُراوي[1] ، أخبرنا أبو المعالي الفارسيُّ ، أخبرنا أبو بكر البيهقيُّ ، أخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمي ، حدثنا محمدُ بنُ العبّاس العُصْمِي[2] ، حـدثُنا أبو إسحاق بن ياسين الهروي ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الأنصاري ، سمعتُ المَرُّوذِيّ يقولُ : قال أحمدُ بن حنبل : إذا سُئِلتُ عن مسألةٍ لا أعرفُ فيها خَبَراً ، قلتُ فيها بقولِ الشافعيِّ ، لأنَّه إمامٌ قُرَشيٌّ ، وقد رُوِيَ عن النبيِّ ﷺ أنه قال : « عالمُ قُرَيْشٍ يَمْلأُ الأرضَ علماً » إلى أن قال أحمدُ : وإنِّي لأدعو للشافعيِّ منذُ أربعين سنةً في صلاتي[3] .

روىٰ أبو داود الطيالسيُّ وإسحاقُ بن إسرائيل ، حدثنا جعفرُ بن سُليمان ، عن أبي الجارود النَّضْرِ بنِ حُميد[4] ، [عن أبي الجارود] عن أبي الأَحوص ، عن عبدِ الله ، قال رسولُ الله ﷺ : « لا تَسُبُّوا قُريشاً فإنَّ عالِمَها يملأُ الأرضَ علماً »[5] .

قلت : النَّضْرُ ، قال فيه أبو حاتِم : متروكُ الحديث[6] .

---

(١) بضم الفاء نسبة إلى فُراوة : بُليدة مما يلي خوارزم .

(٢) نسبة إلى عُصْم ، وهو جد محمد بن العباس هذا .

(٣) « مناقب » البيهقي ١/٥٤ ، و« توالي التأسيس » : ٤٨ ، و« الحلية » ٩/٦٥ ، و« تاريخ بغداد » ٢/٦٠ ، ٦١ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٦ .

(٤) في المطبوع من « مسند » الطيالسي و« الحلية » : النضر بن معبد وفي « تاريخ بغداد » : النضر بن سعيد وكلاهما تحريف .

(٥) هو في « مسند الطيالسي » ٢/١٩٩ ، و« حلية الأولياء » ٩/٦٥ ، و« تاريخ بغداد » ٢/٦٠ ، ٦١ ، و« مناقب البيهقي » ١/٢٦ ، وعندهم السَّنَد : عن النضر بن حميد ، عن الجارود ، عن أبي الأحوص . مع أن البخاري يقول كما سيأتي : روى عن أبي الجارود .

(٦) كما في « الجرح والتعديل » ٨/٤٧٦ ، ٤٧٧ ، وأورده المؤلف في « الميزان » ٤/٢٥٦ ، فقال : النضر بن حميد أبو الجارود ، عن أبي إسحاق ، قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وهو النضر بن حميد الكندي ، قال البخاري : حدث عن أبي الجارود وثابت ، ثم أورد الحديث من طريق جعفر بن سليمان . وأورده السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٢٨١ ، وقال : الجارود مجهول ، والراوي عنه مختلف فيه .

قال أبو بكر بن زياد النَّيْسَابُوريُّ : سمعتُ الربيعَ يقولُ : كان الشافعيُّ يَخْتِمُ القرآنَ في كُلِّ رمضان ستين خَتْمَةً ، وفي كل شهرٍ ثلاثين خَتْمَةً . وكان يُحَدِّثُ وطَسْتٌ تحته ، فقال يوماً : اللَّهُمَّ إِنْ كانَ لك فيه رضىً ، فَزِدْ[1] ، فبعثَ إليه إدريسُ بن يحيى المَعَافري - يعني زاهد مصر - : لستَ من رجالِ البلاء ، فسلِ الله العافية .

الزُّبير بنُ عبد الواحد : حدثنا محمدُ بن عَقِيل الفِرْيَابِيُّ قال : قال المُزَنيُّ أو الرَّبيع : كنا يوماً عند الشافعيِّ ، إذ جاء شيخٌ عليه ثيابُ صوفٍ ، وفي يدِهِ عُكَّازَةٌ ، فقام الشافعيُّ ، وسَوَّى عليه ثِيابَهُ ، وسلَّم الشيخُ ، وجلَسَ ، وأخذ الشافعيُّ ينظُرُ إلى الشيخِ هيبةً له ، إذ قال الشيخُ : أَسأَلُ ؟ قال : سَلْ ، قال : ما الحجةُ في دينِ الله ؟ قال : كتابُ الله . قال : وماذا ؟ قال : سُنةُ رسولِ الله ﷺ . قال : وماذا ؟ قال : اتِّفاقُ الأُمَّة . قال : مِن أينَ قلتَ : اتفاق الأُمة ؟ فتدبَّر الشافعيُّ ساعةً ، فقال الشيخُ : قد أجَّلتُكَ ثلاثاً ، فإن جئتَ بحُجَّةٍ من كتاب الله ، وإلا تُبْ إلى الله تعالى ، فتغيَّر لونُ الشافعي ، ثم إنه ذهبَ ، فلم يخرُجْ إلى اليوم الثالث بين الظُّهرِ والعصرِ ، وقد انتفخَ وجهُهُ ويداهُ ورجلاهُ وهو مِسْقَامٌ ، فجلسَ ، فلم يكنْ

---

(١) في ثبوت هذا عن الشافعي وقفة ، فإنه مما لا يخفى عليه أنَّ النبي ﷺ كان يستعيذ من البلاء ، ويسأل الله العافية ، ففي البخاري ١١/١٢٥ ، ومسلم (٢٧٠٧) من حديث أبي هريرة : كان رسول الله ﷺ يتعوَّذ من جهد البلاء ، ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء . وفي « صحيح مسلم » (٢٧٣٩) من حديث ابن عمر : كان من دعاء النبي ﷺ : « اللهم إني أعوذُ بك من زوال نعمتك ، ومن تحوُّل عافيتك ، ومن فجاءة نقمتك ، ومن جميع سخطك وغضبك » وصح عنه ﷺ من حديث ابن عمر فيما رواه أبو داود (٥٠٧٣) أنه كان يدعو حين يصبح ويمسي بهذه الدعوات : « اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي ، وأهلي ومالي ، اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي ، اللهم احفظني من بين يدي ، ومن خلفي ، وعن يميني ، وعن شمالي ، ومن فوقي ، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي » والنص في « الحلية » ٩/١٣٥ . وفيه بعد قوله : « فسل الله العافية » أنَّ الشافعيَّ بعث إليه ، فقال : ادعُ الله لي بالعافية .

بأسرعَ من أن جاءَ الشيخُ ، فسلَّم ، وجلسَ ، فقال : حاجتي ؟ فقال الشافعيُّ : نعم ، أعوذُ بالله من الشيطَانِ الرجيم ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُوْلَ مِنْ بَعْدِمَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيْلِ المُؤْمِنينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ . . . ﴾ الآية [النساء : ١١٥] ، قال : فلا يُصْليهِ على خلافِ المؤمنين إلا وهو فَرْضٌ ، فقال : صدقْتَ ، وقامَ فذهَبَ . فقال الشافعيُّ : قرأتُ القرآن في كلِّ يومٍ وليلة ثلاثَ مرات ، حتى وقفتُ عليه(١) .

أُنبِئتُ بهذه القصةِ عن منصور الفُرَاوي ، أخبرنا محمدُ بن إسماعيل الفارسي ، أخبرنا أبو بكر البَيْهقي ، أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ ، حدثنا الزُّبير . . فذكرها .

---

(١) وجه الاستدلال بالآية أنه تعالى توعَّد على مُتابعة غير سبيل المؤمنين ، ولو لم يكن ذلك محرماً لما توعد الله عليه ، ولما حسن الجمع بينه وبين ما حرم من مشاقَّة الرسول عليه السلام في التوعُّد ، كما لا يحسن الجمع في التوعد بين الكفر وأكل الخبز المباح ، ومخالفة ما أجمع عليه المسلمون اتباع لغير سبيل المؤمنين بالعمل بإجماعهم واجباً .

وأُجيب بأنا لا نسلم أن المراد بسبيل المؤمنين في الآية هو إجماعهم لاحتمال أن يكون المراد سبيلهم في متابعة الرسول ﷺ ، أو في مناصرته ، أو في الاقتداء به ، أو فيما صاروا به مؤمنين ، وهو الإيمان به ، ومع الاحتمال لا يتمُّ الاستدلال .

وقال إمامُ الحرمين في كتابه « البرهان » فيما نقله عنه صاحب « سلم الوصول » ٣/ ٨٦٩ : الظاهر أنَّ الربَّ سبحانه وتعالى أراد بذلك من أراد الكفر وتكذيب المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، والحيدَ عن سنن الحق ، وترتيب المعنى : ومن يشاقق الرسول ، ويتبع غير سبيل المؤمنين المقتدين به ، نوله ما تولى . فإن سلم ظهور ذلك ، فذلك ، وإلا فهو وجه في التأويل لائح ، ومسلك للإنكار واضح ، فلا يبقى للتمسك بالآية إلا ظاهر معرض للتأويل ، ولا يسوغ التمسك بالمحتملات في مطالب القطع ، وليس على المعترض إلا أن يظهر وجهاً في الإمكان ، ولا يقوم للمحصل عن هذا جواب إن أنصف . وقال الغزالي في « المستصفى » ١/ ١٧٥ : والذي نراه أن الآية ليست نصاً في الغرض ، بل الظاهر أن المراد بها أن من يقاتل الرسول ويشاقه ، ويتبع غير سبيل المؤمنين في مشايعته ونصرته ، ودفع الأعداء عنه ، نوله ما تولى . فكأنه لم يكتف بترك المشاقة حتى تنضم متابعة سبيل المؤمنين في نصرته والذب عنه ، والانقياد له فيما يأمر وينهى . وهذا هو الظاهر السابق إلى الفهم ، فإن لم يكن ظاهراً ، فهو محتمل .

قال الزَّعْفَرانيُّ : قدم علينا الشافعيُّ بغدادَ في سنةِ خمسٍ وتسعين ، فأقامَ عندنا أشهراً ، ثم خرج . وكان يَخضِبُ بالحِنَّاءِ ، وكان خفيفَ العارضين .

وقال أحمدُ بنُ سِنان : رأيتُهُ أحمرَ الرأسِ واللحيةِ ـ يعني أنه اختضب[1] ـ .

قال الطبراني : سمعتُ أبا يزيد القراطيسيَّ يقولُ : حضرتُ جِنَازَةَ ابنِ وَهْبٍ ، وحضرتُ مجلسَ الشافعي .

أبو نُعيم في « الحلية » : حدثنا عُبيد بن خَلَفٍ البَزّار ، حدثني إسحاقُ بن عبد الرحمن ، سمعتُ حُسيناً الكرابيسيَّ ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : كنتُ امرَأً أكتبُ الشعر ، فآتي البوادي ، فأسمعُ منهم ، فقدمتُ مكةَ ، فخرجتُ وأنا أتمثَّلُ بشعرٍ للَبيد ، وأضربُ وَحْشِيَّ قَدمي بالسَّوط ، فضربني رجلٌ من ورائي من الحَجَبة ، فقال : رجلٌ من قريش ثم ابنُ المُطَّلب ، رضيَ من دينه ودنياه أن يكون مُعَلّماً ، ما الشِّعْرُ إذا استحكمتَ فيه فعُدتَ معلماً ؟ تَفَقَّهْ يُعلِكَ[2] الله . فنفعني الله بكلامه ، فكتبتُ ما شاء الله من ابن عُيينة ، ثم كنتُ أُجالِسُ مُسْلمَ بن خالد ، ثم قدمتُ على مالكٍ ، فلما عرضتُ عليه إلى كتاب السِّيَر ، قال لي : تَفَقَّهْ تَعْلُ[3] يا ابن أَخي ، فجئتُ إلى مُصعبِ بن عبد الله ، فكلمتُهُ أن يُكَلِّمَ لي بعضَ أهلنا ، فيُعْطيَني شيئاً ، فإنَّه كان بي من الفقرِ والفاقةِ ما الله به عليمٌ ، فقال لي

---

(١) « آداب الشافعي » : ٧٩ ، و« حلية الأولياء » ٩/٦٨ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٦٤ ، و« توالي التأسيس » : ٦٩ .

(٢) في « الحلية » : يعلمك . وهو خطأ .

(٣) في الأصل : « تعلو » .

مُصعبُ : أتيتُ فلاناً ، فكلمتهُ ، فقال : أتُكَلِّمني في رجلٍ كان منا ، فخالفنا ؟ قال : فأعطاني مئةَ دينار ؟ ثم قال لي مصعب : إنَّ الرشيدَ كتب إليَّ أنْ أصيرَ إلى اليمن قاضياً ، فتخرُجُ معنا ، لعلَّ الله أن يُعَوِّضَكَ ، فخرجتُ معه ، وجالسنا الناس ، فكتبَ مُطَرِّفُ بنُ مازن إلى الرشيد : إنْ أردتَ اليمنَ لا يفسُدُ عليك ولا يخرُجُ من يدكَ ، فأَخْرِجْ عنه محمدَ بنَ إدريس ، وذكر أقواماً من الطالبيين، فبعثَ إلى حمَّادٍ البربري ، فأُوثِقْتُ بالحديد ، حتى قدمنا على هارون الرَّقَّةَ ، فأُدخِلتُ عليه . . . وذكر اجتماعَه بعدُ بمحمد بنِ الحسن ، ومناظرتَه له[1] .

قال الحُميديُّ: عن الشافعيِّ قال : كان منزلُنا بمكةَ في شِعْبِ الخَيْفِ ، فكنتُ أَنْظُرُ إلى العظم يلوحُ ، فأكتُب فيه الحديثَ أو المسألَةَ ، وكانت لنا جَرَّةٌ قديمةٌ ، فإذا امتلأ العظمُ طرحتُهُ في الجَرَّة[2] .

قال عمرو بنُ عثمان المكِّي ، عن الزَّعْفَراني ، عن يحيى بن مَعِين ، سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول : أنا أدعو الله للشافعيِّ في صلاتي منذُ أربعِ سنين[3] .

قال ابنُ ماجة القَزْوِيني : جاء يحيى بنُ مَعِين إلى أحمدَ بنِ حنبل ، فبينا هو عنده ؛ إذ مرَّ الشافعيُّ على بغلتِهِ ، فوثبَ أحمدُ يُسَلِّمُ عليه ، وتبعه ، فأبطَأَ ، ويحيى جالِسٌ ، فلما جاء ، قال يحيى : يا أبا عبد الله ،

---

(١) « حلية الأولياء » ٩/ ٧٠

(٢) « آداب الشافعي » : ٢٤ ، و« حلية الأولياء » ٧٣/٩ ، و« توالي التأسيس » : ٥٠ ، و« مناقب » الرازي : ٩ ، و« الانتقاء » : ٧٠.

(٣) « مناقب » البيهقي ٢٤٤/٢ ، وانظر الصفحة (٢٠) تعليق رقم (٢) و (٣) والصفحة (٤٤) تعليق رقم (٣) .

كم هذا ؟ فقال : دعْ عنك هذا ؟ إن أردتَ الفقهَ ، فالزمْ ذنبَ البغلة(١) .

قال أحمدُ بنُ العباس النَّسائي : سمعتُ أحمدَ بن حنبل مالا أُحصيه وهو يقول : قال أبو عبد الله الشافعيُّ . ثم قال : ما رأيتُ أحداً أتبعَ للأثرِ من الشافعي(٢) .

أبو حاتِم : حدثنا يونس ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ: ناظرتُ يوماً محمدَ ابن الحسن ، فاشتدَّ مُناظرتي له ، فجعلتْ أوداجُهُ [تنتفخ ، وأزرارهُ] تنقطعُ زِرّاً زِرّاً(٣) .

وعن الشافعي قال : سُمِّيتُ ببغداد ناصِرَ الحديث(٤) .

وقال يونس : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : ما فاتني أحدٌ كان أشدَّ عليَّ من الليث ، وابنِ أبي ذئب ، والليثُ أتبعُ للأثَرِ من مالك(٥) .

---

(١) انظر « مناقب » البيهقي ٢/٢٥٢ .

(٢) « تاريخ ابن عساكر » ١٤/٤١٥/٢ .

(٣) « آداب الشافعي » : ١٦٠ ، و« حلية الأولياء » ٩/١٠٤ ، و« تاريخ بغداد » ٢/١٧٧ ، و« الانتقاء » : ٢٥ ، وفي « بلوغ الأماني » ٢٧ ، ٣٢ تعليق على هذا الخبر يحسن الرجوع إليه . وليقارن هذا الخبر بما ثبت عن الشافعي : ما رأيت أحداً يسأل عن مسألة فيها نظر إلا رأيت الكراهية في وجهه إلا محمد بن الحسن .

(٤) تقدم الخبر في الصفحة ٤٧ ت (١) .

(٥) « آداب الشافعي » : ٢٩ ، و« حلية الأولياء » ٩/٧٤ ، و١٠٩ ، و« تاريخ بغداد » ٢/٣٠٠ ، ٣٠١ ، وعلق أبو حاتم على الخبر بقوله : ما ظننتُ أنه أدركهما حتى يأسف عليهما . وتعقبه ابن حجر في « التوالي » ، فقال : أما الليث ، فأدركه ، فإنه حين اجتمع بمالك ، وقرأ عليه في « الموطأ » كان موجوداً لكن بمصر ، وأسف أن لا يكون له إذ ذاك معرفة بقدر الليث ، فكان يرحل إليه ، أو كان يعرفه ، لكن لم يكن له قدرة على الرحلة إليه ، وأسف على فوته ، وأما ابن أبي ذئب ، فمات والشافعي ابن تسع سنين بالمدينة ، والشافعي إذ ذاك صغير ، ولا يلزم من ذلك أن لا يصح منه الأسف على فوت لقيه ، بمعنى أنه أسف أن لا يكون له إدراك زمانه .

أخبرنا أحمَدُ بن سَلَامة إجازةً ، عن مسعودٍ الجمَّال ، أخبرنا أبو علي الحدّاد ، أخبرنا أبو نُعيم ، حدثنا محمدُ بنُ عبد الرحمن بن سهل ، حدثني حسانُ بن أَبَان القاضي بمصر ، حدثني جامعُ بن القاسم البَلْخي ، حدثني أبو بكر محمدُ بنُ يزيد بن حكيم المُسْتَملي قال : رأيتُ الشافعيَّ في المسجد الحرام ، وقد جُعِلتْ له طَنَافِسُ ، فجلَسَ عليها ، فأتاه رجلٌ من أهلِ خُراسان ، فقال : يا أبا عبد الله ، ما تقولُ في أكلِ فَرْخِ الزُّنْبُور ؟ فقال : حرام . فقال : حرام ؟ ! قال : نعم مِنْ كتاب الله ، وسنةِ رسول الله ، والمعقول ، أعوذُ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُوْلُ فَخُذُوْهُ وَمَا نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوْا ﴾[الحشر : ٧] وحدثنا سفيانُ ، عن زائدةَ ، عن عبدِ الملك بن عُمير ، عن مولىً لِربْعِي ، عن حُذيفة ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « اقْتَدُوا باللَّذَيْن مِن بَعدي أبي بَكْرٍ وعُمَر » ، هذا الكتاب والسنة . وحدَّثونا عن إسرائيل ، قال أبو بكر المُسْتَملي : حدثنا أبو أحمد ، عن إسرائيل ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سُويد بن غَفَلَة ، أنَّ عُمر أَمَرَ بقَتْلِ الزُّنْبُورِ ، وفي المعقول أنَّ ما أُمِرَ بقتله فحرامٌ أكلُه[1] .

وقال أبو نُعيم : حدثنا الحسنُ بنُ سعيد ، حدثنا زكريا الساجِيُّ ، سمعتُ البُويطي ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : إنما خلقَ الله الخلقَ بكُنْ ، فإذا كانت « كُنْ » مخلوقةً فكأنَّ مخلوقاً خُلِقَ بمخلوق[2] .

---

(١) « حلية الأولياء » ٩/١٠٩ ، ١١٠ ، و« مناقب » البيهقي ١/٣٦٢ ، ٣٦٣ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٥ ، ١٢٦ . وحديث « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » حديث صحيح أخرجه أحمد ٥/٣٨٢ و٣٨٥ و٤٠٢ ، والترمذي (٣٦٦٣)، وابن ماجه (٩٧) عن حذيفة بن اليمان ، وحسنه الترمذي ، وصححه الحاكم ٣/٧٥ ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه أحمد ٥/٣٩٩ من طريق آخر لا بأس به ، وصححه ابن حبان (٢١٩٣) ، وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الترمذي (٣٨٠٧) ، والحاكم ٣/٧٥ .

(٢) « حلية الأولياء » ٩/١١١ .

الربيع : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : لم أرَ أحداً أَشْهَدَ بالزُّور من الرافضة[1] .

وقال : لا يبلغُ في هذا الشأنِ رجلٌ حتى يُضِرَّ به الفقر ، ويُؤْثِرهُ على كل شيء .

وقال يونسُ بن عبد الأعلى : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : يا يونس ، الانقباضُ عن الناس مَكْسَبَةٌ للعداوَةِ ، والانبساطُ إليهم مَجْلَبَةٌ لقُرناءِ السوء ، فكُن بين المنقبض والمنبسط[2] .

وقال لي : رضىٰ الناسِ غايةٌ لا تُدرَكُ ، وليس إلى السلامة منهم سبيلٌ ، فعليكَ بما ينفعُكَ فالزَمْهُ[3] .

وعن الشافعي : العلمُ ما نفعَ ، ليس العلم ما حُفِظ[4] .

وعنه : اللبيبُ العاقلُ هو الفَطِنُ المُتغافِل[5] .

وعنه : لو أعلم أنَّ الماءَ الباردَ يَنْقُصُ مروءَتي ما شربتُه[6] .

---

(١) « آداب الشافعي » : ١٨٧ ، ١٨٩ ، و« حلية الأولياء » ٩/ ١١٤ ، و« الانتقاء » : ٧٩ .

(٢) « حلية الأولياء » ٩/ ١٢٢ ، و« مناقب » البيهقي ٢/ ١٩٠ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/ ٥٧ ، و« الآداب الشرعية » ٣/ ٤٧٧ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٢ ، و« توالي التأسيس » : ٧٢ .

(٣) تقدم في الصفحة (٤٢) ت (١) .

(٤) « حلية الأولياء » ٩/ ١٢٣ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/ ٥٤ .

(٥) « حلية الأولياء » ٩/ ١٢٣ ، و« مناقب » البيهقي ٢/ ١٩٨ ، و« مناقب » الرازي : ١٢٣ ، و« تهذيب الأسماء » ١/ ٥٦ .

(٦) « مناقب » البيهقي ٢/ ١٨٧ ، و« مناقب » الرازي : ٢٢٢ ، و« توالي التأسيس » : ٧٥ .

أبو نُعيم : حدثنا ابنُ المُقرىء ، سمعتُ يوسفَ بن محمد بن يوسف المَرْوَزي يقولُ : عن عُمر بن محمد بن عبد الله بن عبد الحكَم ، عن أبيه ، سمعتُ الشافعيَّ يقـول : بينما أنا أدورُ في طلبِ العلم ، ودخلتُ اليمنَ ، فقيل لي : بها إنسانٌ من وسطِها إلى أسفل بَدَنُ امرأةٍ ، ومن وسطها إلى فوق بدنانِ مُفترقان بأربعِ أيدٍ ورأسين ووَجهين ، فأحببتُ أن أنظُرَ إليها ، فلم أستَحِلَّ حتى خَطبتُها من أبيها ، فدخلتُ ، فإذا هي كما ذُكِر لي ، فلَعَهدي بِهما ، وهما يتقاتلان ، ويتلاطَمان ، ويَصْطَلِحان ، ويأكُلان ، ثم إنِّي نزلتُ عنها ، وغبتُ عن تِلك البلد ، ـ أحسِبهُ قال : سَنتين ـ ثم عُدتُ ، فقيل لي : أحسن الله عزاءَك في الجَسدِ الواحِد ، تُوفِّي ، فعُمِدَ إليه ، فَرُبِطَ مِن أسفَل بحَبلٍ ، وتُرِك حتى ذَبُل ، فقُطِع ودُفِنَ ، قال الشافعيُّ : فلَعَهدي بالجَسَد الواحِدِ في السوق ذاهِباً وجائياً أو نحوه[1] .

هذه حكايةٌ عجيبةٌ مُنْكَرة ، وفي إسنادها من يُجهل .

وعن الشافعي قال : ما نقَصَ من أثمان السُّودِ إلا لِضَعفِ عقُولهم ، وإلا هُو لونٌ مِن الألوان[2] .

إبراهيم بن محمد بن الحسن الأَصبَهاني : حدثنا الربيعُ ، قال : كان الشافعيُّ يختِمُ في رمضانَ ستينَ ختمة[3] .

---

(١) « حلية الأولياء » ٩/١٢٧ ، ١٢٨ من طريق محمد بن إبراهيم ، قال : سمعت يونس ابن محمد بن موسى المروزي يقول : سمعت عمر بن الربيع يقول : عن عمر بن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن أبيه .

(٢) « مناقب » البيهقي ٢/٢٠٦ ، و« حلية الأولياء » ٩/١٢٩ .

(٣) تقدم في الصفحة (٣٦) ت (١) ، وهدي النبي ﷺ هو الواجب الاتباع ، فإنه لم يأذن لعبد الله بن عمرو بن العاص أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث ، وقال : « لم يفقه من قرأ

قال إبراهيم بن محمد الشافعي :ما رأيتُ أحداً أحسنَ صلاةً من الشافعيِّ ، وذاك أنَّه أخذَ من مُسلِم بن خالد ، وأخذَ مُسلمٌ من ابنِ جُريج ، وأخذ ابنُ جُريج من عطاء ، وأخذ عطاءُ من ابنِ الزُّبير ، وأخذ ابنُ الزُّبير من أبي بكر الصديق ، وأخذ أبو بكرٍ من النبيِّ ﷺ .

وعن الشافعي قال : رأيتُ باليمن بناتِ تسعٍ يَحِضْنَ كثيراً (١) .

قال محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكم : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : يقولون : ماءُ العراق ، وما في الدنيا مثلُ ماءِ مصر للرجال، لقد قدمتُ مصر ، وأنا مثلُ الخَصِيِّ ما أتحرَّك ، قال : فما بَرِحَ من مصر حتى وُلِدَ له (٢) .

محمد بن إبراهيم بن جَنَّاد : حدثنا الحسنُ بنُ عبد العزيز الجَرَوي (٣) ، سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : خَلَّفْتُ ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة ، يُسَمُّونَه التغبير يَشْغَلُونَ به عن القُرآن (٤) .

عن الشافعي : ما أفلح سمينٌ قطُّ إلا أن يكونَ محمدَ بن الحسن ،

القرآن في أقل من ثلاث » أخرجه أبو داود (١٣٩٤) ، والترمذي (٢٩٥٠) من حديث عبد الله ابن عمرو ، وإسناده صحيح .

(١) « آداب الشافعي » : ٤٩ ، و « حلية الأولياء » ١٣٧/٩ .

(٢) « مناقب » البيهقي ١١٩/٢ .

(٣) نسبة إلى جري بن عوف : بطن من جذام كما في « الأنساب » ٢٣٨/٣ ، وثقه أبو حاتم ، وقال الدارقطني : لم ير مثله فضلاً وزهداً .

(٤) « آداب الشافعي » : ٣١٠ ، و « حلية الأولياء » ١٤٦/٩ ، و « مناقب » البيهقي ٢٨٣/١ ، و « تلبيس إبليس » : ٢٣٠ ، وإسناد الخبر صحيح . قال الأزهري في « تهذيب اللغة » ١٢٢/٨ : وقد يسمى ما يقرأ بالتطريب من الشعر في ذكر الله تعالى تغبيراً ، كأنهم إذا تناشدوها بالألحان ، طربوا فرقصوا وأرهجوا ، فسموا مُغَبِّرة بهذا المعنى ، ثم نقل كلام الشافعي .

وقال أبو إسحاق النحوي : سمي هؤلاء مغبرين لتزهيدهم الناس في الفانية الماضية ، وترغيبهم في الغابرة ، وهي الآخرة الباقية .

قيل : ولم ؟ قال : لأنَّ العاقلَ لا يعدو من إحدىٰ خَلَّتَين ، إما يغتَمُّ لآخرتِهِ أو لدنياه ، والشحم مع الغَمِّ لا ينعقِدُ[1] .

أخبرنا إسماعيلُ بن عبد الرحمن بن عمرو المُعَدَّل في سنة اثنتين وتسعين وبعدها ، أخبرنا الحسنُ بنُ علي بن الحسين الأسدي ، أخبرنا جدي أبو القاسم الحسينُ بن الحسن ، أخبرنا أبو القاسم عليُّ بن محمد الفقيه ، أخبرنا محمدُ بن الفَضْل بن نَظيف الفَرَّاء بمصر سنةَ تسعَ عشرةَ وأربعِ مئة ، حدثنا أحمدُ بن محمد بن الحُسين الصابوني سنةَ ثمان وأربعين وثلاث مئة ، حدثنا المُزَني ، حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبدِ الله ، أنَّ رسولَ الله ﷺ « نهى عن الوصال » ، فقيل : إنِكَ تُواصِلُ فقال : « لستُ مثلَكُم إنِّي أُطعَمُ وأُسْقىٰ »[2] .

قلتُ : كلامُ الأقرانِ إذا تبرهنَ لنا أنَّه بهوىً وعَصَبِيَّة ، لا يُلتَفتُ إليه ، بل يُطوىٰ ولا يُروىٰ ، كما تقرَّر عن الكفِّ عن كثيرٍ مما شَجَرَ بين الصحابةِ وقتالِهم رضي اللهُ عنهم أجمعين ، وما زال يَمُرُّ بنا ذلك في الدواوين والكتب والأجزاء ، ولكن أكثر ذلك منقطعٌ وضعيفٌ ، وبعضُه كَذِبٌ ، وهذا فيما بأيدينا وبينَ عُلمائِنا ، فينبغي طَيُّه وإخفاؤُه ، بل إعدامُهُ لتَصفُوَ القلوبُ ، وتتوفَّرَ على حُبِّ الصحابة ، والترضِّي عنهم ، وكِتمانُ ذلك مُتعيِّنٌ عن العامة وآحادِ العُلماء ، وقد يُرخَّصُ في مطالعةِ ذلك خلوةً للعالم المُنصِفِ العَرِيِّ من الهوىٰ ، بشرطِ أن يستغفِرَ لهم ، كما علمنا اللهُ تعالى

---

(١) « مناقب البيهقي » ٢/١٢٠ .

(٢) إسناده صحيح ، وهو في « الموطأ » ١/٣٠٠ ، والبخاري ٤/١١٩ في الصوم : باب بركة السحور ، و١٧٧ : باب الوصال ، ومسلم (١١٠٢) في الصوم : باب النهي عن الوصال في الصوم ، و« سنن » أبي داود (٢٣٦٠) ، و« المسند » ٢/١٠٢ و١٢٨ و١٤٣ .

حيثُ يقول : ﴿ وَالذِيْنَ جاؤُوا مِنْ بَعْدِهِم يَقُولُونَ رَبَّنا اغفِر لنا ولإخوانِنا الذين سبقونا بالإيمانِ ولا تجعل في قلوبِنا غِلاً لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [الحشر : ١٠] فالقومُ لهم سوابق ، وأعمالٌ مُكفِّرةٌ لِما وقع منهم ، وجهادٌ مَحّاءٌ ، وعِبادةٌ مُمَحِّصةٌ ، ولسنا ممن يغلو في أحدٍ منهم ، ولا ندَّعي فيهم العِصمَة ، نقطعُ بأنَّ بعضَهم أفضلُ من بعض ، ونقطعُ بأنَّ أبا بكر وعُمر أفضلُ الأمة ، ثم تتمة العشرةِ المشهود لهم بالجنة ، وحمزة وجعفر ومعاذ وزيد ، وأمهات المؤمنين ،وبنات نبيِّنا ﷺ ، وأهل بدر مع كونِهم على مراتب ، ثم الأفضلُ بعدهم مثلُ أبي الدرداء وسلمان الفارسي وابنِ عُمر وسائِر أهل بَيْعَةِ الرضوانِ الذين رضي اللهُ عنهم بنصِّ آيةِ سورة الفتح[1] ، ثم عموم المهاجرين والأنصار كخالدِ بن الوليد والعباس وعبد الله بن عمرو ، وهذه الحَلْبَة ، ثم سائر مَن صحبَ رسولَ الله ﷺ وجاهدَ معه ، أو حجَّ معه ، أو سمعَ منه ، رضي اللهُ عنهم أجمعين وعن جميعِ صواحبِ رسولِ الله ﷺ المهاجراتِ والمدنيات وأُمِّ الفضل وأُمِّ هانىء الهاشميةِ وسائِر الصحابيات . فأمّا ما تنقُله الرافضةُ وأهلُ البِدَعِ في كُتُبِهم من ذلك ، فلا نُعرِّجُ عليه ، ولا كرامةَ ، فأكثرهُ باطلٌ وكَذِبٌ وافتراءٌ ، فدأبُ الروافضِ روايةُ الأباطيل، أو رَدُّ ما في الصحاحِ والمسانيدِ، ومتى إفاقَةُ مَن بِهِ سَكَران ؟ !

ثم قد تكلَّم خلقٌ من التابعين بعضُهم في بعض ، وتحاربوا ، وجرت أمورٌ لا يُمكنُ شرحُها ، فلا فَائدة في بثِّها ، ووقع في كُتب التواريخ وكتبِ الجرح والتعديل أمورٌ عجيبةٌ ، والعاقِلُ خصمُ نفسِه ، ومِن حُسْنِ إسلامِ

---

(١) وهي الآية رقم (١٨) ، ونصُّها : ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يُبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً﴾ . وكانت عدة الذين شهدوا هذه البيعة ألفاً وخمس مئة كما في « الصحيحين » ، وانظر « زاد المعاد » ٣/٢٨٧ .

المَرْءِ تركُهُ ما لا يَعْنِيه ، ولحُوم العلماء مسمومةٌ ، وما نُقِلَ من ذلك لتبيين غلطِ العالمِ ، وكثرةِ وهمهِ ، أو نقصِ حفظه ، فليس مِن هذا النمط ، بل لتوضيحِ الحديث الصحيحِ من الحسن ، والحسنِ من الضعيف .

وإمامُنا ، فبحمدِ الله ثبتٌ في الحديث ، حافظٌ لما وعىٰ ، عديمُ الغَلَط ، موصــوف بالإتقـانِ ، متينُ الديانة ، فمن نالَ منه بجهلٍ وهوىً ممَّن عُلِمَ أنه مُنافِسٌ له ، فقد ظلَمَ نفسَه ، ومَقَتَتْهُ العلماءُ ، ولاحَ لكلِّ حافظٍ تحامله ، وجرَّ الناسُ برجلِهِ ، ومَن أثنىٰ عليه ، واعترفَ بإمامته وإتقانه ، وهم أهلُ العَقْدِ والحَلِّ قديماً وحديثاً ، فقد أصابُوا ، وأجملُوا ، وهُدُوا ، ووُفِّقُوا .

وأما أئِمتُنا اليوم وحُكّامُنا ، فإذا أَعْدَموا ما وُجِدَ من قَدْحٍ بهوىً ، فقد يُقال : أَحسَنوا ووُفِّقوا ، وطاعتُهم في ذلك مفترَضةٌ لما قَدْ رَأَوْهُ من حسمِ مادَّةِ الباطل والشر .

وبكل حالٍ فالجُـهَّالُ والضُّلَّالُ قد تكلموا في خيارِ الصحابة . وفي الحديثِ الثابت : « لا أحدَ أصبرُ على أذىً يسمعُه من الله ، إنهم ليدعُون له ولداً ، وإنه ليرزُقُهم ويُعافيهم »[1] .

وقد كنتُ وقفتُ على بعضِ كلام المغاربة في الإمامِ رحمه اللهُ ، فكانت فائدتي من ذلك تضعيفَ حالِ من تعرَّضَ إلى الإمام ، ولله الحمد .

---

(١) أخرجه البخاري ١٠/ ٤٢٦ في الأدب : باب الصبر في الأذى ، ومسلم (٢٨٠٤) في صفات المنافقين : باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل من طرق عن الأعمش ، عن سعيد بن جبير ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن أبي موسى الأشعري . . . وهو في « المسند » ٤/ ٣٩٥ ، و٤٠١ و٤٠٥ .

ولا ريَب أنَّ الإمامَ لما سكنَ مصر ، وخالَف أقرانَه من المالكية ، ووَهَّى بعضَ فُروعِهم بدلائلِ السُّنَّة ، وخالفَ شيخَه في مسائلَ ، تألَّموا منه ، ونالُوا منه ، وجرتْ بينهم وحشةٌ ، غفر اللهُ لِلكلِّ ، وقد اعترفَ الإمامُ سُحْنُون ، وقال : لم يكُنْ في الشافعي بدعةٌ . فصدقَ والله ، فرحمَ اللَّهُ الشافعيَّ ، وأين مثلُ الشافعي واللِه ! في صِدقِه ، وشَرَفِه ، ونُبْلِه ، وسَعَةِ علمِه ، وفَرْطِ ذكائِه ، ونَصرِه للحقِّ ، وكثرَةِ مناقِبه ، رَحِمه اللهُ تعالى .

قال الحافظُ أبو بكر الخطيب في مسألةِ الاحتجاجِ بالإمامِ الشافعي ، فيما قرأتُ على أبي الفضل بن عساكر ، عن عبدِ المُعِزِّ بن محمد ، أخبرنا يوسفُ بن أُيُّوب الزاهد ، أخبرنا الخطيبُ قال : سألني بعضُ إخواننا بيانَ عِلَّةِ تركِ البخاريِّ الروايةَ عن الشافعيِّ في « الجامع » ؟ وذكَرَ أنَّ بعضَ من يذهبُ إلى رأيِ أبي حنيفةَ ضعَّفَ أحاديثَ الشافعي ، واعترضَ بإعراضِ البخاريِّ عن روايتِه ، ولولا ما أخذ اللهُ على العلماءِ فيما يَعْلَمُونه لَيُبَيِّنُنَّهُ للناس ؛ لكانَ أولى الأشياء الإعراض عن اعتراضِ الجُهَّال ، وتركهم يَعْمَهُون ، وذكَرَ لي مَنْ يُشار إليه خُلُوَّ كتابِ مسلمٍ وغيرِه من حديثِ الشافعي ، فأجبتُه بما فتح اللهُ لي ، ومثلُ الشافعيِّ مَن حُسِدَ ، وإلى سَتْرِ معالمه قُصِدَ ، ويأبى اللهُ إلا أنْ يُتِمَّ نوره ، ويُظهِرَ مِن كل حقٍّ مستورَهُ ، وكيف لا يُغبَط من حاز الكمالَ ، بما جمع اللهُ له من الخلالِ اللواتي لا يُنكِرها إلا ظاهرُ الجهلِ ، أو ذاهبُ العقلِ . . ثم أخذَ الخطيبُ يُعدد علومَ الإمامِ ومناقِبَه ، وتعظيمَ الأئِمة له ، وقال :

أبىٰ اللهُ إلاّ رفعَهُ وعُلُوَّه   وليسَ لما يُعْليهِ ذُو العرشِ واضِعُ

إلى أن قال: والبخاريُّ هذب ما في «جامعه»، غيرَ أنَّه عَدَلَ عن كثيرٍ من الأُصولِ إيثاراً للإيجاز ، قال إبراهيمُ بنُ مَعْقِل : سمعتُ البُخاريَّ يقولُ :

ما أدخلتُ في كتابي « الجامع » إلا ما صحَّ ، وتركتُ من الصحاح لحالِ الطول .

فتركُ البخاريِّ الاحتجاجَ بالشافعي ، إنما هُو لا لمعنىً يُوجِبُ ضعفَه ، لكن غَنِيَ عنه بما هو أعلىٰ منه ، إذْ أقدَمُ شيوخِ الشافعيِّ مالكٌ ، والدَّرَاوَرْدِيُّ ، وداودُ العطار ، وابنُ عُيينة . والبخاريُّ لم يُدركِ الشافعيَّ ، بل لقي مَن هو أسنُّ منه ، كعُبيد الله بنِ موسى ، وأبي عاصمٍ مِمَّن رَوَوا عن التابعين ، وحدَّثَهُ عن شيوخ الشافعي عدةٌ ، فلم يَرَ أنْ يروِيَ عن رجلٍ ، عن الشافعيِّ ، عن مالك .

فإن قيل : فقد روى عن المُسْنَدِي ، عن معاويةَ بن عَمرو ، عن الفَزَاري ، عن مالكٍ ، فلا شكَّ أنَّ البخاريَّ سمعَ هذا الخبرَ من أصحابِ مالكٍ ، وهو في « المُوَطَّأ » فهذا ينقضُ عليك ؟ !

قلنا : إنه لم يروِ حديثاً نازلاً وهو عنده عالٍ ، إلا لمعنىً ما يَجِدُه في العالي ، فأَمَّا أنْ يُورِدَ النازلَ ، وهو عنده عالٍ، لا لمعنىً يختصُّ به ، ولا على وجهِ المُتابعة لبعضِ ما اختُلِفَ فيه ؛ فهذا غيرُ موجودٍ في الكتاب . وحديثُ الفَزاريِّ فيه بيانُ الخَبر ، وهو معدومٌ في غيرِه ، وجوَّدهُ الفَزاري بتصريحِ السماعِ . ثم سردَ الخطيبُ ذلك من طرقٍ عدَّة ، قال : والبخاريُّ يتَّبعُ الألفاظَ بالخبرِ في بعضِ الأحاديثِ ويُراعيها ، وإنَّا اعتبرنا رواياتِ الشافعيِّ التي ضَمَّنها كُتُبَه ، فلم نَجِدْ فيها حديثاً واحداً على شرطِ البخاريِّ أَغْرَبَ به ، ولا تفرَّدَ بمعنىً فيه يُشبهُ ما بيَّنّاه ، ومثلُ ذلك القولِ في تركِ مسلمٍ إياه ، لإدراكِهِ ما أدركَ البخاريُّ من ذلك ، وأما أبو داود فأخرجَ في « سُنَنه » للشافعي غيرَ حديث ، وأخرج له الترمذيُّ ، وابنُ خُزيمة ، وابنُ أبي حاتِم . .

ثم سرد الخطيبُ فصلاً في ثناء مشايخه وأقرانه عليه ، ثم سرد أشياءَ في غَمْزِ بعضِ الأئمة ، فأساءَ ما شاءَ - أعني غامِزهُ - .

وبلغَنا عن الإمامِ الشافعيِّ ألفاظٌ قد لا تثبُتُ ، ولكنّها حِكَمٌ ، فمنها:

ما أفلحَ مَن طلبَ العلمَ إلا بالقِلَّة[1] .

وعنه قال : ما كذبتُ قط ، ولا حلفتُ بالله ، ولا تركتُ غُسْلَ الجُمُعة ، وما شبعتُ منذُ ستَّ عشرةَ سنةً ، إلا شبعةً طرحتُها من ساعتي[2] .

وعنه قال : مَن لم تُعِزَّهُ التقوىٰ ، فلا عِزَّ له[3] .

وعنه : ما فزِعتُ من الفقرِ قطُّ . طلبُ فُضُولِ الدنيا عقوبةٌ عاقبَ بها اللهُ أهلَ التوحيد[4] .

وقيل له : مالكَ تُكثر من إمساك العصا ، ولستَ بضعيف ؟ قال : لأذكُرَ أنِّي مسافر[5] .

وقال : مَن لَزِمَ الشهواتِ ، لزمتهُ عبوديَّة أبناءِ الدُّنيا .

وقال : الخيرُ في خمسة : غنى النفسِ ، وكَفِّ الأذى ، وكَسْبِ الحلالِ ، والتقوىٰ ، والثقةِ بالله[6] .

---

(١) « مناقب » الرازي : ١٢٩ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/ ٥٤ ، و« مناقب الشافعي » ٢/ ١٤١ .

(٢) تقدم الخبر في الصفحة ٣٦ .

(٣) « مناقب » البيهقي ١٦٨/٢ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/ ٥٤ .

(٤) « مناقب » البيهقي ٢/ ١٦٩ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/ ٥٤ .

(٥) « مناقب » البيهقي » ٢/ ١٧٠ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/ ٥٥ .

(٦) « مناقب » البيهقي ٢/ ١٧٠ ، و« تهذيب الاسماء واللغات » ٥٥/١ .

وعنه : أنفعُ الذخائِرِ التقوىٰ ، وأَضَرُّها العُدوان[1] .

وعنه : اجتنابُ المعاصي ، وتَرْكُ ما لا يَعنيك ، يُنَوِّرُ القلبَ ، عليك بالخلوةِ ، وقِلَّةِ الأكلِ ،إيَّاكَ ومُخالطَة السُّفَهاءِ ومَن لا يُنصِفك ، إذا تكلمتَ فيما لا يَعنيكَ ملكَتْكَ الكلمةُ ، ولم تَملكْها[2] .

وعنه : لو أوصىٰ رجلٌ بشيءٍ لأعقلِ الناسِ ، صُرِفَ إلى الزُّهَّاد[3] .

وعنه : سياسةُ الناسِ أشدُّ من سياسة الدوَابِّ[4] .

وعنه : العاقلُ مَن عَقَلَهُ عقلُه عن كلِّ مذمُوم[5] .

وعنه : للمروءةِ أركان أربعة : حسنُ الخلق ، والسخاءُ ، والتواضعُ ، والنُّسُك[6] .

وعنه : لا يكمُلُ الرجلُ إلا بأربعٍ : بالديانةِ ، والأمانةِ ، والصِّيَانةِ ، والرَّزانة[7] .

وعنه : ليسَ بأخيكَ مَن احتجت إلى مُداراته[8] .

---

(١) « حلية الأولياء » ٩/١٢٣، و« مناقب » البيهقي ٢/ ١٧١ .

(٢) انظر « مناقب » البيهقي ٢/ ١٧٢ ، و« مناقب » الرازي ، ١٢٤ ، « وتهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ .

(٣) انظر « مناقب » البيهقي ٢/١٨٣ ، ١٨٤ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ .

(٤) « آداب الشافعي » : ٢٧١ ، و« مناقب » البيهقي ٢/١٨٧ ، و« مناقب » الرازي ١٢٢ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ ، و« توالي التأسيس » ٧٢ .

(٥) « مناقب » البيهقي ٢/١٨٧ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٢ ، و« تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ .

(٦) « مناقب » البيهقي ٢/١٨٨ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٢ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ .

(٧) « مناقب » البيهقي ٢/١٨٩ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٢ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ .

(٨) « مناقب » البيهقي ٢/١٩٤ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٢ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ .

وعنه : علامةُ الصَّدِيقِ أن يكونَ لصديقِ صديقِه صدِيقاً[1] .

وعنه : مَنْ نَمَّ لكَ نَمَّ عليك[2] .

وعنه قال : التواضعُ من أخلاقِ الكِرام ، والتكبُّرُ من شِيَمِ اللِّئام ، التواضُع يُورِثُ المحبة ، والقناعة تُورِث الراحة[3] .

وقال : أرفعُ الناسِ قدراً من لا يَرىٰ قدره ، وأكثرهُم فضلاً من لا يَرىٰ فضله[4] .

وقال : ما ضُحِكَ من خطأِ رجلٍ إلا ثبتَ صوابُه في قلبه[5] .

لا نُلامُ واللهِ على حُبِّ هذا الإمامِ ، لأنَّه من رجالِ الكمال في زمانِه رحمه اللهُ ، وإن كُنا نحبُّ غيرَه أكثر .

٢ ـ الفَضْلُ بنُ سَهْل *

السَّرْخَسيّ الوزير ، وأخو الوَزير الحَسنِ بنِ سَهْل . أَسلمَ أبوهُما على يد المَهْدي ، وأسلمَ الفضلُ سنةَ تسعين ومئة على يد المأمون .

---

(١) « مناقب » البيهقي ٢/١٩٦ ، و « توالي التأسيس » : ٧٢ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٣ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٥ .

(٢) « مناقب » البيهقي ٢/١٩٦ ، و « توالي التأسيس » : ٧٢ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٣ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ١/٥٦ .

(٣) « مناقب » البيهقي ٢/٢٠٠ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٣ .

(٤) « مناقب » البيهقي ٢/٢٠١ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٣ .

(٥) « مناقب » البيهقي ٢/٢١٤ ، و « مناقب » الرازي : ١٢٣ .

* تاريخ خليفة : ٤٧١ ، تاريخ الطبري ٨/٤٢٤ و ٥٦٥ ، مروج الذهب ٤/٥ ، الوزراء والكتّاب : انظر فهرسته ، معجم الشعراء للمرزباني : ٣١٣ ، تاريخ بغداد ١٢/٣٣٩ ، الكامل لابن الأثير ٦/٣٤٦ ، وفيات الأعيان ٤/٤١ ـ ٤٤ ، العبر ١/٣٣٨ ، البداية والنهاية ١٠/٢٤٩ ، النجوم الزاهرة ٢/١٧٢ ، شذرات الذهب ٢/٤ .